

(Print) ISSN 2691 - 2619

(Online) ISSN 2691 - 2627



مجلة الجامعة الإسلامية بنيسوتا بأمریکا للبحوث العلمية والدراسات الأكاديمية المحكمة

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific
Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

تحت إشراف

الجامعة الإسلامية بنيسوتا بأمریکا / الفرع الرئيس
برئاسة الأستاذ الدكتور جراح محمد محمود الجراح
نائب رئيس الجامعة للشؤون التعليمية و الأكاديمية
مؤسس المجلة و رئيس هيئة التحرير

مجلة علمية محكمة متخصصة

تصدر عن عمادة البحث العلمي و الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية بولاية منيسوتا – أمريكا





مجلة الجامعة الإسلامية بمنيوتا
بأمريكا للبحوث العلمية والدراسات
الأكاديمية المحكمة

Journal of Islamic University
of Minnesota USA of Scientific
Researches and Academic
: Reviewed Journal

المجلد الرابع، الثاني عشر 2023 م /
1445 هـ

رئيس الجامعة

أ.د. وليد إدريس المنيسي

مؤسس و رئيس هيئة التحرير
و رئيس اللجنة العلمية

أ.د. جراح محمد الجراح

نائب رئيس هيئة التحرير

أ.د. صالح فليح المذهان

د. تامر محمد الذيب

هيئة التحرير

أ.د. جهاد سلمان العجالين

د. محمد حساس

د. وليد أحمد حمود

د. محمد خميس السيد

د. سمية رمضان أبو النور

د. وليد خالد بكليزي

د. عطوة محمد القريناوي

د.رنا عبدالناصر زنون

د. وسام محمود الطيطي

أ.د. سلطان سليمان الجبور

د. اسامه عبدالله عطا

د. محمد حمزة بكار

د. محمود المنير

د. محمد سعد

د. عطاالله حسونه النفري

أعضاء اللجنة العلمية

الأردن	أ.د. صالح فليح المذهان
الأردن	د. أحمد إسماعيل السليمان
أوكرانيا	د. شفيق كستيرو
السعودية	د. عبد العزيز أحمد علي الصلاحي
الأردن	د. مالك سيف الدين أحمد القواسمي
مصر	د. محمد سعيد عبد ربه علي
الجزائر	د. محمد نصر الدين حساس جزائري
مصر	د. نجلاء عبد الصبور محمد سعفان
الأردن	د. عمر رضا اللبون
سوريا	د. ميسون صالح الهواري
السعودية	أ.د. فارس بن دغليبي العصيمي
سوريا	أ.د. أسمهان علي جعفر
العراق	أ.د. مروان سالم نوري
مصر	د. احمد محمد احمد حسين
مصر	د. اسلام رخا
مصر	د. الاء ممدوح محمود
موريتانيا	د. السالك فال أمين سيدي أحمد النكه
مصر	د. السيد عبد السميع حسن
مصر	د. امل سيد محمد حسين

ترسل البحوث إلى رئيس هيئة تحرير مجلة الجامعة الإسلامية بمنيوتا

بأمريكا للبحوث العلمية والدراسات الأكاديمية المحكمة:

عمادة البحث العلمي و الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية بولاية منيسوتا
- أمريكا

Email: Journaliumu@gmail.com

Tel: +1 972 878 7885

Deanship of Research and Graduate Studies

Website: http://www.iu-minnesota.com

رقم الدوريات المعياري_الدولي للنسخة الورقية و النسخة الإلكترونية.

International Standard Serial Number(ISSN)

(Print) ISSN 2691 - 2619

(Online) ISSN 2691 - 2627

الرقم الدولي للنسخة_الورقية للمجلة

و الرقم الدولي للنسخة_الإلكترونية للمجلة

أعضاء اللجنة العلمية

العراق	د. عمار عبد الكريم الزوبعي	مصر	د. تيسير سيف	مصر	د. انتصار السيد
الأردن	د. عمر حابس نوافلة	الأردن	د. ثامر النويران	بنغلاديش	د. انتل حكيم
الأردن	د. عمر رضا اللبون	باكستان	د. ثناء الله محمد باقر بلتستاني	مصر	د. ايهاب السعيد
الأردن	د. عمر عبد الله مقابلة	مصر	د. جاكلين الشربيني إسماعيل	مصر	د. إبراهيم عبد الفتاح بهيج عبد الدايم
الأردن	د. عيد منور حسن الشدايده	الأردن	د. جلال إبراهيم الخاليلة	كينيا	د. إبراهيم يوسف عبده
مصر	د. غادة عبدالعزيز	مصر	د. جلال حسن عبد الله	مصر	د. إسلام محمد بن العابدين طاهر
الأردن	د. غالب أحمد النادي	مصر	د. جمال عبد العزيز أحمد دري	السعودية	د. إكرام كمال عوض المصري
الأردن	د. فاطمة عبد السلام الرواشدة	اليمن	د. جميلة يرو	الأردن	د. إياد كمال مسعود خليل
بريطانيا	د. فايد محمد سعيد فايد	الأردن	د. جهاد الربابعة	الأردن	د. أحمد اسماعيل السليمان
الأردن	د. فايز مقابلة	مصر	د. حازم خلاف خليفة عبد ربه	الأردن	د. أحمد الجبالي
الأردن	د. فراس الربابعة	باكستان	د. حذيفة بن احترام أحمد	الأردن	د. أحمد القضاة
الأردن	د. فراس علي السيد الشياب	الأردن	د. حسن المؤقت	موريتانيا	د. أحمد الهاشمي
الأردن	د. فرحان النويران	الأردن	د. حسن حرب اللصاصمة	الأردن	د. أحمد إبراهيم خليل
الأردن	د. فرحان محمد الياصجين	فلسطين	د. حسن نمر السرحي	مصر	د. أحمد أبو المجد الذكروزي
مصر	د. فرغلي سيد	كندا	د. حسين عامر	مصر	د. أحمد صالح على
الأردن	د. كامل صبحي صلاح	فلسطين	د. حمزة سعيد القمحاوي	مصر	د. أحمد محمد أحمد حسين
الأردن	د. ليث مطيع العزب	الأردن	د. حمزه شاكر عقله	مصر	د. أحمد محمد محمد بدوي
الأردن	د. ماهر إبراهيم محمد حنون	الأردن	د. احمد حرب بشير اللصاصمة	مصر	د. أحمد محمد محمد مشالي
الأردن	د. ماهر مهراث	مصر	د. حنين محمد خالد منصور	الأردن	د. أحمد محمد مفلح الحنيطي
مصر	د. مجدى بدير	تايلند	د. حياة فطاني	فلسطين	د. أحمد محمود معوض
اليمن	د. محمد البريكي	الأردن	د. خالد خميس فراج	مصر	د. أحمد مكايي
الأردن	د. محمد الجبالي	الأردن	د. خالد درويش مصطفى ترتير	مصر	د. أحمد هاشم العيسوي
فلسطين	د. محمد الرشدان	العراق	د. خالد عبدالرزاق العاني	الأردن	د. أسامة إبراهيم علي التاية
المغرب	د. محمد المتولي المغربي	السعودية	د. خالد عطية	مصر	د. أسماء عبدالناصر
السعودية	د. محمد المطيري	الأردن	د. خالد ملحم	مصر	د. أشرف أبو حجر
موريتانيا	د. محمد باب موهدا	مصر	د. دعاء إبراهيم عبد المجيد	الأردن	د. أشرف أبو سبيت
مصر	د. محمد حسني	عراقي/كندي	د. ديار سعيد	الأردن	د. أماني جمال حجير
مصر	د. محمد خالد أبو القاسم	الأردن	د. ذوقان عبيدات	السعودية	د. أميرة سعيد أحمد قاسم
مصر	د. محمد سعد جاد الله	مصر	د. رانيا حسن صبحي حسن	مصر	د. آيات سليم ابراهيم
مصر	د. محمد سعد محمد حسن	الأردن	د. رائد محمد الشوابكة	الأردن	د. بلال الجراح
مصر	د. محمد سيد صالح	مصر	د. رجب إبراهيم	مصر	د. بلقيس عبد الولي
الأردن	د. ميسون سليمان مرازيق	العراق	د. منى المهنا	مصر	د. معتز أبو فراج حافظ عبدالفتاح
سوريا	د. ناهد أحمد رسلان قصير	الأردن	د. منير محمد سعيد السرميني	الأردن	د. معن الشياب
مصر	د. نجلاء أبو سريع أحمد	الاردن	د. مي خالد بكليزي	اليمن	د. منال الجابري
مصر	د. نجلاء عبد الصبور سعفان	مصر	د. مي محمد حسن	السودان	د. منال عبدالجليل
مصر	د. أبو بكر الصديق القاضي	مصر	د. محمد فوزي	المغرب	د. عبد الفتاح بن الحسين آيت بلخير

مصر	د. محمد عبد الحافظ	مصر	د. عادل شعبان	مصر	د. رحمة محمد عمر على
مصر	د. محمد عبد الراضي	مصر	د. عادل عبد الصمد	مصر	د. رضاء إبراهيم بدر حسانين
مصر	د. محمد عبد العظيم	المغرب	د. عادل عز المغرب	الأردن	د. رنا وليد غنايم
مصر	د. محمد عبد اللطيف الرشيدي	مصر	د. عادل غرياني	السعودية	د. رونق عبدالعزيز صادق
الأردن	د. محمد عبد الله مقابلة	الأردن	د. عاصم زاهي العطروز	سوريا	د. ربيعة هيثم نصري
مصر	د. محمد عبدالحليم محمد	مصر	د. عائشة البراوي	الأردن	د. زاهرة بنى عامر
مصر	د. محمد عبد النبي مكي	مصر	د. عبد الباقي السيد عبد الهادي	مصر	د. زين العابدين كامل سيد
مصر	د. محمد علي الجعيدي	مصر	د. عبد الجواد السيوطي	مصر	د. ساره رضا محمد ميره
الأردن	د. محمد علي الشрман	مصر	د. عبد الحميد حمدي الحصري	مصر	د. سحر حسن حمدي
الأردن	د. محمد عوض الخباص	الهند	د. عبد الرافع بن محمود عالم العمري	الأردن	د. سحر طلعت الصمادي
السودان	د. محمد فاتح الجزولي طه	سوريا	د. عبد الله محمود الجاموس	مصر	د. سعد محمد عطية حسن المكاوي
الأردن	د. محمد محمود قاسم عمايرة	المغرب	د. عبد المجيد الوهابي	بنغلاديش	د. سعيد بن حافظ العبد الحكيم
مصر	د. محمد مرجان	بنغلاديش	د. عبد المنان محمد عبد الله أحمد	السعودية	د. سلطان عبيد العرابي
الأردن	د. محمد مقداي	قيرغيزستان	د. عبد الناصر عبد الصمدوف	السعودية	د. سليمان بن عوض قيمان
مالي	د. محمد ميغا	العراق	د. عبد الهادي حسين البدي	الأردن	د. سليمان صالح الشجراوي
مصر	د. محمد ناصر	الأردن	د. عبدالرحمن الجراح	مصر	د. سمية رمضان أبو النور
الجزائر	د. محمد نصر الدين حساس	مصر	د. عبدالرحمن هاني	الأردن	د. سميرة فهمي عامر
السودان	د. محمد نصر عبد الله نصر	السعودية	د. عبدالقادر عبدالله الأنصاري	الأردن	د. شاكر العاروري
فلسطين	د. محمود حسان أبو حسان	تشاد	د. عبدالله محمد نور	اوكرانيا	د. شفيق وفيق كستيرو
سوريا	د. محمود خلف البادي	مصر	د. عبير كامل	بنغلاديش	د. شمس العالم سعيد
السعودية	د. محمود صلاح الساعاتي	مصر	د. عصام الدردير	مصر	د. شمس راغب
مصر	د. محمود عبد الهادي بدوي	مصر	د. عطيات أبو العينين	فلسطين	د. شهيد الأمين
مصر	د. محمود عبدالعزيز	المغرب	د. علي المومني	مصر	د. صالح محروس محمد
الأردن	د. محمود محمد عبده	السعودية	د. علي بن سعيد الأسمرى	الأردن	د. صلاح فياض
مصر	د. مروه رشاد	الأردن	د. علي خلف سويلم المرشد	مصر	د. صلاح معاطي
مالي	د. مريم عثمان خليل عاشور	مصر	د. علي عمران	الأردن	د. طارق أحمد
مصر	د. مسعد بلتاجي	مصر	د. علي لطفي علي الحجر	الأردن	د. طارق فيصل التميمي
مصر	د. معتز الجنيدى	الأردن	د. عليان محمد حامد الغويبري	مصر	د. طه حسين الجوهري
مصر	د. ياسر أحمد محمد الشافعي	مصر	د. هشام محمد متولي يوسف العتري	مصر	د. نجود بنت أيمن بن عبد الكريم
الأردن	د. ياسر حسني الطعمانة	مصر	د. هناء عبد الرشيد محمد بدوي	الأردن	د. نجوى بدر قراقيش
مصر	د. ياسر محمد الكومي	الأردن	د. هناء فواز عطاالله بني صخر	مصر	د. نداء على جمعه ابراهيم احمد
سوريا	د. ياسر محمد نوري	الأردن	د. هنادى زعل مسعود الهنداوي	مصر	د. هاجر على سعد العرابي
العراق	د. ياسر محمد ياسين البديري	اليمن	د. ورده فرج مبارك بن محفوظ	الأردن	د. هالة على ابراهيم الزغول
الأردن	د. ياسر محمود	الأردن	د. وفاء عبدالمنعم الشلة	مصر	د. هالة محمد مكرم مهني
مصر	د. يحيى مسعد أحمد حزه	مصر	د. ولاء السيد عثمان انور	سوريا	د. هبة خالد قدور
الأردن	د. يزيد السعودي	السعودية	د. وليد حاجي	مصر	د. هبة محمد خالد منصور
مصر	د. أبو بكر الصديق القاضي	الأردن	د. يوسف محمد خباص القطعان	مصر	د. يسرا محمد الغنام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قواعد النشر:

تقبل الأعمال المقدمة للنشر في مجلة الجامعة الإسلامية بمنيسوتا بأمريكا للبحوث العلمية والدراسات الأكاديمية المحكمة حسب المواصفات الآتية:

- يرسل الباحث المادة العلمية إلى إدارة المجلة بالبريد الإلكتروني للمجلة Journaliumu@gmail.com
- يطبع البحث على برنامج Microsoft word بنوع خط (Arabic) Traditional للغة العربية نمط (18) غامق للعناوين الرئيسية، و (14) للحواشي، بتباعد بين الأسطر بقدر (1)، وللغة الإنجليزية نمط (18) غامق للعناوين الرئيسية، و (14) للعناوين الفرعية، و 18 لباقي البحث بتباعد بين الأسطر بقدر (1) على وجه واحد، على ألا يزيد حجم البحث عن خمس وعشرين صفحة، بما في ذلك المراجع والملاحق والجداول، وبهوامش (1.25 سم كحد أدنى) لكل من أعلى وأسفل وجانبي الصفحة.

عناصر البحث:

- يُنظم الباحث بحثه وفق مقتضيات (منهج البحث العلمي) كالتالي:
- كتابة مقدمة تحتوي على: (موضوع البحث، ومشكلته، وأسئلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث).
- تبيين الدراسات السابقة - إن وجدت- وإضافته العلمية عليها.
- تقسيم البحث إلى أقسام (مباحث) وفق (خطة البحث) بحيث تكون مترابطة.
- يكتب البحث بصياغة علمية متقنة، خالية من الأخطاء اللغوية والنحوية، مع الدقة في التوثيق.
- كتابة خاتمة بخلاصة شاملة للبحث تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

قائمة المصادر والمراجع

- يكتب بيانات البحث باللغتين العربية والإنجليزية (عنوان البحث، اسم الباحث الرباعي والتعريف به: القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، الدولة وإيميل الباحث، وإن كان لا يعمل بجامعة: جهة العمل، المدينة، الدولة، وإيميل الباحث).
- ترقيم صفحات البحث ترقيماً متسلسلاً، بما في ذلك الجداول والأشكال والصور وقائمة المراجع.
- لا تقل جودة الصور عن 300 ميغا بكسل.
- لا يتجاوز عدد كلمات المستخلص (250) كلمة، ويتضمن العناصر الآتية: (موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأهم النتائج، وأهم التوصيات) مع العناية بتحريرها تحريراً دقيقاً.
- تُذكر الكلمات الدالة (المفتاحية) المعبرة بدقة عن موضوع البحث بعد كل ملخص سواء باللغة العربية كُتب أم باللغة الإنجليزية، والقضايا الرئيسية التي تناولها، بحيث لا يتجاوز عددها (6) كلمات.
- يجب أن يكون البحث سليماً خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية، مع مراعاة علامات الترقيم المعتمدة في اللغة المكتوبة، وضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط الأسلوب ومتانته، مع التركيز على وضوح الفكرة، واستخدام المصطلحات المشهورة، والمقررة في الجامعات العربية، ويستحسن ما يقابله باللغة الإنجليزية في البحوث المكتوبة باللغة العربية.
- تحتفظ هيئة التحرير بحقها في أن تحذف بعض الألفاظ أو الكلمات أو تعيد صياغتها بما يتلاءم مع أسلوبها في النشر، مع مراعاة المحافظة على الفكرة الأصلية دون المساس بها.
- تعرض المصادر والمراجع في نهاية البحث، على أن ترتب هجائياً حسب عنوان الكتاب أو المقال، متبوعاً باسم المؤلف كاملاً، فاسم الناشر (في حالة الكتاب) أو اسم المجلة (في حالة المقال)، ثم مكان النشر (في حالة الكتاب) وتاريخ النشر. أما في حال المقال فيضاف رقم المجلة، أو العدد، والسنة، وأرقام الصفحات.
- يعد البحث مقبولاً للنشر ويزود الباحث بقرار هيئة التحرير بقبوله بعد عرضه على محكمين من ذوي الاختصاص، لبيان مدى أصالته، وجودته، وقيمة نتائجه، وسلامة لغته، وصلاحيته للنشر، وبعدها لا يجوز للباحث أن يطلب عدم نشر بحثه إلا لأسباب تقتنع بها هيئة التحرير.
- يمنح الباحث نسخة إلكترونية من العدد الذي صدر فيه بحثه.
- إذا اعتذر عن قبول البحث فلا يعاد لصاحبه ولا تلتزم المجلة بتوضيح أسباب الرفض.
- تعبر المواد المقدمة للنشر عن آراء مؤلفيها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات والاستنتاجات ودقتها. وجميع حقوق الطبع محفوظة للناشر (مجلة الجامعة الإسلامية بمنيسوتا بأمريكا للبحوث العلمية والدراسات الأكاديمية المحكمة)، وعند قبول البحث للنشر تنتقل ملكية النشر من المؤلف إلى المجلة.
- لا يجوز نشر أي جزء من هذه المجلة أو اقتباسه دون الحصول على موافقة مسبقة من رئيس التحرير، وما يرد فيها يعبر عن آراء أصحابه ولا يعكس بالضرورة آراء هيئة التحرير أو سياسة الجامعة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محتويات العدد

الرقم	اسم البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	جهود أئمة الحديث والسنة في توظيف القواعد العقلية في شروحاتهم على أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم	د. خالد درويش ترتير	25-8
2	مسائل في تفويض معاني الصفات الإلهية ، دراسة تحليلية نقدية	د. غالب أحمد علي النادي	26-53
3	ذاتية الخبرة كدليل إثبات في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني	د. حسن حرب اللصاصمه	92-54
4	تعزيز سيادة القانون من وجهة نظر الفقه الإسلامي	د. أسامة إبراهيم علي التايه	114-93
5	التوسل والوسيلة وصلتها بمسألة الاستغاثة بغير الله ، دراسة تحليلية نقدية	د. وفاء عبد المنعم عبد اللطيف الشلة	133-115
6	استخدام نموذج راش في بيان موثوقية وصحة مقياس العقلية لدى طلبة الجامعات الأردنية	د. عبدالناصر سند عبدالمطلب العكايلة	163-134
7	القراءات القرآنية عند ابن مالك في كتابه شرح عدة الحافظ وعمدة الالفاظ	د. عادل غرياني رحيم علوان	178-164
8	دراسة حديث أبي هريرة : " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا " : رواية ودراية	د. نضال ابراهيم ثلجي	200-179
9	مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ فِي مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ - الْمَنَاسِكِ (دِرَاسَةٌ فِئْهِيَّةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ مُقَارَنَةٌ)	د. عبد المنان محمد عبد الله مقبول أحمد	220-201
10	أثر سعر الصرف على الميزان التجاري في السودان للفترة (2000-2022م)	د. ذوالنون محمد حامد عثمان	233-221
11	الاستشراق والمنهج التاريخي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين	د. احمد حرب بشير اللصاصمة	256-234

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

جهود أئمة الحديث والسنة في توظيف القواعد العقلية في شروحاتهم على أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

The efforts of the imams of Hadith and Sunnah in employing rational rules in their explanations of the hadiths of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him

د. خالد درويش ترتير

عضو هيئة التدريس في كلية العقيدة والمذاهب المعاصرة - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا

Khalid_tarteer@yahoo.com



Original Research Article

*Corresponding author
Khalid Darweesh Tarteer
Article History

Received: 10.10.2023

Accepted: 20.11.2023

Published: 29.12.2023



الملخص:

اعتنى الإسلام بإعمال العقل ولم يهمله بل جعله مناطاً لتكليف العباد، فأمر الله عباده بالتفكير في آلاء الله في الكون الدالة على وجوده - سبحانه - ووحدانيته وأزليته، وقد اعتنى علماء العقائد والمتكلمون بالقواعد العقلية في الدلالة على أزلية الله تعالى، وامتناع سلسلة حوادث لا أول لها، فأطال بعضهم النفس في ذلك، ولم يكن علماء الحديث والسنة بمعزل عن ذلك؛ ففقد هدف هذا البحث إلى بيان بعض جهود أصحاب المدرسة الحديثية في ذلك، وتبين من خلال استخدام المنهج التاريخي والمنهج الاستنباطي أنّ علماء الحديث استدلوا بالقواعد العقلية في شروحاتهم على حديث النبي صلى الله عليه وسلم، لم يكونوا جامدين على النصوص كما اتهموا به، بل إنّ بعضهم سبق بعض المدارس الكلامية في إثبات عدم التسلسل بإعتبار القواعد العقلية.

كلمات مفتاحية: العقيدة الإسلامية، علم الحديث، أهل السنة والجماعة، الأشاعرة، المعتزلة.

Islam took care of the mind, and did not neglect it, but rather made it a source for entrusting the people, so God commanded his servants to reflect on the blessings of God in the universe that indicate his existence - glory be to Him - and his unity and eternity. Some of them lengthened the soul in that, and the hadith and Sunnah scholars were not isolated from that; The aim of this research was to clarify some of the efforts of the scholars of the hadith school in this regard, and it was found through the use of the historical approach and the deductive approach that the hadith scholars inferred the rational rules in their explanations on the hadith of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him. Rhetoric in proving non-sequence in consideration of mental rules.

Keywords: Islamic creed, Hadith science, Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah, Ash'ari, Mu'tazila



المقدمة

أمرنا الله تعالى بإعمال العقل وعدم إهماله؛ فهو مناط التكليف، وهو الدالُّ على الخالق العظيم الأحد الصمد، قال الله تعالى: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ * وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ * وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ * فَوَرَبَّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطَفُونَ} [الذاريات: 20-23].

حيث دعا الله تعالى عباده إلى التفكير والاعتبار في قوله: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ} وهذا يشمل الأرض وما عليها، من جبال ووديان وأنهار وبحار، وأشجار، وحيوانات وجمادات تدل المتفكر المتأمل فيها، على قدرة وعظمة الخالق الأحد، وعلى سعة ملكوته وسلطانه، وعلى عظيم إحسانه، وعلمه المحيط بالظاهر والباطن، ويدل ما تحصل في نفس الإنسان من الحكمة على أن الله لا إله غيره ولا خالق غيره، وأنه لم يخلق خلقه سدى وفي هذه الآيات المتقدمة أخبرنا الله تعالى بأن في هذا الكون أدلة كافية وافية على وجود الخالق ووحدانيته للموقنين الموحدين الذين لم يتنكبوا الطريق السليم القائم على البرهان والدليل الذي يوصل إلى المعرفة، فهم ينظرون بعيون بصيرة، ولإهام سليمة، كلما رأوا آية من آيات الله في الكون ازدادوا إيماناً و يقيناً .

ويجادل بعض من أزاغ الله قلبه في وجود الله تعالى ويحكون شبهاتٍ واهياتٍ معارضةً للفطرة، و"الشبهات القادحة في العلوم الضرورية لا يمكن الجواب عنها بالبرهان؛ لأن غاية البرهان أن ينتهي إليها، فإذا وقع الشك فيها انقطع طريق البحث والنظر، ولهذا كان من أنكر العلوم الحسية والضرورية لم يناظر" كما سيظهر معنا .

وإن كان العقل له حدود فلا يجب عن جميع الأسئلة المتعلقة في الغيبات كالجنة والنار والميزان والصراط وسؤال القبر وغيرها، وليس ذلك يقدر في العقل ومداركه، بل إنَّ العقل ميزان سليم صحيح، فأحكامه حقيقية يقينية لا افتراء فيها ولا كذب، غير أنك لا تطمع أن تزن به أمور التوحيد و أخبار الآخرة وحقيقة النبوة والأنبياء وحقائق صفات الله تعالى.

" ومثال ذلك: مثال رجل رأى الميزان الذي يوزن به الذهب فطمع أن يزن به الجبال، وهذا لا يدرك. على أن الميزان في أحكامه غير صادق، ولكن العقل قد يقف عنده ولا يتعدى طوره حتى يكون له أن يحيط بالله وبصفاته فإنه ذرة من ذرات الوجود الحاصل منه، وتفطن في هذا الغلط من يقدم العقل على السمع في أمثال هذه القضايا وقصور فهمه واضمحلال رأيه، فقد تبين لك الحق من ذلك ."

ولم يهمل علماء الحديث إعمال العقل ولم يكونوا جامدين على النصوص كما يشاع عنهم بل لقد أثر عنهم قديماً وحديثاً الاستدلال بالقواعد العقلية في شروحاتهم على الحديث النبوي كما سيتبين من خلال هذا البحث.

أهمية البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان بعض جهود أئمة الحديث والسنة في توظيف القواعد العقلية في شروحاتهم على أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أسباب اختيار الموضوع:

جاء هذا البحث في بيان استخدام أئمة الحديث والسنة للقواعد العقلية، وأن ذلك لا ينافي النصوص الصحيحة الشرعية، وجاء هذا البحث لبيان عدم جمود المدرسة الحديثية على النصوص دون إعمال العقل السليم وردّ هذه الفرية التي لازمتهم .

مشكلة البحث:

يمكن تحديد مشكلة البحث من خلال التساؤل الرئيس التالي:

هل قام أئمة الحديث والسنة بتوظيف القواعد العقلية في شروحاتهم على الحديث النبوي؟

أهداف البحث:

الكشف عن جهود أئمة الحديث في بيان إعمال العقل في حديث وسوسة الشيطان حول وجود الخالق أمودجاً.

بيان أهمية إعمال العقل وعدم إهماله في الشريعة الإسلامية.

منهج البحث:

مناهج البحث الذي اتبعتها واستخدمها الباحث في هذا البحث هو المنهج التاريخي والمنهج الاستنباطي، من خلال الرجوع إلى كتب أئمة الحديث وشروحاتهم لبيان تطبيقهم لبعض القواعد العقلية في هذه الشروحات على الأحاديث النبوية.

الدراسات السابقة:

التأصيل النقلي لدليل الحدوث وتطبيقه عند المتكلمين من العلماء أبو حنيفة والغزالي أمودجان، للباحثين: د. محمد خليل النويهي ود. عامر سلامة الملاحمة. بحث منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية - جامعة الزرقاء - المجلد السادس عشر - العدد الثالث 2016.

حيث تكلم الباحثان في بحثهما هذا على دليل الحدوث - وهو من أهم الأدلة على وجود الله تعالى عند المتكلمين - بشيء من التأصيل النقلي والنظري، بينما يختلف هذا البحث بأنه ينظر في جهود أئمة الحديث والسنة في إثبات وجود الله تعالى ومنع تسلسل حوادث لا أول لها .

الدراسات السابقة. منهج المتكلمين في إثبات وجود رب العالمين (تمهيد): وفيه ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي سيعتبر أنموذجاً لاستدلال أئمة الحديث في شروحاتهم على توظيف القواعد العقلية في الاستدلال على وجود الخالق سبحانه.

المبحث الأول: فقه الحديث. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعامل مع وسوسة الشيطان.

المطلب الثاني: التعامل مع سؤال البشر.

المبحث الثاني: استشهاد أهل الحديث بالقواعد العقلية وموافقتهم لأهل العقائد. وفيه مطلبان.

المطلب الأول: أقوال أهل العقائد في منع تسلسل حوادث لا أول لها.

المطلب الثاني: استشهاد أهل الحديث بالقواعد العقلية في منع تسلسل حوادث لا أول لها.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

تمهيد

روى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا، من خلق كذا، حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته "

وهذا هو الحديث الذي سيكون العمدة في بيان استدلال أئمة الحديث والسنة على القواعد العقلية في شرحه وفي هذا الحديث توجيه من النبي صلى

خطة البحث:

جرى تقسيم البحث على النحو التالي:

مقدمة: وفيها:

أهمية البحث.

أسباب اختيار الموضوع.

مشكلة البحث.

أهداف البحث.

منهج البحث.

الله؟ قال: فأخذ حصى بكفه فرماهم، ثم قال: قوموا قوموا صدق خليلي .
وفي رواية عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله ".
وسياتي الحديث على هذه الأحاديث فقهاً في المبحث الأول.

الله عليه وسلم لمن وسوس له الشيطان حول وجود الخالق فيبدأ الشيطان بالتسلسل عبر أسئلة من خلق كذا؟ فيقول الإنسان: الله. ثم يقول: من خلق كذا؟ فيقول الإنسان: الله. حتى يصل به إلى الشك في وجود الخالق الأزلي - سبحانه - عبر تسلسل المخلوقات وأن وراء كل مخلوق خالق فيوقع في قلب الإنسان سؤاله الخبيث: من خلق الله؟ وهذا سؤال مستحيل كما سيبيّن لنا أئمة الحديث وأئمة العقيدة إذ لا يكون الخالق مخلوقاً أبداً.

المبحث الأول: فقه الحديث

أعلمنا رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم كيف نتعامل نحن المسلمون لمن وقع مثل هذه الأسئلة على قلبه أو سمعه بما فيه حفظ الإيمان ومنع زيف القلب من وساوس الشيطان وكما أسلفنا قد يأتي السؤال: من خلق الله؟ من إنسانٍ أو من وسوسة شيطانٍ؛ أما إن كان من قبل إنسانٍ فإما أن يكون من مسترشدٍ يريد جواباً أو من زائعٍ يلقي شبهةً ويريد ضلالاً. وكلّ له جوابٌ كما أرشدنا رسولنا الكريم الذي قال الله في حقه { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } [النجم: 3-4]

المطلب الأول: التعامل مع وسوسة الشيطان

وقد ورد نحو هذا الحديث رواياتٌ أخرى في الصحيحين أعم وأشمل في الوسوسة فقد يقع السؤال في قلب الإنسان من وسوسة الشيطان وقد يقع من قبل إنسان.
فمن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً، فليقل: آمنت بالله ".
وفي رواية عن أبي هريرة، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يزالون يسألونك يا أبا هريرة حتى يقولوا: هذا الله، فمن خلق الله؟ " قال: فبينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب، فقالوا: يا أبا هريرة، هذا الله، فمن خلق

نفسه؛ فإذا وجده فليعلم أنه من وساوس الشيطان ليوصل المؤمن إلى الهلاك والزبغان، فكانت الوصية النبوية لمن وجد ذلك في نفسه أن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم.

وقال النووي: "أن الشيطان إنما يوسوس لمن أيس من إغوائه فينكد عليه بالوسوسة لعجزه عن إغوائه وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء ولا يقتصر في حقه على الوسوسة بل يتلاعب به كيف أراد فعلى هذا معنى الحديث سبب الوسوسة محض الإيمان أو الوسوسة علامة محض الإيمان".

قال ابن حجر العسقلاني في (الفتح): " قوله من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته أي عن الاسترسال معه في ذلك بل يلجأ إلى الله في دفعه ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها" أي بالاستعاذة بالله من الشيطان ووساوسه فإن هذه الوسواس تندفع بذكر الله والاستعاذة به.

ونقل ابن حجر كلاماً عن الخطابي نصّه: "وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاولته في ذلك".

وقال المازري: "الخواطر على قسمين فالتى لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التى تندفع بالإعراض

عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم وسوسة وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهي التى لا تندفع إلا بالنظر والاستدلال".

ونقل ابن حجر - أيضاً - عن الطيبي قوله :

"إنما أمر بالاستعاذة والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لأن العلم باستغناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المناظرة ولأن الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة ومن هذا حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله تعالى والاعتصام به".

فلاستعاذة بالله والرجوع إليه هي الملجأ من وساوس الشيطان، فإن استقرت الشبهة في القلب فلا تُدفع إلا بالدليل والبرهان.

وفي الحديث - أيضاً - من الفقه: النهي عن كثرة السؤال الذي يفضي إلى الخذور .

وهذا الحديث يدل على عدة أمور، منها:

وجوب التحذير من الاسترسال مع وساوس الشيطان والاستجابة له، وخصوصاً فيما يتعلق باعتقاد الإنسان بوجود الله تعالى ووحدانيته وصفاته العلى. وهذا الوسواس أخطر أنواع الوسوسة على الإنسان؛ لأن الشيطان إذا ألقى للإنسان سؤال: (من خلق ربك؟) فإنما أراد بذلك أن يقع الإنسان في شرك الاعتقاد أن الخالق مخلوق كسائر المخلوقات، وإذا استجاب الإنسان لهذا فقد وقع

في الكفر - والعياذ بالله -، وإذا انصرف عن ذلك واستعاذ بالله من الشيطان الرجيم؛ سلمت وعقيدته.

ومنها: أن وساوس الشيطان تتنوع؛ فمنها ما يتعلق بذات الله تعالى - كما تقدم - ومنها ما يتعلق بأمور الغيب، كالجنة والتار والقيامة والحساب، والملائكة والجن، وسؤال القبر، وغيرها، فالواجب على المسلم أن يستعيد بالله من الشيطان الرجيم متى طرأت عليه هذه الوسوس، ولا يسلم لها، وليعلم أنها من الشيطان الذي لا يريد بالإنسان إلا الشر.

{ وَمَنْ يَتَّبِدِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ } [البقرة: 108]

المطلب الثاني: التعامل مع سؤال البشر.

هذا السؤال: من خلق ربك؟ - كما أسلفنا - قد يقع وسوسة من قبل الشيطان أو شبهة من إنسان من أهل الزيغ والبطلان أو قد يقع سؤالاً من جاهلٍ مسترشدٍ. وقد بين لنا رسولنا الكريم ان السؤال إن وقع وسوسة من الشيطان فإنه يندفع بذكر الله عز وجل والالتجاء إليه.

أما إن وقع السؤال من قبل إنسان فإنه لا يندفع الا بالدليل والحجة والبرهان، والفرق بين سؤال الآدمي وبين وسوسة الشيطان: أن الآدمي

يقع منه السؤال والجواب بالكلام، والحال مع هذا الإنسان محصور، فإذا هو راعى الطريقة السليمة في الاستدلال، وأصاب الحجة القوية في الاستنتاج؛ هُدي إلى سواء السبيل واطمأنت نفسه، انقطع عما هو فيه، وأما الشيطان فوسوسته ليس لها انتهاء؛ بل إنه كلما ألزم حجة وبرهاناً؛ زاغ إلى غيرها، إلى أن يوصل الإنسان إلى الحيرة والتيه والشك - والعياذ بالله -، وهذا الذي نحا إليه الخطابي فيما نقله عنه ابن حجر العسقلاني

لكن ابن حجر تعقبه في ذلك، فقال: "الذي نحا إليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر لأنه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال سألتني عنها اثنان وكان السؤال عن ذلك لما كان واهياً لم يستحق جواباً أو الكف عن ذلك نظير الأمر بالكف عن الخوض في الصفات والذات .

فالمؤمن حتى لو جاءه السؤال من قبل البشر فالواجب عليه -أيضاً- أن يدفع الشبهات باللجوء إلى الله .

يفهم الدليل والبرهان وجب بيان الدليل له ودفع شبهاته.

وقد وقع في زمن الرشيد مثل ذلك في قصته مع حاكم الهند الذي كتب لهارون الرشيد - رحمه الله - يسأله: هل يقدر الخالق أن يخلق مخلوقاً مثله؟ فجمع الرشيد أهل العلم وعرض عليهم السؤال، فتقدم شاب صغير وأجاب على سؤاله: أن هذا السؤال من المحال، لأن المخلوق حادثٌ، والحادث لا يكون قديماً أو مثل القديم، فصار من المستحيل أن يقال: يقدر أو لا يقدر أن يخلق مثله، كما أن العالم القادر يستحيل أن يصير جاهلاً عاجزاً .

المبحث الثاني: استشهاد أهل الحديث بالقواعد العقلية وموافقتهم لأهل العقائد.

مما يُعلم بالعقل ضرورةً أن إثبات الخالق أو الصانع ووحدانيته مما لا تزال الحاجة إليه ماسّةً في كل وقت وحين، ولو تأخر البيان عن وقت الحاجة لكان التكليف فيما لا سبيل للناس إليه، وهذا فاسد ولا يجوز .

وقد تعددت وتوافقت أقوال أصحاب المدارس العقائدية في الاستدلال بالعقل على وجود الخالق وتفردّه بالأزلية وأن تسلسل المخلوقات باطلٌ عقلاً، فالقلوب متى ما تمكّنت منها هذه الشبهات أمرضتها، فإن لم تستطع علاجها بتلك الأدوية، فوجب على مخاطبتها بالأدلة العقلية والبراهين

وله على سؤاله جوابان:

أولاً: أن الاسترسال في هذه الشبهة ما هو إلا تعنت لا يزيد إلا حيرة، وتدفع هذه الشبهة بالعلم بأن الله مستغنٍ عن الموجد، وهذه بدهية لا تقبل المناظرة. والسؤال الواهي القائم على التعنت لا يستحق الجواب.

ثانياً: إن كان السائل مؤمناً من عوام المسلمين ممن لا يستطيع إدراك وفهم الأدلة العقلية والحجة والبراهين، فهذا يكون علاجه بإيقافه عما هو فيه من التفكير والاسترسال، وردّه إلى الله وإلى القرآن وتعليمه الاستعاذة من الشيطان متى طرأ له ذلك، وإن كان ممن يدرك الدليل العقلي ويستطيع النظر والاستدلال؛ فهذا ينبغي أن يجاب بالحجة والبيان.

والناظر في روايات الحديث يجد أن السائل إنما أمر بالاستعاذة والانتهاة، ولم يؤمر بالإعراض عن السؤال أو رفضه أو عدم إجابته، لكن أبا هريرة رضي الله عنه لعله رأى أن سائله كانوا من النوع الأول، ويدل على ذلك قوله: (من الأعراب)، فناههم وزجرهم وأمرهم بأن يقوموا عنه .

فالحاصل مما تقدّم كله أن السؤال إن وقع من الشيطان يدفع بالاستعاذة وذكر الله وإن وقع من الانسان؛ فكذلك يدفع باللجوء إلى الله لأن معرفة وجود الخالق أمرٌ بدهي يحتاج إلى تنبيه. فإن استحكمت الشبهة في القلب أو كان السائل ممن

المطلب الأول: أقوال أهل العقائد في منع تسلسل حوادث لا أول لها.

وفي هذا المطلب سيعرض الباحث قولين لعالمين من علماء العقائد على الافتراق بين ازمانهم ومدارسهم ليظهر توافقهم العقلي في ردّ شبهة تسلسل المخلوقات

أولاً: قول الغزالي المتوفي سنة 505 هجرية

قال الإمام الغزالي: "فإن قيل: ،،، وهو قولكم إن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فما الدليل عليه؟ قلنا: لأن العالم لو كان قديماً مع أنه لا يخلو عن الحوادث، لثبتت حوادث لا أول لها وللزم أن تكون دورات الفلك غير متناهية الاعداد، وذلك محال لأن كل ما يفضي إلى المحال فهو محال ."

وقال: "ندعي أن السبب الذي أثبتناه لوجود العالم قديم فإنه لو كان حادثاً لافتقر إلى سبب آخر، وكذلك السبب الآخر ويتسلسل إما إلى غير نهاية وهو محال، وإما أن ينتهي إلى قديم لا محالة يقف عنده وهو الذي نطلبه ونسميه صانع العالم. ولا بد من الاعتراف به بالضرورة ولا نعني بقولنا قديم إلا أن وجوده غير مسبوق بعدم، فليس تحت لفظ القديم إلا إثبات موجود ونفي عدم سابق ."

ففي قول الغزالي المتقدم يتبين أن العالم لا يمكن أن يكون قديماً وأن تسلسل المخلوقات إلى مالا

القاطعة، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع من اختلطت عليه شبهة الإبل الجرب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "لَا عَدْوَى. فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ، تَكُونُ فِي الرِّمَالِ أَمْثَالَ الطَّبَّاءِ، فَيَأْتِيهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَتَجْرَبُ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ» ، فاستأصل النبي صلى الله عليه وسلم شبهة من قلب الأعرابي من جذورها.

وتحريره أن يقال - على طريقة البرهان العقلي - : إن كان الجمل الداخل عليها أجربها، فمن أجربه، فإن كان أجربه جملٌ آخر، كان الكلام في الثاني كالكلام في الأول، فإما أن يتسلسل أو أن يدور، وكلاهما محال عقلاً، فلا بد - في النهاية - أن نقف عند جمل أصاب الله بالجرب من غير عدوى، وإن كان كذلك؛ فيعلم أن الله تعالى هو الذي خلق الجرب فيها كلها، وهذا ما انتهجه المتكلمون في إبطال التسلسل وحوادث لا أول لها .

وفي هذا المبحث سيعرض الباحث أولاً أقوال بعض أصحاب المدرسة العقائدية في المطلب الأول ويتبعه في المطلب الثاني بكلام أئمة الحديث في الاستدلال العقلي على منع التسلسل ليظهر توافق المدرستين في ذلك

نُهاية أمر محال وأن الخلق لا بد أن يرجع إلى الصانع الأزلي الذي ليس بمخلوق وهو الله عز وجل.

وهذا استدلال عقلي محض لا يقبل الشك على وجود خالق أزلي واحد لا شريك له ولا خالق له وهو الذي ينتهي إليه التسلسل ويبدأ منه الخلق.

ثانياً: قول ابن تيممة المتوفي سنة 728 هـ

قام شيخ الاسلام ابن تيمية بإبطال التسلسل من خلال عدة وجوه وصل من خلال مناقشتها إلى امتناع التسلسل ونذكرها تباعاً.

فقال: "فإبطال التسلسل له طرق كثيرة، وذلك أنه يمكن أن يقال فيه وجوه:

أحدها: أن الموجودات بأسرها إما أن تكون واجبة الوجود، أو ممكنة الوجود، أو ممتنعة الوجود، والأقسام الثلاثة باطلة، فلزم أن يكون بعضها واجباً، وبعضها ممكناً.

أما الثالث فهو باطل لأن ما وجد لا يكون ممتنع الوجود.

والثاني: باطل أيضاً لأن ممكن الوجود هو الذي وجوده وعدمه، وما كان كذلك لم يوجد إلا بغيره.

فلو كان مجموع الموجودات ممكنة، لافتقرت الموجودات كلها إلى غيرها، وما ليس بموجود فهو معدوم، والمعدوم لا يفعل الموجود بالضرورة.

والأول باطل أيضاً لأننا نشاهد ما يحدث بعد أن لم يكن، كالحیوان والنبات والمعدن والسحاب والأمطار.

والحادث عدم ووجد أخرى، فلا يكون ممتنعاً لأن الممتنع لا يوجد ولا واجباً بنفسه لأن الواجب بنفسه لا يعدم، فثبت أنه ممكن، وثبت أن في الموجودات ما هو ممكن بنفسه وأنه ليس كلها ممكناً، فثبت أن فيها موجوداً ليس بممكن، والموجود الذي ليس بممكن هو الواجب بنفسه، فإن الموجود إما أن يكون وجوده بنفسه وهو الواجب أو بغيره وهو الممكن، ولا يجوز أن يكون ممتنع لأن الممتنع هو الذي لا يجوز أن يوجد فيمتنع أن يكون في الوجود ممتنع.

فتبين أن في الموجودات واجباً وممكناً، وليس فيها ممتنع".

واستدل ابن تيمية على منع التسلسل، وعلى واجب الوجود بطرق أخرى وهي:

أولاً: أن الموجود إما أن يقبل العدم من جهة نفسه، فهذا الممكن، أو أن لا يقبل العدم وهذا واجب الوجود بنفسه.

ثانياً: إن كان الموجود يفتقر إلى غيره فهم الممكن، إن كان لا يفتقر لغيره فهو الواجب.

وإذا كانت الموجودات - كلها - أما ممكنة وإما واجبة، وعلم يقيناً أن ليس كلها واجبا ولا كلها ممكنا، فيتعين أن فيها واجبا لنفسه، وفيها ممكنٌ . وإن كان كلامه مبسوطاً واضحاً فسوف نختصره فنقول:

افترض شيخ الإسلام أن الموجودات إما أن تكون: ممتنعة الوجود : ثم ردّ على ذلك بأنه باطل لأن الموجود لا يكون ممتنع الوجود.

ممكنة الوجود: ورد على ذلك بأنه باطل لأن ممكن الوجود يحتاج إلى غيره، فامتنتعت جميع الموجودات أن تكون ممكنة.

واجبة الوجود: وردّ على ذلك بأنه أيضاً باطل فجميع الموجودات لا تكون واجبة الوجود لأن المشاهد يرى ما يحدث بعد أن كان عدماً.

ونتيجة ذلك أن في الموجودات ما هو واجب بنفسه وليس بممكن وهو الله عزّ وجلّ.

وقال ابن تيمية أيضاً: "الموجودات إما أن تكون كلها حادثة، وهو ممتنع، لأن الحوادث لا بد من فاعل، وذلك معلوم بالضرورة، ومحدث الموجودات كلها لا يكون معدوماً، وذلك أيضاً معلوم بالضرورة، وما خرج عن الموجودات لا يكون إلا معدوماً، فلو كانت الموجودات كلها محدثة للزم: إما حدوثها بلا محدث، وإما حدوثها معدوم.

وكلاهما معلوم الفساد بالضرورة، فثبت أنه لا بد في الوجود من موجود قديم، وليس كل موجود قديماً بالضرورة الحسية، فثبت أن الموجودات تنقسم إلى قديم ومحدث.

وهاتان المقدمتان وهو أن كل حادث فلا بد من محدث، وأن المحدث للموجود لا يكون إلا موجوداً ."

وخلاصة كلام الإمامين - الغزالي وابن تيمية - : أن تسلسل المخلوقات ممتنع وأنه لا بد أن يرجع إلى واجب بنفسه موجود أزلي وهو الله عزّ وجلّ.

ولو كان العالم قديماً فأولى منه وجود الله بغير خالق. بل لا بد للموجودات الممكنة من أن تنتهي إلى واجب الوجود عزّ وجلّ .

المطلب الثاني: استشهاد أهل الحديث بالقواعد العقلية في منع تسلسل حوادث لا أول لها.

وفي هذا المطلب يعرض الباحث عدة أقول لشراح الحديث النبوي المتقدم ذكره واستشهادهم بالقواعد العقلية - أيضاً - في امتناع تسلسل المخلوقات إلى ما لا نهاية. أولاً: الخطابي (ت388) :

قال الخطابي - فيما نقله عنه ابن حجر العسقلاني في (الفتح)-: "الخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً ثم لو كان السؤال - (يقصد سؤال : من خلق الله؟) - متجهماً لاستلزم التسلسل وهو محال.

وقد أثبت العقل أن المحدثات مفتقرة إلى محدث فلو كان هو مفتقرا إلى محدث لكان من المحدثات " وقال الخطابي - فيما نقله عنه القسطلاني في (إرشاد الساري): " لو أذن - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في محاجته لكان الجواب سهلاً على كل موحد ولكان الجواب مأخوذاً من فحوى كلامه، فإن أول كلامه يناقض آخره لأن جميع المخلوقات من ملك وإنس وجن وحيوان وجماد داخل تحت اسم الخلق، ولو فتح هذا الباب الذي ذكره للزم منه أن يقال: ومن خلق ذلك الشيء ويمتد القول في ذلك إلى ما لا يتناهى والقول بما لا يتناهى فاسد فسقط السؤال من أصله ". وفي كلامه هذا موافقة لأهل العقائد في كلامهم المتقدم في الاستدلال العقلي على منع التسلسل، وعلى الدليل العقلي أن التسلسل ينتهي ولا بد إلى واجب الوجود وهو الله. ثانياً: ابن بطل (ت 449) قال ابن بطل - فيما نقله عنه ابن حجر العسقلاني في (الفتح) -: "إن الله تعالى لا يجوز أن يكون مخلوقاً؛ أما أحد (أي الله هو الأحد) فمعناه: الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقاً لم يكن أحداً على الإطلاق ". وقال - أيضاً - رحمه الله : " فإن قال الموسوس فما المانع أن يخلق الخالق نفسه قيل له

هذا ينقض بعضه بعضاً لأنك أثبت خالقاً وأوجبت وجوده ثم قلت يخلق نفسه فأوجبت عدمه والجمع بين كونه موجوداً معدوماً فاسد لتناقضه لأن الفاعل يتقدم وجوده على وجود فعله فيستحيل كون نفسه فعلاً له ".

وهنا استدلال ابن بطال على أن الجمع بين النقيضين محال؛ فلا يمكن للخالق أن يكون مخلوقاً، ولا يمكن للعدم أن يوجد موجوداً.

ثالثاً: المهلب (ت 435)

قال المهلب - فيما نقله عنه ابن حجر العسقلاني في (الفتح) -: "المتفكر العاقل يجد للمخلوقات كلها خالقاً لأثر الصنعة فيها والحدث الجاري عليها والخالق بخلاف هذه الصفة فوجب أن يكون لكل منها خالق لا خالق له ".

وهنا نجد نفس الطريقة العقلية التي لا يمكن ضحدها في منع التسلسل، وأن الخلق يرجع إلى خالق لا خالق له.

رابعاً: ابن التين (ت 611)

قال ابن التين - فيما نقله عنه ابن حجر في (الفتح) -: " لو جاز لمخترع الشيء أن يكون له مخترع لتسلسل فلا بد من الانتهاء إلى موجد قديم والقديم من لا يتقدمه شيء ولا يصح عدمه وهو فاعل لا مفعول وهو الله تبارك وتعالى ".

وهذه موافقة منه - رحمه الله - لمن سبقه من أهل الحديث وأهل العقائد - رحمهم الله أجمعين -
خامساً: الكرمانى (ت 786)

قال الكرمانى - فيما نقله عنه ابن حجر فى (الفتح)-: " ثبت أن معرفة الله بالدليل فرض عين أو كفاية والطريق إليها بالسؤال عنها متعين لأنها مقدمتها لكن لما عرف بالضرورة أن الخالق غير مخلوق أو بالكسب الذي يقارب الصدق كان السؤال عن ذلك تعنتاً فيكون الازم يتعلق بالسؤال الذي يكون على سبيل التعنت وإلا فالتوصل إلى معرفة ذلك وإزالة الشبهة عنه صريح الإيمان إذ لا بد من الانقطاع إلى من يكون له خالق دفعا للتسلسل".

سادساً: الكوراني (ت 893)

قال الكوراني فى شرحه على البخاري: " لا يجوز أن لا يكون الله مخلوقاً لبطلان التسلسل، فلا بد للممكنات من واجب يكون وجوده مقتضى ذاته. ولما كان هذا غير ظاهر لكل أحد وفيه شكوك وشبه يحتاج إلى دفعها نهي الحكم - صلى الله عليه وسلم - عن الخوض فيه، وأمر بالانتهاز والاستعاذة من شر الشيطان".

وهنا نجد نفس الحجة والدليل والبرهان - وإن اختلفت كلمات الأئمة - فى منع التسلسل عقلاً.
سابعاً: زكريا الأنصاري (ت 1420)

قال الأنصاري فى شرحه على البخاري: " (ولينته) أي: عن الاسترسال معه فى ذلك - (أي مع الشيطان فى سؤاله: من خلق الله؟) - بإثبات البراهين القاطعة؛ على أن لا خالق له تعالى بإبطال التسلسل ونحوه".

ثامناً: صفي الرحمن المباركفوري (ت 1427)

قال فى شرحه على صحيح مسلم: " قوله: (هذا، خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟) هذه وسوسة مقطوعة الحجة تماماً فإنه لا بد أن تنتهي السلسلة إلى خالق ليس بمخلوق وهو الله، ولكن الشيطان يضل ويغوي كيفما يمكن. ولذلك أمر من تمر به هذه الوسوسة أن يقطعها بقوله: "آمنت بالله" ولا يخوض فيها".

وهذه أقوال ثلثة من أهل الحديث فى شروحاتهم تثبت منع التسلسل والناظر فيها يراها مطابقةً لأقوال علماء العقائد التي تقدم سردها.

فى ختام هذا المبحث يظهر لنا أن المدرسة الحديثية لم تهمل أعمال العقل أبداً و"فى ضوء هذه الحقيقة، نرى أن طريقة أهل الحديث والسنة تحتاج إلى نظرة إنصاف وتقدير حيث شاعت الفكرة التي تصفهم بأنهم (نصييين) وليسوا (عقلييين)، فضلاً عن أوصاف أخرى تشاع عنهم خطأ كوصفهم بالجمود وما إلى ذلك من صفات شوّهت صورهم فى أذهان الخاصة والعامة".

الخاتمة

وفيه أهم النتائج والتوصيات:

النتائج:

الطريقة العقلية التي انتهجها أهل العقائد في منع تسلسل مخلوقات لا أول لها، طريقة صحيحة لا تقبل النقض.

انتهج أهل الحديث في شروحاتهم على حديث النبي صلى الله عليه وسلم نفس المنهج العقدي والاستدلال العقلي عند أهل العقائد، وهو المنهج الذي يوصل الذي يوصل إلى نفس النتيجة.

التهمة التي وجهت إلى أهل الحديث بالجمود على النصوص وعدم إعمال العقل تهمة باطلة، ظهر فسادها وبطلانها من خلال تتبع أقوالهم في كتبهم.

التوصيات

التوصية الأولى: اهتمام طلبة علم العقيدة بأقوال أهل الحديث في إثبات عقيدة أهل السنة الجماعة.

التوصية الثانية: اهتمام طلبة علم الحديث بأقوال المحدثين في جانب العقيدة وإظهارها ونشرها بين طلبة العلم والمجتمعات الأكاديمية.

المراجع:

1. الأرمي، محمد الأمين بن عبد الله (2009 م). الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (مراجعة: هاشم محمد علي مهدي)، ط1، دار المنهاج - دار طوق النجاة.

2. الأنصاري. زكريا بن محمد (2005 م). منحة

الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري» (تحقيق: سليمان بن دريع العازمي).

ط1، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع: الرياض.

3. الباباني، إسماعيل بن محمد (1951). هدية

العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين دار إحياء التراث العربي بيروت: لبنان.

4. البخاري، محمد بن إسماعيل (1422هـ). الجامع

المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: صحيح

البخاري (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر). كتاب بدء الخلق، باب صفو إبليس وجنوده.

ط1، دار طوق النجاة.

5. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (1991 م).

درء تعارض العقل والنقل (تحقيق: محمد رشاد سالم). ط2، جامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

6. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن

علي (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري (رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد

عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات:

عبد العزيز بن عبد الله بن باز). ط (بدون). دار المعرفة: بيروت.

- 14 - الغصن, عبد الله بن صالح (1424هـ). دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية - عرض ونقد (رسالة دكتوراة). ط1, دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع: المملكة العربية السعودية.
- 15 - قاسم. حمزة محمد (1990 م). منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (راجعته: عبد القادر الأرنؤوط. عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون). ط (بدون). مكتبة دار البيان: دمشق، مكتبة المؤيد: الطائف.
- 16 - القسطلاني, أحمد بن محمد (1323 هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. ط7, المطبعة الكبرى الأميرية: مصر.
- 17 - الكوراني, أحمد بن إسماعيل (2008 م). الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (تحقيق: أحمد عزو عناية). ط1, دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- 18 - لاشين, موسى شاهين (2002 م). فتح المنعم شرح صحيح مسلم. ط1, دار الشروق.
- 19 - المباركفوري, صفي الرحمن (1999 م). منة المنعم في شرح صحيح مسلم. ط1, دار السلام للنشر والتوزيع: الرياض.
- 20 - المباركفوري, طارق بن صفي الرحمن. والقربوتي, عاصم (2006). ترجمة العلامة الشيخ
7. حلمي, مصطفى محمد (1426 هـ), منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين, ط1. دار الكتب العلمية: بيروت.
8. الذهبي, شمس الدين محمد بن أحمد (1985 م). سير أعلام النبلاء (تحقيق: شعيب الأرنؤوط). ط3, مؤسسة الرسالة: بيروت.
9. الزركلي. خير الدين بن محمود (2002م). الأعلام. ط15. دار العلم للملايين.
- 10 - السعدي, عبد الرحمن بن ناصر (2000م). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي). ط1. مؤسسة الرسالة: بيروت.
- 11 - السيوطي, جلال الدين السيوطي. صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام (تحقيق: علي سامي النشار وسعاد علي عبد الرازق). ط (بدون). مجمع البحوث الإسلامية.
- 12 - العيني, بدر الدين محمود بن أحمد. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- 13 - الغزالي, أبو حامد محمد بن محمد (2004م). الاقتصاد في الاعتقاد (تحقيق: عبد الله محمد الخليلي). ط1, دار الكتب العلمية: بيروت.

- صفي الرحمن المباركفوري بقلم ابنه طارق. منشور
على موقع "أهل الحديث" 2006/12/04.
21 - النسفي, عبد الله بن أحمد (1998).
مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تحقيق: يوسف علي
بديوي). ط1, دار الكلم الطيب: بيروت.
22 - النووي, محيي الدين يحيى بن شرف (1392
هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.
ط2, دار إحياء التراث العربي: بيروت.
23 - النيسابوري, مسلم بن الحجاج. المسند
الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم: صحيح
مسلم (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي). كتاب
الإيمان, باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله
من وجدها. ط (بدون). دار إحياء التراث العربي:
بيروت.
24 - ابن الوزير, محمد بن إبراهيم (1987م).
إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب
الحق من أصول التوحيد. ط2. دار الكتب
العلمية: بيروت.



Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

مسائل في تفويض معاني الصفات الإلهية ، دراسة تحليلية نقدية

Issues in Affirming Divine Attribute Expressions

A Critical Analytical Study

د. غالب أحمد علي النادي

عضو هيئة التدريس في كلية العقيدة والمذاهب المعاصرة – الجامعة الإسلامية بمينيسوتا

galnady51@gmail.com



Original Research Article

*Corresponding author

Ghalib Ahmed Ali Al-Nadi

Article History

Received: 8.10.2023

Accepted: 16.11.2023

Published: 26.12.2023



الملخص :

بين الباحث في هذا البحث أن مصطلح تفويض معاني نصوص الصفات عند الأشاعرة يعني القطع بأن ظاهرها غير مراد، ثم عدم الخوض في تفسيرها؛ للاعتقاد بأن معناها غير مفهوم لدينا ، وينسبون هذا المنهج للسلف الصالح ، وقد بين الباحث ما في هذا المنهج من محاذير، وعدم صحة نسبته للسلف الصالح ، وأن المنهج السليم هو فهم نصوص الصفات على ظاهرها اللاتق بجلال الله سبحانه بلا تمثيل ولا تكيف ولا تعطيل ولا تحريف ، وقد اتبع الباحث فيه المنهجين التحليلي والنقدي.

كلمات مفتاحية : التفويض ، بلا تفسير ، بلا كيف .

In this research, the researcher contends that "delegation of meanings of attributes in the Ash'arite doctrine" refers to affirming the literal meaning of these attributes while avoiding their interpretation. This is because they believe that we cannot comprehend their meanings, and they attribute this perspective to the righteous predecessors (Salaf). The researcher has also emphasized the criticisms and inaccuracies of attributing this method to the righteous predecessors (Salaf), asserting that the correct approach is to comprehend the attributes in their apparent form, befitting the majesty of God, without anthropomorphism, likening, negation, or distortion. In this regard, the researcher has utilized both analytical and critical methodologies.

Keywords: Affirmation, non-likeness, non-interpretation.



المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، وأصلي وأسلم على سيد المرسلين، وبعد،

إن الإيمان بأسماء الله وصفاته كما وردت في

الكتاب والسنة هو جزء من الإيمان بالله سبحانه؛

إذ إن الإيمان بالله سبحانه يتضمن الإيمان بوجوده

وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته ، وبدون الإيمان

بأسماء الله وصفاته يكون الإيمان بالله فكرة غامضة

لا تعطي ثمارها ، وأسماء الله وصفاته من خلالها

يستطيع الخلق الثناء على الله سبحانه وتعظيمه

ومحبته ، والله سبحانه وتعالى إنما خلقنا من أجل

معرفة صفاته وعبادته بمقتضاها، قال سبحانه :

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ

يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا (١٢)﴾

[الطلاق: ١٢] وقال سبحانه : ﴿وَمَا خَلَقْتُ

الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦)﴾ [الذاريات:

٥٦

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أن صفات الله

سبحانه حقيقية ، فقد قال الحافظ ابن عبد البر:

" أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات

الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها وحملها

على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئاً

من ذلك، ولا يحدون فيه صفةً محصورةً، وأما أهل

البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم

ينكروها، ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون

أن من أقرَّ بها مشبه، وهم عند من أثبتها نافون

للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب

الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة⁽¹⁾، ومعنى

حقيقية ثابتة له سبحانه غير منفية لأن المجاز ما

يصح نفيه⁽²⁾ فلو لم نقل هي حقيقية سنقول هي

مجاز ، وإن قلنا هي مجاز فالمعنى أنها منفية عن الله

سبحانه . وقد رأى متأخرو الأشاعرة أن أكثر

صفات الله سبحانه وتعالى الواردة في الكتاب

والسنة منفية عن الله سبحانه ، وأن النصوص

الواردة في إثباتها يجب تأويلها أو تفويضها ، وقد

جاء هذا البحث لتوضيح حقيقة التفويض عند

الأشاعرة ، والإجابة على بعض الشبه التي يحتجون

بها لتأييده . والله ولي التوفيق .

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن

عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى:

٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير

البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -

المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ (١٤٥ / ٧).

(2) انظر : العدة في أصول الفقه ، القاضي أبو يعلى ، محمد بن

الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ)، حققه

وعلق عليه وخرج نصه : د أحمد بن علي بن سير المبارك،

الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد

بن سعود الإسلامية، الناشر : بدون ناشر، الطبعة : الثانية ١٤١٠ هـ

١٩٩٠ م، (١ / ٢٢٤).

الدراسات السابقة

أسئلة البحث :

المطلب الأول : ما معنى التفويض عند الأشاعرة؟
- ما معنى قول السلف عن نصوص الصفات (أمروها بلا تفسير)؟

- ما معنى قول السلف عن نصوص الصفات: (نمروها بلا كيف)؟
- ما معنى صفة اليد؟
- هل اليد صفة؟

أهمية البحث :

للبحث أهمية كبيرة؛ إذ إنه يتعلق بالذات الإلهية، وما لها من الصفات العلية، ودلالة نصوص الوحي عليها .

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى ما يلي :
- بيان معنى التفويض عند الأشاعرة.
- إيضاح معنى قول السلف عن نصوص الصفات (أمروها بلا تفسير).
- توضيح معنى قول السلف عن نصوص الصفات (نمروها بلا كيف).
- بيان معنى صفة اليد .
- بيان صحة إطلاق لفظ الصفة على اليد .

منهج البحث :

اقتضت طبيعة البحث أن يسلك فيه الباحث المنهجين : التحليلي ، والنقدي.

من البحوث والدراسات السابقة في هذا الموضوع :
1- "قضية تفويض الصفات في ميزان الدعوة الإسلامية" ، د.مصطفى مراد صبحي، كلية الدعوة الإسلامية ، قسم الأديان والمذاهب .ومنهج كاتب هذا البحث مخالف لمنهج بحثي هذا ، فإنه أيد أن منهج السلف تفويض معاني الصفات ، ورجح أن يستعمل التفويض في بعض النصوص والتأويل في نصوص أخرى بحسب المصالح والمفاسد ، أو أن يجعل التفويض للعلماء والتأويل للعوام ، واتهم المخالفين للأشاعرة، الذين رفضوا فكرة تفويض معاني الصفات بالوقوع بالتشبيه والتناقض ، ويصلح بحثي هذا ليكون ردا عليه .

2- "مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات : عرض و نقد"، للباحث : أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي، بإشراف الدكتور ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، بتاريخ 1414هـ الموافق 1994م، رسالة ماجستير ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

تكلم فيها الباحث عن معنى التفويض، ثم عن تاريخ نشأته وانتشاره، ثم عن نماذج منه من القدماء والمعاصرين، ثم عن شبهات أهل التفويض ، ويختلف بحثي عن هذه الدراسة بأنه مختصر ومنحصر في رد بعض شبهات المفوضة، ولقد

ومعنى تفويض معاني نصوص الصفات في اصطلاح الأشاعرة ، يشمل أمرين :

الأول : القطع بأنّ ظاهرها غير مراد .

والثاني : عدم الخوض في تفسيرها .

ذكرت شبهات عديدة في هذا البحث لم يذكرها المؤلف بعينها وقيمت بالرد عليها .

خطة البحث :

لقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسمه الباحث

إلى أربعة مطالب، هي كما يلي :

المطلب الأول : معنى التفويض عند الأشاعرة.

المطلب الثاني : معنى قول السلف عن نصوص الصفات (أمروها بلا تفسير).

المطلب الثالث : معنى قول السلف عن نصوص الصفات (نمروها بلا كيف).

المطلب الرابع : معنى صفة اليد.

المطلب الخامس : هل اليد صفة.

المطلب الأول : معنى التفويض في اللغة واصطلاح الأشاعرة

معنى التفويض في اللغة " التسليم وترك المنازعة"⁽³⁾.

و " فوض إليه الأمر: رده إليه"⁽⁴⁾.

وهم يرون أنّ هذا هو مذهب السلف في صفات الله⁽⁵⁾.

فمذهب التفويض عند الأشاعرة الذي ينسبونه إلى السلف عدم فهم معنى نصوص أكثر الصفات وهذا يلزم منه محاذير ،

الأول : مجيء كثير من الآيات والأحاديث عبثاً، ليس لها فائدة.

الثاني : أن هذه النصوص مع كونها ليس لها فائدة فيها مضرة، فإنّ ظاهرها الكفر والضلال فهي سبب لضلال من يتبعها على ظاهرها .

ينكر بعض الأشاعرة أن يكون التفويض عندهم يعني عدم فهم المعنى المراد من الصفة⁽⁶⁾،

وفي الحقيقة لا وجه لهذا الإنكار؛ لأن هذا حقيقة قولهم ، وقد صرح به كثير من علماء الأشاعرة

(3)المغرب في ترتيب المغرب،ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي (المتوفى: ٦١٠هـ)،الناشر: دار الكتاب العربي،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، (ص٣٦٧).

(4)القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي،الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان،الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (ص٦٥١).

(5) تحفة المرید للشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد البيجوري الشافعي ، المتوفى سنة 1277هـ،شرح جوهرة التوحيد للشيخ برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني ، المتوفى سنة 1041هـ ، ضبطه وصححه : عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 2007م.ص104.

(6) انظر : القول التمام في إثبات التفويض مذهباً للسلف الكرام ، سيف بن علي العصري ،دار الفتح للدراسات والنشر ، ص345.

الثالث : قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ (١٩٥)﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥]

ولو لم يكن مفهوماً ، فكيف يمكن أن يكون الرسول منذراً به ؟
وأيضاً : قوله " بلسان عربي مبين " « يدل على أنه

نازل بلغة العرب ، وإذا كان كذلك ، وجب أن يكون معلوماً " .
ثم قال :

السادس : قوله تعالى: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ (٢)﴾ [البقرة: ٢] وما لا يكون معلوماً لا يكون هدى .

السابع: قوله تعالى: ﴿حِكْمَةً بِاللِّغَةِ﴾ [القمر: ٥] ، وقوله: ﴿وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ (٥٧)﴾ [يونس: ٥٧]

وكل هذه الصفات لا تحصل في غير المعلوم .

الثامن : قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥)﴾ [المائدة: ١٥]

ولا يكون مبيناً إلا وأن يكون معلوماً.
التاسع : قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٥١)﴾ [العنكبوت: ٥١] فكيف يكون

الكتاب كافياً ، وكيف يكون ذكراً ، مع أنه غير مفهوم ؟

أنفسهم ، فهذا الرازي - من أكبر علماء الأشاعرة- عندما أراد أن يبين منهج السلف في الصفات، - الذي هو التفويض في اعتقاده- قال: " هل يجوز أن يحصل في كتاب الله

تعالى ، ما لا سبيل إلى العلم به ؟
اعلم : أن كثيراً من الفقهاء والمحدثين والصوفية ، يجوزون ذلك " (7).

ثم قال الرازي: " والمتكلمون ينكرونه " ثم يبين الرازي رأي من ينكر على المفوضة ممن ذهب إلى التأويل من المتكلمين، فيقول :

" واحتجوا بالآيات والأخبار (والمعقول) .
أما الآيات فكثيرة :

أحدها : قوله تعالى : " أفلا يتدبرون القرآن ، أم على قلوب أقفالها " أمر الناس بالتدبر في القرآن، ولو كان القرآن غير مفهوم ، فكيف يأمرنا بالتدبر فيه ؟

الثاني : قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢)﴾ [النساء: ٨٢] فكيف يأمرنا بالتدبر فيه ،

لمعرفة نفي التناقض في الاختلاف ، مع أنه غير مفهوم للخلق ؟.

(7) أساس التقديس في علم الكلام ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، المتوفى 606هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، 1415هـ-1995م، ص131.

العاشر : قوله تعالى: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ﴾ [إبراهيم: ٥٢] فكيف يكون بلاغاً ، وكيف يقع الإنذار به ، وهو غير معلوم ؟ وقال في آخر الآية : ﴿وَلِيَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ (٥٢)﴾ [إبراهيم: ٥٢] وإنما يكون كذلك إذا كان معلوماً .

الحادي عشر : قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (١٧٤)﴾ [النساء: ١٧٤] فكيف يكون برهاناً ونوراً مبيناً ، مع أنه غير معلوم .

الثاني عشر : قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٣-١٢٤] وكيف يمكن اتباعه تارة ، والإعراض عنه أخرى ، مع أنه غير معلوم ؟

الثالث عشر : قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]

وكيف يكون هادياً ، مع أنه غير معلوم للبشر ؟

الرابع عشر : قوله عز وجل: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

إلى قوله : " سمعنا وأطعنا " والطاعة لا تمكن إلا

بعد العلم فوجب كون القرآن مفهوماً . " ثم قال

الرازي :

"وأما المعقول . فمن وجوه :

الأول : إنه لو ورد في القرآن شيء لا سبيل لنا إلى العلم به . لكانت تلك المخاطبة تجري مجرى مخاطبة العربي بالزنجية وهو غير جائز .

الثاني : المقصود من الكلام : الإفهام ، ولو لم يكن مفهوماً ، لكان عبثاً .

الثالث : إن التحدي وقع بالقرآن . وما لم يكن معلوماً ، لم يجز ، التحدي به .

فهذا مجموع كلام المتكلمين " (8) اهـ . فها هم هؤلاء المتكلمون قد فهموا من مذهب التفويض الأشعري أنه يقتضي عدم فهم المعنى والعلم به .

وابن جماعة من علماء الأشاعرة يقول : " وإن احتمل معاني تليق بجلاله تعالى فهذا محل الكلام بين قول السلف والتأويل كما تقدم ، وقد رجح قوم التأويل لوجوه :

الأول : أنا إذا كمعنا (9) الألسنة عن الخوض فيه ، ولم نتبين معناه فكيف بكف القلوب عن عروض الوسوس والشك وسبق الوهم إلى مالا يليق به تعالى ؟

(8) أساس التقديس ، الرازي ، ص 133 .

(9) " (كَمَعَ) الْكَافُ وَالْمِيمُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى أَطْمِنَانٍ وَسُكُونٍ " كذا في معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، أبو الحسين (المتوفى : ٣٩٥ هـ) ، المحقق : عبد السلام محمد هارون ، الناشر : دار الفكر ، عام النشر : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م . (٥ / ١٣٨) .

الثاني: أن انبلاج الصدور بظهور المعنى، والعلم به أولى من تركه بصدد عروض الوسوس والشك، ومن ذا الذي يملك القلب مع كثرة ثقليه.

الثالث: أن الاشتغال بالنظر المؤدي إلى الصواب، والعلم أولى من الوقوف مع الجهل مع القدرة على نفيه⁽¹⁰⁾، فهذا هو ابن جماعة ينقل عن قوم رجحوا التأويل على التفويض؛ لأنهم فهموا أن التفويض معناه الجهل بالمعنى وعدم تبيينه وظهوره وعدم العلم به.

ويقول الزركشي: "وقال الشيخ عز الدين في بعض فتاويه: طريقة التأويل بشرطه أقربهما إلى الحق، لأن الله تعالى إنما خاطب العرب بما يعرفونه، وقد نصب الأدلة على مراده من آيات كتابه، لأنه قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١٩) [القيامة: ١٩] انتهى⁽¹¹⁾.

فهذا العز ابن عبد السلام وهو من علماء الأشاعرة المشهورين فهم من التفويض أنه خطاب العرب بما لا يعرفونه.

والنووي يلخص معنى التفويض عند الأشاعرة بقوله:

" وحاصله أن يقال لا نعلم المراد بهذا، ولكن نؤمن به مع اعتقادنا أن ظاهره غير مراد، وله معنى يليق بالله تعالى⁽¹²⁾. إذن التفويض عند الأشاعرة عدم العلم بالمراد مع الجزم بأن الظاهر غير مراد. وبعد أن ذكر الزرقاني مذهب التفويض قال: " ورأى الخلف أن يؤولوا لأنه يبعد كل البعد أن يخاطب الله عباده بما لا يفهمون"⁽¹³⁾ اهـ.

من خلال ما سبق يتبين أن التفويض عند الأشاعرة عدم العلم بالمعنى وعدم فهمه ومعرفته، فلا يصح نفي بعض الأشاعرة لنسبة هذا المسلك لهم.

المطلب الثاني: معنى قول السلف عن نصوص الصفات (أمرها بلا تفسير)

يعتقد الأشاعرة أن التفويض هو مذهب السلف، ويحتجون على ذلك⁽¹⁴⁾ بما قاله قال الوليد بن مسلم: سألت الأوزاعي، والثوري، ومالك بن

(12) المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (٤/ ٤٨).

(13) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)

الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة، (٢/ ٢٩٠).

(14) انظر: القول التمام في إثبات التفويض مذهباً للسلف الكرام، سيف بن علي العصري، ص 170.

(10) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشهير بيدر الدين ابن جماعة المتوفى سنة 727هـ، تحقيق: وهي سليمان غاوجي الألباني، الطبعة الأولى 1410هـ، 1990م، ص 94.

(11) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، (٥/ ٤٠).

أنس، والليث بن سعد عن الأحاديث التي، في الصفات فكلهم قال: «أمرها كما جاءت بلا تفسير»⁽¹⁵⁾.

ولا يصح احتجاجهم بهذا للأدلة التالية :

أولاً : إن التفويض الأشعري لا يقتصر على عدم التفسير فقط، بل هو القطع بأن ظواهر نصوص الصفات التي ينكرونها كفر وضلال، لا يجوز اعتقاده في حق الله سبحانه كصفة الوجه والعين واليد والمحبة والغضب والرحمة⁽¹⁶⁾

، فيجب نفي اتصاف الله سبحانه وتعالى بها عندهم، واعتقاد أن الله سبحانه لا يتصف بها، وهذا قدر زائد عن قول السلف (لا نفس) فمن أين أخذوه؟ .

ثانياً : قول السلف (لا نفس) هو قطعاً يشمل التأويل الذي عليه الأشاعرة، فلماذا يفسر الأشاعرة نصوص الصفات التفسير المخالف لصريحها وظاهرها، ويخالفون السلف فيلزمهم

الإقرار بأن مذهبهم مخالف للسلف؛ لأن الذي استقر في مذهبهم أن الأشعري مخير بين التأويل والتفويض، فإذا كان التأويل مخالفاً للسلف فقد صار كل أشعري مخالفاً للسلف؛ لأنه يجيز ما منعه السلف، وقد أقر الجويني أن التأويل مخالف للسلف، ونهى عنه وتراجع عنه كما في العقيدة النظامية⁽¹⁷⁾.

ثالثاً : من أين لهم أن السلف قصدوا بقولهم (لا نفس) النهي عن فهم اللفظ، فإنه لا تلازم بين نفي التفسير ونفي الفهم، فكم من لفظ لا يفسره، ولا نستطيع تفسيره ونحن نفهمه، ولو سألت الناس عن ألفاظ كثيرة يفهمونها ما تفسيرها ما استطاعوا تفسيرها، فلا يصح أن يزعم الأشعري أن قول السلف بلا تفسير بلا فهم .

رابعاً : "قال أبو العالية: {استوى إلى السماء} [البقرة: 29]: «ارتفع»، .. وقال مجاهد: {استوى} [البقرة: 29]: «علا»"⁽¹⁸⁾.

(15) الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي (المتوفى: 360هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م، رقم 720، (3/1146).

(16) راجع : الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974 م، (3/18).

(17) انظر : العقيدة النظامية ، عبد الملك الجويني، المتوفى سنة 478هـ، تحقيق: محمد الزبيدي، دار سبيل الرشاد، دار النفائس، الطبعة الأولى ، 1424هـ، 2003م، ص165.

(18) صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، (9/124).

فها هم التابعون يفسرون الاستواء، ولكنهم فسروه بالمعنى الموافق للظاهر لا المخالف للظاهر. خامسا : من البعيد أن يقصد السلف بقولهم (بلا تفسير) بلا فهم، وأنها مجرد ألفاظ لا نستفيد منها أي معنى؛ لأن هذا طعن في القرآن لا يمكن أن يصدر من السلف، فهذا يجعل في القرآن مئات الآيات كالحريشة، وقد أنزل عبثاً، بل؛ لإضلال الخلق، ويمكن أن يدعيه كل مبطل في أي آية يريدتها ويقول: نفوضها فلا يأخذ بها ويقول قد خالفت عقلي .

سادسا : قد وردت عبارات عديدة للسلف تبين أن نفيهم لتفسير صفات الله يقصدون منها نفي التكييف أو التفسير المخالف للظاهر الذي عليه الجهمية ومن سلك مسلكهم من المعتزلة والأشاعرة. من ذلك أن الترمذي قال : " فتأولت الجهمية هذه الآيات ففسروها على غير ما فسر أهل العلم، وقالوا: إن الله لم يخلق آدم بيده، وقالوا: إن معنى اليد هاهنا القوة " (19).

"وأسند اللالكائي عن محمد بن الحسن الشيباني قال: اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن، وبالأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفسير، فمن فسر شيئاً منها، وقال بقول جهم فقد خرج عما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وشارك الجماعة؛ لأنه وصف الرب بصفة لا شيء" (20).

نلاحظ أن الإمام محمد بن الحسن قال (وقال بقول جهم) فهذا هو التفسير الذي نهي عنه السلف، ومما يؤكد ذلك أن الجهمية يؤمنون بألفاظ نصوص القرآن الكريم بالصفات فعابهم ووصفهم بأنهم يصفون الله بصفة لا شيء، وهذه حقيقة النفويض الأشعري نفي وصف الله سبحانه بما دل عليه النص.

وقال ابن بطة: " قال أبو عبد الله: ونحن نؤمن بالأحاديث في هذا ونقرها، ونمرها كما جاءت بلا

(20)فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (١٣/٤٠٧).

(19)سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، (٣/٤٢).

كيف، ولا معنىً إلا على ما وصف به نفسه تعالى" (21).

هذه كلمة الإمام أحمد التي يحتج بها -كثيراً- المفوضة:

(بلا كيف ولا معنى) يفسرها الإمام أحمد نفسه بما يبطل أنه قصد التفويض منها .

وروى الذهبي عن العباس الدوري أنه قال : سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام - وذكر الباب الذي يروى فيه الرؤية، والكرسي موضع القدمين ، وضحك ربنا، وأين كان ربنا - فقال:

هذه أحاديث صحاح ، حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم عن بعض، وهي عندنا حق لا نشك فيها، ولكن إذا قيل: كيف يضحك؟ وكيف وضع قدمه؟ قلنا: لا نفسر هذا، ولا سمعنا أحداً يفسره" (22). فهذا نص واضح أن النفي لتفسير الكيفية لا المعنى.

(21) الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، (٧/ ٥٨).

(22) سير أعلام النبلاء ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، (١٠ / ٥٠٥).

سابعاً : السلف كانوا يفهمون نصوص الصفات على ظاهرها؛ لذلك نجد أنهم أقرروا ظواهرها، ولم ينفوا أي صفة من الصفات التي تنفيها الأشاعرة التي دلت عليها النصوص بصريحها أو ظاهرها ولو كانت على خلاف ظاهرها عندهم لبينوا ذلك؛ لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وتواتر عن السلف أن الله سبحانه في السماء، وعندما قال الجهمية والمعتزلة بأن القرآن مخلوق أبطل السلف قولهم، وصرحوا بأن القرآن غير مخلوق، وقد فهموا ذلك من نصوص الصفات وعندما صرح الجهمية والمعتزلة بأن الله سبحانه ليس فوق العرش، وليس بئنا عن خلقه صرح السلف بأنه سبحانه فوق عرشه، وأنه بئنا عن خلقه مما يدل أنهم كانوا يفهمون نصوص الصفات (23) ولم تكن عندهم كالكلام المهمل أو الخريشة التي لا يفهم منها شيء كما هو مذهب التفويض عند الأشاعرة .

المطلب الثالث :معنى قول السلف عن نصوص الصفات (نمرها بلا كيف)

من نتائج منهج تفويض معاني الصفات الذي سلكه الأشاعرة نفي وجود كيفية لصفات الله ،

(23) راجع : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، المتوفى سنة 418، تحقيق : نشأت كمال المصري، تقديم : مصطفى العدوي، المكتبة الإسلامية ، الطبعة السادسة، 1431هـ، 2010م.

والاعتقاد بأن السلف حيث نفوا الكيفية عن صفات الله نفوا وجودها لا العلم بها (24).
وقد دل كلام السلف والأئمة أنهم ينفون علمنا بكيفية الله سبحانه لا وجودها في الحقيقة ، فإن ما لا كيف له لا وجود له ، وإليك كلام كثير منهم الدال على ذلك:

عن يحيى بن يحيى قال: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى (٥)﴾ [طه: ٥] فكيف استوى؟ قال: فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخصاء ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعًا. فأمر به أن يخرج" (25).
قول الإمام مالك: "والكيف غير معقول" دال على وجود كيف لصفات الله لا نعقله ، ورواية (والكيف مجهول) هي صريحة في نفي العلم به، وقد ذكر هذه الرواية عدد من علماء الأشاعرة

(24) انظر : مفتاح الجنة في عقيدة أهل السنة ، سليمان زهدي العابدي، الطبعة الأولى ، 1443هـ، 2022م، ص 104.
(25) الأسماء والصفات للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، رقم 867 (٢/٣٠٥).

أنفسهم منهم الشاطبي⁽²⁶⁾ والزرکشي⁽²⁷⁾ وابن العراقي⁽²⁸⁾ والهيتمي⁽²⁹⁾ والرملی⁽³⁰⁾ وملا علي القاري⁽³¹⁾ لكونها لا تختلف في المعنى عن الروايات الأخرى .
وقال القرطبي :

(26) انظر : الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، (١/١٧٣).

(27) انظر : البحر المحیط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م (٢/١٩٤).

(28) انظر : الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، المحقق: محمد تامر حجازي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (ص ٧٤١).

(29) انظر : الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر ، بدون طبعة، (ص ٨٢).

(30) انظر : فتاوى الرملی، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملی الشافعي (المتوفى: ٩٥٧هـ)، جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملی (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، (٤/٢٦٧).

(31) انظر : شرح الشفا، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، (٢/٤٥٥).

ونص الحديث :

"ولم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقةً. وخص العرش بذلك؛ لأنه أعظم مخلوقاته، وإنما جهلوا كيفية الاستواء فإنه لا تعلم حقيقته. قال مالك رحمه الله: الاستواء معلوم - يعني في اللغة - والكيف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة" (32).

وأما قول الإمام مالك في رواية (والكيف مرفوع) كما جاء عن عبد الله بن وهب ، قال : كنا عند مالك بن أنس فدخل رجل، فقال: يا أبا عبد الله، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى (٥)﴾ [طه: ٥] كيف استواؤه؟ قال: فأطرق مالك وأخذته الرخصاء ثم رفع رأسه فقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى (٥)﴾ [طه: ٥] كما وصف نفسه، ولا يقال: كيف، وكيف عنه مرفوع، وأنت رجل سوء صاحب بدعة، أخرجوه. قال: فأخرج الرجل" (33). فهو لا يتعارض مع ما سبق بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن ليلة القدر (رُفِعَتْ) أي رفع العلم بتحديداتها ؛ إذ إنها بقيت موجودة في الأمة .

عن عبادة بن الصامت، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ليخبر الناس بليلة القدر، فتلاحى رجلان من المسلمين، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خرجت لأخبركم، فتلاحى» (34)

فلان وعلان، وإنما رفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم، فالتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة" (35).

وذكر الذهبي : أن رجلاً جاء إلى مالك فقال: يا أبا عبد الله {الرحمن على العرش استوى} كيف استوى فأجاب بقوله : الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة ، ثم قال // هذا ثابت عن مالك، وتقدم نحوه عن ربيعة شيخ مالك وهو قول أهل السنة قاطبة أن كيفية الاستواء لا نعقلها بل

(34) أي تنازع: " (لأحاه ملاحاةً) وَ (لجاء) نازعةً. وفي المثل: مَنْ لَأَحَاكَ فَقَدْ عَادَاكَ. وَ (تَلَاخَوْا) تَنَازَعُوا". كذا في مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، (ص ٢٨١).

(35) «صحيح البخاري» رقم : 6049، (٨ / ١٦).

(32) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (٧ / ٢١٩).

(33) الأسماء والصفات للبيهقي، رقم : 866 (٢ / ٣٠٤).

نجهلها، وأن استواءه معلوم كما أخبر في كتابه
" (36).

وقد فسر ابن الوزير اليماني معنى كلام الإمام
مالك بقوله :

"هذا معنى قول مالك رحمه الله: الكيفية مجهولة،
يعني: التفصيل المراد به غير معلوم" (37).

وقد دل كلام الإمام أحمد -أيضا- على أنه يثبت
وجود كيفية لصفات الله سبحانه، وإنما ينفي العلم
بها فقد قال أبو يعلى الفراء الحنبلي : "وقال في
رواية حنبل: يضحك الله، ولا نعلم كيف ذلك إلا
بتصديق الرسول، وقال: المشبهة تقول: بصر

كبصري، ويد كيدي، وقدم كقدمي، ومن قال ذلك
فقد شبه الله بخلقه" (38).

ودل كلام الإمام البخاري -أيضا- على إثبات
وجود الكيفية، وأن النفي للعلم بها، فقد قال -
رحمه الله-: « الله يتكلم كيف شاء" (39) فأثبت
لكلام الله كيفية.

ويقول إمام الأئمة ابن خزيمة عن صفة النزول
الإلهي الثابتة في الأحاديث: " من غير أن نصف
الكيفية؛ لأن نبينا المصطفى لم يصف لنا كيفية نزول
خالقنا إلى سماء الدنيا، أعلمنا أنه ينزل والله جل
وعلا لم يترك ولا نبيه عليه السلام بيان ما
بالمسلمين الحاجة إليه، من أمر دينهم فنحن قائلون
مصدقون بما في هذه الأخبار من ذكر النزول غير
متكلفين القول بصفته أو بصفة الكيفية؛ إذ النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصف لنا كيفية النزول
" (40).

(36) العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها،
شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز
الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد
المقصود

الناشر: مكتبة أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى،
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، (ص ١٣٩).

(37) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن
الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني
القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى:
٨٤٠هـ)، حقيقه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه:
شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر
والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (٣/
٣٤٥).

(38) إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى، محمد
بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى :
٤٥٨هـ)، المحقق : محمد بن حمد الحمود النجدي، الناشر: دار
إيلاف الدولية - الكويت، (ص ٤٥).

(39) خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة
البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن
عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية - الرياض، (ص 53).

(40) كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر
محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي
النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم

ويقول السمعاني: "وأما اليد: صفة لله - تعالى -
بلا كيف، وله يدان، وقد صح عن النبي أنه قال:
" كلتا يديه يمين "(41) والله أعلم بكيفية
المراد"(42). إذن للكيفية وجود يعلمه الله تعالى، ولا
نعلمه نحن.

وقال ابن عبد البر: "فإن قال إنه لا يكون مستويًا
على مكان إلا مقرونًا بالتكليف قيل قد يكون
الاستواء واجبًا، والتكليف مرتفع، وليس رفع
التكليف يوجب رفع الاستواء ولو لزم هذا لزم
التكليف في الأزل؛ لأنه لا يكون كائن في لا مكان
إلا مقرونًا بالتكليف، وقد عقلنا وأدركنا بحواسنا
أن لنا أرواحًا في أبداننا، ولا نعلم كيفية ذلك،
وليس جهلنا بكيفية الأرواح يوجب أن ليس لنا
أرواح، وكذلك ليس جهلنا بكيفية على عرشه
يوجب أنه ليس على عرشه"(43).

ويقول ابن قدامة: "وقولهم كيف غير معقول؛
لأنه لم يرد به توقيف ولا سبيل إلى معرفته بغير
توقيف"(44).

ويقول الإسماعيلي: "خلق آدم بيده، ويده
مبسوطان ينفق كيف يشاء، بلا اعتقاد كيف، وأنه
عز وجل استوى على العرش، بلا كيف، فإن الله
تعالى انتهى من ذلك إلى أنه استوى على العرش،
ولم يذكر كيف كان استواؤه"(45). قول الإسماعيلي:
ولم يذكر كيف كان استواؤه، واضح بأن كيف
موجود ولكنه غير معلوم لنا.

والفقيه ابن العطار الشافعي تلميذ الإمام النووي
يقول: "وقال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا
صَفًّا﴾ (٢٢) [الفجر: ٢٢] ، فتؤمن بذلك
كله، على ما جاء بلا كيف، فلو شاء سبحانه أن

الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة:
الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، (١/ ٢٩٠).

(41) انظر: صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن
القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد
الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، رقم 1827،
«صحيح مسلم» (٣/ ١٤٥٨).

(42) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار
ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى:
٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن
غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى،
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (٢/ ٥١).

(43) التمهيد، ابن عبد البر، (٧/ ١٣٧).

(44) ذم التأويل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد
بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي،
الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المحقق: بدر بن
عبد الله البدر، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة: الأولى،
١٤٠٦، (ص ٢٦).

(45) اعتقاد أئمة الحديث، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل
بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى:
٣٧١هـ)، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار
العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ، (ص 50).

فعبجنا عن معرفة كيفية الخالق وصفاته أعظم وأعظم" (48).

فالحاصل : كلام السلف والأئمة دال على أنهم ينفون علمنا بكيفية صفات الله لا وجودها .

المطلب الرابع : معنى صفة اليد

مما يطرحه بعض القائلين بتفويض المعنى على من يقول بمذهب السلف في الصفات وهو إجراء النصوص على ظاهرها اللائق بجلال الله سبحانه وكماله سؤلهم (ما معنى صفة اليد)؛ من أجل أن يلزمهم بالقول بأن صفات الله الخيرية (49) والفعلية (50) ليس لها معنى ، وهذا الإلزام خطأ منهم؛ لأن أصحاب عقيدة أتباع السلف لم يقولوا

ويقول ابن القيم : "يعني: أن العقل قد يئس من تعرف كنه الصفة وكيفيتها، فإنه لا يعلم كيف الله إلا الله، وهذا معنى قول السلف: (بلا كيف) أي بلا كيف يعقله البشر، فإن من لا تعلم حقيقة ذاته وماهيته، كيف تعرف كيفية نعوته وصفاته؟ ولا يقدح ذلك في الإيمان بها، ومعرفة معانيها، فالكيفية وراء ذلك، كما أنا نعرف معاني ما أخبر الله به من حقائق ما في اليوم الآخر، ولا نعرف حقيقة كيفيته، مع قرب ما بين المخلوق والمخلوق،

(48) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتمد بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، (٣/ ٣٣٥).

(49) الصفات الخيرية: هي التي لا تعرف إلا عن طريق النص، فطريق معرفتها النص فقط، مع أن العقل السليم لا ينافيها، مثل صفة اليد، والنزول إلى السماء الدنيا. كذا في "مصطلحات في كتب العقائد"، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، الناشر: درا بن خزيمه الطبعة: الأولى، (ص ٤٩).

(50) الصفات الفعلية: وتسمى الاختيارية، وهي التي تتعلق بمشيئة الله، إن شاء فعلها، وإن شاء لم يفعلها، وتتجدد حسب المشيئة كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا. كذا في "مصطلحات في كتب العقائد" (ص ٤٨).

(46) الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد ، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ)، المحقق: الدكتور سعد بن هليل الزويهي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، (ص 207).

(47) الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي (المتوفى: ٥٦١ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (١/ ١٢٥).

بوجوب تفسير كل صفة ، وإنما يقولون بأنه لا يجوز أن يكون شيء من القرآن الكريم ليس مفهوما ، وما دام أننا فهمنا المعنى فلا نحتاج إلى تفسيره ،

وصفات الله سبحانه مفهومة المعنى ، كإثبات صفة اليمين لله سبحانه والوجه والعين والقدم والرحمة والمحبة والرضى والغضب والنزول والبغض، كل هذه الصفات ينكرها الأشاعرة مع كونها ثابتة لله سبحانه وتعالى في الكتاب أو السنة ، فلا نحتاج إلى تفسيرها ؛ لكون معناها واضحا ، والواضح لا

يحتاج إلى تفسيره ، ومن الصعب توضيح الواضحات ، ولو قلنا للمفوض اليد هي اليمين، والله له أصابع كما جاء في الأحاديث، فلماذا لا يعد هذا تفسيرا وفهما للمعنى فقد جاء عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء حبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا محمد أو يا أبا القاسم إن الله تعالى يمسك السماوات يوم القيامة على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، ثم يهزهن، فيقول: أنا الملك، أنا الملك، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً مما قال الحبر، تصديقاً له، ثم قرأ:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَ

وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ (٦٧)﴾ [الزمر: ٦٧] (51).
ولو قلنا له: اليان هما اللتان يقبض بهما ويطوي بهما ويبسطهما ويقبضهما، كما في الآية السابقة ، وقوله تعالى : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " يقبض الله الأرض، ويطوي السموات بيمينه، ثم يقول: أنا الملك، أين ملوك الأرض" (52) .

فلماذا لا يعدّ هذا تفسيرا وفهما للمعنى؟ فعقيدة السلف ليست أن نجعل آيات الصفات كاخريشة التي لا تفيدنا معنى كما هي عقيدة التفويض عند الأشاعرة، ولا أن نجعلها كالألفاظ المهملة فإن هذا تعطيل لحاكمية القرآن والسنة ومرجعيتها، وهذا يتنافى مع ما أخبر الله سبحانه به بأن كتابه هدى ونور وبيان، وهذا يستلزم وصف الله سبحانه أنه أرسل لنا رسالة وكلفنا بحملها دون أن نفهم معناها .
فمذهب تفويض المعنى يستلزم وصف الله تعالى بالعبث؛ إذ يرسل لنا رسالة لا فائدة منها لنا، أو

(51) انظر : صحيح البخاري ، رقم 4811، (٦ / ١٢٦).
و: صحيح مسلم ، رقم 2786، (٤ / ٢١٤٧). واللفظ لمسلم .
(52) انظر : صحيح البخاري ، رقم 4812، (٦ / ١٢٦) ،
صحيح مسلم ، رقم 2787، (٤ / ٢١٤٨).

المطلب الخامس : هل اليد صفة

جاء في كتاب «الفقه الأكبر» المنسوب للإمام أبي حنيفة (53) :

"وله يد ووجه ونفس كما ذكره الله تعالى في القرآن فما ذكره الله تعالى في القرآن من ذكر الوجه واليد والنفس فهو له صفات بلا كيف، ولا يقال إن يده قدرته أو نعمته؛ لأن فيه إبطال الصفة، وهو قول أهل القدر والاعتزال، ولكن يده صفته بلا كيف وغضبه ورضاه صفتان من صفات الله تعالى بلا كيف" (54) انتهى.

وقد رأى بعض الأشاعرة (55) أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله بمجرد قوله عن اليد صفة فهو تأويل لصفة اليد؛ لأن اليد عضو وليست صفة،

بالإضلال إذ جعل ظواهرها الكفر والضلال دون

أن يبين بيانا جليا أنه أراد خلاف ظاهرها.

ويستلزم وصف الرسول صلى الله عليه وسلم بالجهل أو بالكتمان ؛ لأننا نقول للمفوض هل فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى آيات الصفات التي تنكرونها ومعنى أحاديث الصفات التي كان يتحدث بها فإن قال: لا ، فقد وصفه بالجهل، وإن قال نعم فقد وصفه بالكتمان؛ إذ إنه لم يبين معناها لنا وأقرها على ظاهرها، الذي هو كفر وضلال -حاشاه حاشاه- بل إنه عليه الصلاة والسلام أعلم الخلق بصفات ربه، وأنصحهم للأمة وقد بلغ البلاغ المبين .

وكذلك بالنسبة لأصحابه هل فهموا معناها، فإن فهموا معناها ولم يخبرونا فقد وصفهم بالكتمان، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وإن لم يفهموا معناها فقد وصفهم بالجهل،

فالحق الذي لا مرية فيه أن مذهب السلف الإيمان بنصوص الصفات كلها على ظاهرها اللائق بجلال الله سبحانه وكماله؛ إذ إنهم أقرروا على ظاهرها، ولو كانوا يعتقدون أنها ليست على ظاهرها لبينوا ذلك وليس ظاهرها أنها صفات مماثلة لصفات المخلوقات ، بل ظاهرها أنها صفات لا تفتق بجلال الله سبحانه وتعالى لا تماثل صفات المخلوقات .

(53) الكتاب لم يثبت عن أبي حنيفة ، ولكن الحنفية يحتجون بهذا الكتاب ويعتقدون أنه ثابت ، انظر : براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة ، عبد العزيز بن أحمد بن محسن الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1420هـ، 1999م، ص46.

(54) الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأبيسط والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس)، ينسب لأبي حنيفة النعمان (المتوفى: 150هـ)، الناشر: مكتبة الفرقان - الإمارات العربية، الطبعة: الأولى، 1419هـ - 1999م، (ص27).

(55) انظر : مقطع لسيف العصري على اليوتوب بعنوان : ليس الخلاف في اليد و إنما في العضو والجراحة ، رابط :

<https://web.facebook.com/watch/?v=15>

52998915046448

فالصفة عنده لا تطلق في اللغة إلا على الصفة المعنوية، وهذا الرأي لا دليل عليه بل الأدلة على خلافه، يوضح الباحث ذلك من خلال ما يلي:

أولاً: كلمة الصفة في اللغة العربية لا تنحصر بالصفة المعنوية، فقد قال الرازي الحنفي:

"و (الصفة) كالعلم والسواد." (56)

وقال الزبيدي: "والصفة: كالعلم والجهل والسواد والبياض" (57).

وفي المعجم الوسيط: (الصفة) الحالة التي يكون عليها الشيء من حليته ونعته كالسواد والبياض والعلم والجهل" (58).

والسواد والبياض ليست من الصفات المعنوية مع كونهما يطلق عليهما لفظ الصفة في اللغة العربية. فلفظ الصفة لا ينحصر بالصفة المعنوية لا في اللغة، ولا في الاصطلاح، فإن معنى الصفات في الاصطلاح: " ما قام بالذات الإلهية مما يميزها

عن غيرها، ووردت به نصوص الكتاب والسنة" (59).

ثانياً: وما يدل على أن الصفة في اللغة لا تنحصر بالصفة المعنوية، بل يجوز أن تكون غير معنوية، قول أبي جحيفة رضي الله عنه: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الحسن بن علي يشبهه، قلت لأبي جحيفة: صفه لي، قال: " كان أبيض، قد شط" (60) (61).

فهذا أبو جحيفة رضي الله عنه وصف النبي صلى الله عليه وسلم بصفات غير معنوية.

ثالثاً: والأخبار الدالة على عدم حصر لفظ الصفة بالصفات المعنوية كثيرة. من ذلك ما جاء عن عبيد الله بن أبي رافع، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحرورية لما خرجت، وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله صلى

(59) الصفات الإلهية تعريفها، أقسامها، محمد بن خليفة بن علي التميمي، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، (ص ١٢).

(60) قوله: كَانَ قد شط. الشمت: اختلاط الشيب بسواد الشعر، ومنه سمي الصَّباح شميطة لاختلاطه بباقي ظلمة الليل" كذا في: "كشف المشكل من حديث الصحيحين"، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض، (١/ ٤٣٦).

(61) «صحيح البخاري» رقم: 3544، (٤ / ١٨٧).

تاريخ: 2023/8/31م.

(56) مختار الصحاح، الرازي، (ص ٣٤٠).

(57) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، (24 / 459).

(58) «المعجم الوسيط»، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، (٢ / ١٠٣٧).

الله عليه وسلم وصف ناسًا، إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، «يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا، منهم، - وأشار إلى حلقه - من أبغض خلق الله إليه منهم أسود، إحدى يديه طُبِي شاةٌ أو حَلَمَةٌ نَدِي (62)» (63).

فها هو علي رضي الله عنه يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف الخوارج بصفات ثم يذكر صفات غير معنوية.

عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنه لم يكن نبي إلا وصف الدجال لأمته، ولأصفنه صفةً لم يصفها أحد كان قبلي: إنه أعور، وإن الله عز وجل ليس بأعور " (64). ها هو النبي صلى الله عليه وسلم يصف الدجال بصفة غير معنوية.

(62) "إحدى يديه طُبِي شاةٌ) هُو بَطَاءٌ مُهْمَلَةٌ مَضْمُومَةٌ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ سَاكِنَةٌ وَالْمُرَادُ بِهِ صَرْعُ الشَّاةِ وَهُوَ فِيهَا مَجَازٌ وَاسْتِعَارَةٌ إِنَّمَا أَصْلُهُ لِلْكَلْبَةِ وَالسَّبَاعُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَيُقَالُ أَيضًا لِدَوَاتِ الْحَاظِرِ وَيُقَالُ لِلشَّاةِ صَرْعٌ وَكَذَا لِلْبَقَرَةِ وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ خَلْفٌ وَقَالَ أَبُو عبيد الأَخْلَافُ لِدَوَاتِ الأَخْفَافِ والأَطْلَافِ وَقَالَ الهَرَوِيُّ يُقَالُ فِي ذَاتِ الخِفِّ والظَلْفِ خَلْفٌ وَضِعٌ كَذَا فِي : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، (٧/ ١٧٤).

(63) «صحيح مسلم»، رقم 1066، (٢/ ٧٤٩).

(64) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله

وقال الإيجي الأشعري، وهو يعدد الصفات المختلف فيها عندهم: "الخامسة اليد قال تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ [ص: ٧٥].

فأثبت الشيخ صفتين ثبوتيتين زائدتين، وعليه السلف وإليه ميل القاضي في بعض كتبه، وقال الأكثر إنها مجاز عن القدرة، فإنه شائع، وخلقته بيدي أي بقدرة كاملة " (65).

تأمل سياق كلام الإيجي هنا فهو دال على أن مذهب السلف وأبي الحسن الأشعري والباقلاني أن اليدين صفتان على الحقيقة؛ بدليل أنه بعد أن ذكر هذا القول ذكر القول الآخر الذي هو قول جمهور الأشاعرة المتأخرين بأنها مجاز .

وقال المازري: "وأما إثبات اليدين لله سبحانه من غير أن تكون يدي جارحة، بل صفتين من الصفات قديمة أزلية، فأثبتها أبو بكر القاضي ابن الطيب وغيره من أئمتنا؛ لقوله تعالى ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ [ص: ٧٥] فأثبت اليدين ها هنا صفتين قديمتين؛ لأن صرف اليد ها هنا عنده إلى النعمة لا يليق بهذا الموضع؛ لأن النعمة مخلوقة،

بن عبد الحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، رقم 1526، (٣/ ١١١). قال محققه: صحيح لغيره.

(65) المواقف في علم الكلام، عضد الله والدين القاضي عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، عالم الكتب، بيروت، ص 298.

ولا يخلق مخلوق بمخلوق، وصرفها إلى القدرة يمنع منه التثنية، والقدرة واحدة بلا خلاف. وأبو المعالي مال إلى نفي ذلك وحمل القرآن على التجوز⁽⁶⁶⁾ انتهى.

تأمل نقل المازري الأشعري عن الباقلاني وغيره من أئمة الأشاعرة أنهم أثبتوا اليدين صفتين لله سبحانه وتعالى، وأنهم رفضوا تأويلها بالنعمة أو القدرة. والنعمة والقدرة صفتان معنويتان فهو يتكلم عن أئمة أشاعرة نفوا أن تكون اليدان صفتين معنويتين، ثم ذكر قول أبي المعالي الجويني، الذي هو قول الأشاعرة المتأخرين الذي هو تأويل صفة اليدين وعدم حملها على ظاهرها وحقيقتها مما يدل على أن الأولين قالوا عنها صفة، وحملوها على ظاهرها وحقيقتها.

وحملها على ظاهرها وحقيقتها هو ما صرح به أبو الحسن الأشعري

فقد قال رحمه الله: "فإن قال قائل: ما أنكرتم أن يكون قوله تعالى:

﴿مَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا﴾ [يس: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] على المجاز؟ قيل له: حكم كلام الله تعالى أن يكون على ظاهره وحقيقته، ولا يخرج الشيء عن ظاهره إلى المجاز إلا بحجة"⁽⁶⁷⁾.

ثم قال: "كذلك قوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] على ظاهره أو حقيقته من إثبات اليدين، ولا يجوز أن يعدل به عن ظاهر اليدين إلى ما ادعاه خصومنا إلا بحجة".

ثم قال: "بل واجب أن يكون قوله تعالى: ﴿مَا مَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] إثبات يدين لله تعالى في الحقيقة غير نعمتين"⁽⁶⁸⁾.

في تصريح أبي الحسن الأشعري أن إثباته لصفة اليدين على ظاهرها وحقيقتها إبطال صريح لقول من قال أن من أثبت اليدين كصفة أولها إلى صفة معنوية.

ومما يرد على دعوى بعض الأشاعرة أن أبا حنيفة قد أول صفة اليدين، أن الشيخ علي القاري الحنفي الماتريدي ذكر أن مذاهب العلماء في

(66) المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١ م. (٣/ ٣٣٦).

(67) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: د. فوقية حسين محمود، الناشر: دار الأنصار - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٩٧، (ص ١٣٩).

(68) المصدر نفسه.

الصفات ثلاثة، الأول : التفويض، والثاني التأويل، ثم قال "وثالثها أن لا تأويل ولا توقف بل المذكورات كلها صفات زائدة على الذات لا يعلم معناها من جميع الجهات، وهو مختار إمامنا الأعظم وأحمد بن حنبل وأتباعه كابن تيمية، وهو قول ابن خزيمة وغيرهم من أكابر الأمة من المحدثين ونسب إلى عامة السلف، وقد وافقهم إمام أهل السنة أبو الحسن الأشعري في بعض الصفات في جميع المشابهات، فإن له في الاستواء قولين أحدهما التأويل بالاستيلاء وكذا في الوجه حيث قال في أحد الوجوه أن المراد في الوجه الوجود، وكذا في العين والقدم واليمين والجنب حيث قال مرة إنها كلها صفة زائدة، وأخرى اختار تأويلها، وأما اليد فليس له فيها إلا القول بأنها من الصفات الزائدة على الذات ووافقها الباقلاني" (69).

فها هو الشيخ علي القاري يبين أن إثبات صفة اليدين عند أبي حنيفة ليس على وجه التفويض، ولا التأويل. وبذلك يتبين أن ما صار يكرره بعض الأشاعرة من أن اليد والعين والوجه ونحوها لا يطلق عليها صفات في اللغة، وإنما يطلق عليها

جوارح وأعضاء هي دعوى لا تثبت عند البرهان العلمي، ونحن نعتقد أنها صفات ثابتة لله سبحانه وتعالى على ظاهرها وحقيقتها اللائق بجلال الله سبحانه وكماله ليست كصفات المخلوقات، ولا نطلق عليها أعضاء وجوارح وأعضاء والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

الخاتمة والتوصيات :

أولاً : الخاتمة

يوضح الباحث خلاصة البحث وأهم نتائجه من خلال النقاط الآتية:

- معنى تفويض معاني نصوص الصفات في اصطلاح الأشاعرة : القطع بأن ظاهرها غير مراد .

وعدم الخوض في تفسيرها .

- التفويض عند الأشاعرة يستلزم عدم فهم معنى نصوص أكثر الصفات ، ويلزم من ذلك لوازم باطلة منها أنها أنزلت عبثاً بل للإضرار بالخلق.

ووصف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالجهل أو الكتمان - حاشاهم من ذلك - .

- قول السلف عن نصوص الصفات أمرها بلا تفسير ، لا يدل على مذهب التفويض عند

الأشاعرة؛ لأنه لا تلازم بين نفي التفسير ونفي الفهم، وقد فسر السلف بعض معاني الصفات

كالاستواء تفسيراً موافقاً للظاهر .

(69) الرد على القائلين بوحدة الوجود، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، المحقق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (ص ١٠٤).

فهرس المصادر والمراجع

- قد وردت عبارات عديدة للسلف تبين أن نفي

السلف لتفسير صفات الله يقصدون منها نفي التكييف أو التفسير المخالف للظاهر الذي عليه الجهمية. والسلف أقرّوا ظواهر نصوص الصفات ولم ينفوا شيئا منها .

- كلام السلف والأئمة دال على أنهم ينفون علمنا بكيفية صفات الله لا وجودها .

- الجواب على سؤال ما معنى صفة اليد ، أن نقول لا نحتاج إلى تفسيرها؛ لأن معناها واضح ، ولا مانع من تفسيرها بأنها اليمين، وأنها الصفة التي يقبض بها ويطوي بها ويبسطها ويقبضها متى شاء .

- يطلق على اليد صفة في اللغة العربية فإن لفظ الصفة فيها لا ينحصر بالصفة المعنوية .

ثانيا : التوصيات :

يوصي الباحث بما يلي :

- تتبع شبهات المخالفين لعقيدة السلف، والرد عليها بتوسع حتى لا تؤثر في نفوس غير المتخصصين .

- العناية بكتب السلف في العقيدة ، وإجراء البحوث في منهجها العقدي .

وأسأل الله أن يتقبل مني هذا البحث ويجعله نافعا لعباده ، والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات .

1-أحمد ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط

- عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

2-الإيجي، المواقف في علم الكلام ، عضد الله والدين القاضي عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، عالم الكتب، بيروت.

3-الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: د. فوقية

حسين محمود، الناشر: دار الأنصار - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.

4-الإسماعيلي ، اعتقاد أئمة الحديث، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١هـ)، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار العاصمة

- الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

5-الآجري ، الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن

- (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- 10- البيهقي، الأسماء والصفات للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادبي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- 11- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
- 12- التميمي، الصفات الإلهية تعريفها، أقسامها، محمد بن خليفة بن علي التميمي، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢ م.
- 13- الترمذي، سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج
- سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- 6- ابن بطة، الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري (المتوفى: ٣٨٧ هـ)، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، الناشر: دار الراجحة للنشر والتوزيع، الرياض.
- 7- البخاري، خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية - الرياض.
- 8- البيهقي، تحفة المرشد للشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد البيهقي الشافعي، المتوفى سنة 1277 هـ، شرح جوهرة التوحيد للشيخ برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني، المتوفى سنة 1041 هـ، ضبطه وصححه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، 2007 م.
- 9- البخاري، صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة

- عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- 18- الحميدي ، براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة ، عبد العزيز بن أحمد بن محسن الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1420هـ، 1999م.
- 19- أبو حنيفة ، الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس)، ينسب لأبي حنيفة النعمان (المتوفى: ١٥٠هـ)، الناشر: مكتبة الفرقان - الإمارات العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- 20- الحمد ، "مصطلحات في كتب العقائد"، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، الناشر: درا بن خزيمة الطبعة: الأولى.
- 21- ابن خزيمة ، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- 22- الذهبي ، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيهما، شمس الدين أبو عبد
- ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤ ، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- 14- الجويني، العقيدة النظامية ، عبد الملك الجويني، المتوفى سنة 478هـ، تحقيق: محمد الزبيدي، دار سبيل الرشاد، دار النفائس ، الطبعة الأولى ، 1424هـ، 2003م.
- 15- ابن الجوزي ، "كشف المشكل من حديث الصحيحين"، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.
- 16- ابن جماعة ، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشهير ببدر الدين ابن جماعة المتوفى سنة 727هـ، تحقيق : وهي سليمان غاوجي الألباني، الطبعة الأولى 1410هـ، 1990م.
- 17- الجيلاني ، الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي (المتوفى: ٥٦١ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن

- الرازي ، المتوفى 606هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، 1415هـ-1995م.
- 27-الزرقاني ، مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ) الناشر: مطبعة عيسى الباي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.
- 28-الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
- 29-الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- 30-السمعاني ، تفسير القرآن ، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1997م.
- 31-الشاطبي ، الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار
- الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: مكتبة أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، 1416هـ - 1995م.
- 23-الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة ، 1405هـ / 1985م.
- 24-الرملي، فتاوى الرملي، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (المتوفى: 957هـ)، جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: 1004هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية.
- 25-الرازي ، مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م.
- 26-الرازي ، أساس التقديس في علم الكلام ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين

- أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٣٧- ابن العطار ، الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد ، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ)، المحقق: الدكتور سعد بن هليل الزويهري، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٣٨- ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٣٩- الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٣٢- العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي
- قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- ٣٣- العصري، القول التمام في إثبات التفويض مذهباً للسلف الكرام ، سيف بن علي العصري، دار الفتح للدراسات والنشر.
- ٣٤- العايدي، مفتاح الجنة في عقيدة أهل السنة ، سليمان زهدي العايدي، الطبعة الأولى ، ١٤٤٣ هـ، ٢٠٢٢ م.
- ٣٥- ابن العراقي ، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، المحقق: محمد تامر حجازي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٣٦- ابن العربي ، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي،

- 40-الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)،المحقق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا،الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق،الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- 41-القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- 42-القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)،تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة،الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- 43-ابن قدامة، ذم التأويل،المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهر بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)،المحقق: بدر بن عبد الله البدر،الناشر: الدار السلفية - الكويت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- 44-ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي،الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت،الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- 45-اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، المتوفى سنة 418، تحقيق: نشأت كمال المصري،تقديم: مصطفى العدوي،المكتبة الإسلامية، الطبعة السادسة،1431هـ،2010م.
- 46-مسلم، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت،رقم1827، «صحيح مسلم».
- 47-المظهري، المفاتيح في شرح المصايح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (المتوفى: ٧٢٧هـ)،تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب،الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

- 48- مجمع اللغة ، «المعجم الوسيط»، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
- 49- المازري، المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١ م.
- 50- المطرزي ، المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- 51- النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ .
- 52- النووي، المجموع شرح المهذب (مجمع تكملة النسبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن
- شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- 53- الهيثمي، الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر ، بدون طبعة.
- 54- أبو يعلى ، إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ)، المحقق : محمد بن حمد الحمود النجدي، الناشر: دار إيلاف الدولية - الكويت.
- 55- أبو يعلى : العدة في أصول الفقه ، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ)، حقه وعلق عليه وخرج نصه : د أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الناشر : بدون ناشر، الطبعة : الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.



Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

ذاتية الخبرة كدليل إثبات في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني

Personal experience as evidence in the Jordanian Sharia Procedure Code

د. حسن حرب اللصاصمه

عضو هيئة التدريس في كلية السياسة والقضاء - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا

hasan428842@yahoo.com



Original Research Article

*Corresponding author
Hasan Harb Allasasmeh
Article History

Received: 6.10.2023

Accepted: 19.11.2023

Published: 24.12.2023



الملخص :

تعد الخبرة القضائية من وسائل الإثبات المعتبرة التي تثبت الحق وتنبير للقاضي طريق تحقيق العدالة، فقد اهتم بها قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، مكرسا ضوابطها ومحدداتها، ولما اتسعت مجالات الحياة وتطورت، حرص على مسيرة هذا التطور لظهور مستجدات جديدة وحديثة يقف أمامها القاضي حائرا، وذلك لخروجها عن علمه واختصاصه فلا بد من الرجوع فيها لأهل الفن والاختصاص، لتوضيح كافة الجوانب في هذا الموضوع ليقول القضاء كلمته فيها، ومبحث الخبرة في الجدل التطبيقي في المحاكم الشرعية الأردنية من خلال أحكام الخبرة في أصول المحاكمات الشرعية وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية الأردنية. بيانا لذاتية الخبرة كدليل إثبات في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، فيعالج ماهية الخبرة كدليل إثبات من حيث مفهومها وكفاتها ومشروعيتها تكييفها ونطاقها. الكلمات المفتاحية: ذاتية الخبرة الشرعية، الخبرة في أصول المحاكمات الشرعية الأردني.

Judicial experience is one of the considered means of proof that proves the right and enlightens the judge on the way to achieve justice. The Jordanian Sharia Procedure Code No. 11 of 2016 AD, dedicating its controls and determinants, and when the fields of and developed, he was keen to keep pace with this development for the emergence of new developments A new one that stands before it The judge was confused, because it departed from his knowledge and jurisdiction. Without referring it to the people of art and specialists , to clarify all aspects in this matter, let the judiciary say his speech on it, and researched the expertise in the applied side in the field of The ruler of the Jordanian legitimacy through the provisions of experience in the principles of Sharia trials and their applications in the Jordanian Sharia courts. A statement of the subjectivity of experience as evidence in the Jordanian Shari'a Procedure Law No. 11 of 2016 AD, and it deals with the nature of experience as evidence of proof in terms of its concept, sufficiency and legitimacy in terms of adaptation and scope.

Keywords: subjectivity of forensic experience, experience in the principles of Jordanian forensic trials.



مقدمة:

(3) - الزلمي، مصطفى، والبكري، عبد الباقي:

المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مكتبة السنهوري، بغداد، د.ت: ص 216.

مهامها على مبدأ التكامل والتعاون في إدارة مرافق الدولة، وفق المسار المرسوم تشريعاً، بموجب القواعد الدستورية وأحكام القوانين وأنظمتها التنفيذية، وعلى قاعدة المسؤولية الإيجابية للدولة بتقرير الحقوق والالتزامات، وتوافر ضمانات الحماية والممارسة، وتحت طائلة المسؤولية القانونية التي تسهر عليها عين السلطة القضائية، ويعد القضاء الشرعي من أعمدها

الأساسية، تلك السلطة القائمة على ملامح تنظيم قضائي، متمثلة بنظام القضاء وتوزيع الاختصاص ومنطلقة من مبادئ الدولة مصدر القضاء وإستقلال السلطة القضائية والمساواة أمام القضاء ومجانبة القضاء والعلمية والتقاضى على (درجتين، ومحاطة عناصرها بحماية دستورية وجزائية وذاتية وشعبية، ولا يكون ذلك إلا بتشريع مسنون دستوريا وقانونيا وأنظمة تنفيذية، تؤطر نظام القضاء في الدولة، ومن أهم القوانين الوضعية في المملكة الأردنية الهاشمية، قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، ويهمننا واقع أحكام الإثبات القضائي فيه، من حيث الخبرة (4)، إنسجاما مع موضوع بحثنا ومناط مهمة القضاء

لقي القضاء إهتماما في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، فامتد الاهتمام به للتنظيم والتطبيق السليم منذ بدء الدعوة الإسلامية، لما للسلطة القضائية في الدولة الإسلامية من أهمية كبيرة، فهو أجل الولايات قدرا، وأعلىها مكانا، وأشرفها ذكراً، حتى قال بعض المفسرين في تفسير الحكمة في قوله تعالى: (وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ) (1)، بأن المراد علم القضاء (2)، لذلك باشر الرسول -صلى الله عليه وسلم- مهمة القضاء بنفسه، وأمر أصحابه به وأرسل بعضهم قضاة إلى الأقاليم الداخلة حديثا في دولة الإسلام الفتية، وأولى فقهاء القضاء أهمية كبيرة، فخصصوا كتباً وأبواباً لدراسة القضاء، ودونوا الوقائع القضائية، وآداب وواجبات القاضي وشروط تولي القضاء وغير ذلك (3).

وفي القانون فإن إنموذجية الدولة الحديثة تنطلق من قيامها على مؤسسات دستورية، تنفيذية وتشريعية وقضائية، تتولى

(1) - سورة ص، الآية: 20.

(2) - ابن كثير، الحافظ أبي الفداء (ت774هـ): تفسير القرآن العظيم، دار المفيد، بيروت، لبنان، د.ت: 30/4.

- إحقاق الحق ورجحان ميزان العدالة، ووسيله ذلك الإثبات القضائي عبر وسائل الإثبات والتي تتمثل بالبينه أو الأدلة الكتابية والشهادة واليمين والقرائن والإقرار والمعينة والخبرة(5)، وتعدُّ وسائل الإثبات من المسائل المهمة والحيوية في مجال دراسة القضاء الإسلامي والقانون الوضعي فإن الأسلوب الذي يتبعه القاضي في الإثبات يتوقف عليه إحقاق الحق ورجحان ميزان العدالة به، وإن فساد الأسلوب في الإثبات يحول دون وصول الناس إلى حقوقهم، من أجل ذلك فإن لوسائل الإثبات مكانة عالية عند الفقهاء ورجال القانون، وقد أخذ منهم الاهتمام الكامل حتى ألفوا فيه كتباً أفردوها لهذا الباب (6).
- وأمام هذا الاهتمام الكبير في الشرعي والقانوني، من لدن فقهاءنا الأجلاء لهذا الجانب من فقهاء الأصيل، فقد تم تناول جزئية من وسائل الإثبات في القضاء الإسلامي والقانون الوضعي من خلال دراسة موضوع أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، وتعد الخبرة إحدى وسائل الإثبات القضائي، كونها تسلط الضوء على عدة قضايا تحقيق العدالة، وتشغل الرأي العام من حيث دعم الإقتناع بإحكام القضاء وتعزيز الثقة بالقضاء والقضاة، فهي تخضع شأنها شأن وسائل الإثبات الأخرى لمطلق تقدير القاضي، هذه القاعدة التي يبدو أنها لم تعد ترق لكثير من فقهاء (4) - يقصد بالحماية الدستورية وجود النص الدستوري على إستقلال القضاء والقضاة ومنع التدخل بعملهم، بينما الحماية الجزائية تعني النص على عقوبة لمن يتدخل أو يتعرض للعمل القضائي باعتبار ذلك فعلاً مجرمًا، وأما الحماية الذاتية فهي سمعة القاضي وأخلاقه من الأمانة والمثانة والمكانة والفهم والإستقامة وتقيده بقيم القضاء وتقاليد مما يعزز الثقة بالقضاء والقاضي، والحماية الشعبية تعني الرأي العام والثقة بنزاهة القضاء والقضاة، الأمر الذي يصنع حصناً شعبياً للدفاع عن السلطة القضائية، أبو فارس، محمد: القضاء في الإسلام، ط2 دار الفرقان، عمان، 1995، ص136.
- (5) - الزحيلي، محمد مصطفى: وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، دار البيان، دمشق، ط1، 1982م: 9/1 - 10.
- (6) - الزحيلي، محمد مصطفى: وسائل الإثبات: ص11.
- (7) - غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009، ص2.

القانون في ظل تطور وسائل الإثبات المستحدثة وما صاحبها من تطوير لفنيات الخبرة والأساليب التقنية والعلمية، مما أدى في وقتنا الحاضر أن الفقه بدأ ينتقد اعتماد الإقتناع على تقدير القاضي خوفاً من الإحتكام لعواطفه أو الإعتقاد على أساليب تفتقر لفنيات التقنية العلمية (7)، ولا يقصد المساس بمكانة القاضي ونزاهته بقدر حمايته من أهواء نفسه ومن تأثيرات قد تعيقه عن اتخاذ الرأي السديد حول بناء عقيدة حكمه التي قد تؤثر على سير العدالة وتضع حقيقة حكمه في الميزان، وضعه في حالة التطور المشهودة لساحات تحقيق العدالة وإحقاق الحق وفصل الخصومة تخطيطاً وتنفيذاً، والتي أضحت معه صعوبة إثبات الواقعة وما يتصل بها من حقائق اعتماداً على فراسة القاضي واجتهاده بالنظر إلى استخدامات الوسائل العلمية والتقنية في إثبات الدعوى والكشف عن ملامسات (8)، هذا الواقع أضاف على القاضي عبئاً ألزمه التأيي في عدم إصدار أحكامه جزافاً والاستعانة بالخبرة ليساعده على الولوج إلى الحقيقة من خلال دراسة وتحليل الوقائع بمنهجية وإخضاعها إلى أساسيات محكمة النتائج بشروط علمية مبنية على تحليلات منطقية تعزز قناعته وتدعم

افتراضاته بحالة بيان دور الخبرة في الإثبات وأحكامها في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م الذي هو بصدد البت فيها، خصوصاً بعد التطور المذهل الحاصل في كافة مناحي الحياة، فمن دراسة المعلومات الوراثية إلى زراعة الأعضاء، وحتى الاستنساخ، ومن تطور علم البصمات إلى دراسة الحمض الأميني والكشف عن الزمرة الدموية ورصد خصائصها، خاصة في قضايا إثبات البنية للأطفال حديثي الولادة، فمع دخول عصر الإعلام الآلي وتقنيات التكنولوجيا الحديثة أصبح من السهل تعقب هذه المسائل وإثباتها، كل هذا التقدم في دور الخبرة في الإثبات مكن القضاء من اختصار الجهد البشري واقتصاد الوقت من أجل الوصول إلى الحقيقة، ولا يرسخ أسس العدالة ومبادئها إلا كشف الحقيقة والوصول لهدف إحقاق الحق من خلال الإستعانة بأهل الخبرة وتفعيل منجزات تقدم الخبرة ودورها في خدمة العدالة والإنسانية مما يمكن القاضي من الحكم بالعدل (9)، وبالنظر لهذه الخصوصية، فهل من شأن ذلك أن يؤدي إلى الاعتراف بقيمة إثباتية خاصة للخبرة؟ وما مدى وجوب وجود دور للأدلة والطابع العلمي الدقيق للخبرة؟، وعلى اعتبار أن الخبرة اليوم تعتمد على وسائل علمية دقيقة تنقود إلى نتائج

قطعية، وهنا يثور التساؤل حول أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م من حيث ماهيتها وقواعدها وإجراءاتها؟. رغم ما يثيره موضوع أحكام الخبرة في هذا القانون من إشكاليات، فجمهور الفقه لم يترك هذا الموضوع ويعالجه على اعتبار أنه مسألة لا يفترض في العلم بها يتعين دراستها ومن ذلك ما يقال بأن القاضي إزاء موضوع معين يتمتع بسلطة تقديرية كاملة ومنها تقدير إنتاجية (8) - غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة: ص 3، والقضاة، مفلح: أصول المحاكمات المدنية، ط 3، دار الثقافة، عمان، 1998، ص 108، والتكروري، عثمان: شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية، ط 1، دار الثقافة، عمان، 1997، ص 29.

(9) - غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة: ص 3.

الخبرة ودورها في الإثبات تاقضائي، للإحاطة بكل جوانب الموضوع وما يثيره من تساؤلات متفرعة عن التساؤل المحوري، يتعين التعريف بموضوع البحث أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، وفقا للتفصيل الآتي:

التعريف بموضوع البحث :

تعد وسائل الإثبات هي الآليات المعتبرة التي تثبت الحق وتنبير للقاضي طريق تحقيق العدالة، فقد اهتم بها قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم لسنة الإسلامي، ووضع لها ضوابطها ومحدداتها، ولما اتسعت ميادين الحياة وتطورت تطورا هائلا، أصبح لابد من مسيرة هذا التطور لظهور مستجدات جديدة وحديثة يقف أمامها القاضي حائرا، وذلك لخروجها عن علمه واختصاصه فيتعين الرجوع لأهل الفن والاختصاص.

فموضوع الخبرة وتعدد مجالاتها في العصر الحالي، يفرض بيان أوجه مسالة الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية وقانون الأحوال الشخصية الأردنيين، للتعريف بموضوع البحث، يوجب إلقاء الضوء على أهميته وإشكاليته وأهدافه ومنهجيته والدراسات السابقة فيه ومظاهر تقييمه وتمييزه ومحتوى خطته من خلال التفصيل الآتي :

أولا: أهمية البحث : تظهر أهمية هذه الدراسة بأنها بحثت الخبرة من الناحية الفقهية والقانونية وأبرزت المجال التطبيقي لها في الواقع العملي للجانب التطبيقي للخبرة في المحاكم الشرعية الأردنية ،

ودراسة اجتهادات محكمة الاستئناف الشرعية في هذا المجال.

ثانيا: إشكالية البحث : إن تطور أحكام الخبرة، وتعدد المجالات التي يتم إعمالها فيها في القضاء المعاصر، وتتداخل نتائجها في كثير من الأحيان مع الأحكام المقررة في الفقه الإسلامي، الأمر الذي تبرز معه إشكالية البحث من خلال تحديد ماهية الخبرة مفهوما ومشروعيا ومعرفة تكيفها الفقهي والقانوني والأحوال التي يتم اللجوء فيها للخبرة، ومجالات تطبيق الخبرة في المحاكم الشرعية الأردنية، وبالإجابة على هذه التساؤلات تتضح إشكالية البحث.

ثالثا: أهداف البحث : إن دراسة ذاتية الخبرة كدليل إثبات في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم 11 لسنة 2016 م تمهد لتحقيق الأهداف الآتية :

- 1- التعرف على مفهوم الخبرة ومشروعيتها.
- 2- الوقوف على تكيف الخبرة من الناحية الفقهية والقانونية.
- 3- إبراز المجال التطبيقية للخبرة العملي في المحاكم الشرعية الأردنية.

رابعا: منهجية البحث : بيانا لأهمية البحث ومعالجة لإشكاليته وتحقيقا لأهدافه، سنبحث

موضوع أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، وفقا للمنهج التحليلي التأصيلي للواقع بإعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، ذلك أن طبيعة الدراسة هي التي أمّلت علينا ذلك، غير أن هذا لم يمنعنا من الاستعانة بمنهج أخرى تتفق والمسألة المبحوثة كالمنهج المقارن .

خامسا: الدراسات السابقة في البحث: إن مظاهر هذا البحث، تتمثل بتناول نصوص الخبرة في المواد (75-86) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، تحليلا ومناقشة وتطبيقا قضائيا لدى المحاكم الشرعية الأردنية، وهناك بعض الدراسات التي لها تماس مع موضوع هذا البحث، وهي:

1-المستجدات في وسائل الإثبات: العمر، أيمن ، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية، نوقشت عام 2002م، وهي رسالة جيدة في بابها، تعرض فيها الباحث لبعض المسائل العلمية كالبصمة الوراثية وأثرها في الإثبات.

2- الإثبات بالخبرة بين القضاء الإسلامي والقانون الدولي وتطبيقاتها المعاصرة،: شنيور، عبدالناصر، وهي رسالة ماجستير مقدمة لكلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، ونوقشت عام 2003،

وفيها دراسة خبرة البصمات، وخبرة تحليل الدم وأثرهما في الإثبات مع الإلتزام التام بقرارات الجامع الفقهية.

3- الخبرة القضائية حجيتها وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية: الحمادين، سليمان، وهي أطروحة دكتوراه، بكلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية، نوقشت سنة 2009م، وركزت الدراسة على الجانب القانوني، أما المسائل التطبيقية الأحوال الشخصية كتقدير النفقة، والعيوب الزوجية، ومهر المثل.

سادسا: محتوى خطة البحث : بيانا لأهمية البحث ومعالجة لإشكاليته وتحقيقا لأهدافه وتفعيلا لمنهجيته وقيمه البحثية سنتناول ذاتية الخبرة كدليل إثبات في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، بخطة محتواها مبحثين وخاتمة، فالمبحث الأول يعالج ماهية الخبرة كدليل إثبات من حيث مفهومها وكفايتها، وفي المبحث الثاني نعالج مشروعية الخبرة تكييفها ونطاقا، والخاتمة تشتمل نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول: ماهية الخبرة كدليل إثبات: تعد الخبرة إحدى وسائل الإثبات القضائي، كونها تسلط الضوء على عدة قضايا تحقيق العدالة، وتشغل الرأي العام من حيث دعم الإقتناع بإحكام القضاء وتعزيز الثقة بالقضاء

والقضاة، ولكن رغم ذلك فهي تخضع شأنها شأن وسائل الإثبات الأخرى لمطلق تقدير القاضي، هذه القاعدة التي يبدو أنها لم تعد ترق لكثير من فقهاء القانون في ظل تطور وسائل الإثبات المستحدثة وما صاحبها من تطوير لفنيات الخبرة والأساليب التقنية والعلمية، مما أدى في وقتنا الحاضر إلى أن الفقه بدأ ينتقد إعتقاد الإقتناع على تقدير القاضي خوفا من الإحتكام لعواطفه أو الإعتقاد على أساليب تفتقر لفنيات التقنية العلمية، ولا يثار هذا الموضوع بقصد المساس بمكانة القاضي أو نزاهته بقدر حمايته من أهواء نفسه ومن تأثيرات قد تعيقه عن اتخاذ الرأي السديد حول بناء عقيدة حكمه التي قد تؤثر على سير العدالة وربما تضع حقيقة حكمه في الميزان، كما قصدنا هو وضعه في صورة حالة التطور التي تشهدها ساحات تحقيق العدالة وإحقاق الحق وفصل الخصومة تخطيطا وتنفيذا، والتي أضحت معه صعوبة إثبات الواقعة وما يتصل بها من حقائق اعتمادا على فريسة القاضي واجتهاده بالنظر إلى استخدامات الوسائل العلمية والتقنية في إثبات الدعوى والكشف عن ملامساتها (10)، هذا الواقع أضاف على القاضي عبئا ألزمه التأمي في عدم إصدار أحكامه جزافا والاستعانة بالخبرة ليساعده على الولوج إلى

الحقيقة من خلال دراسة وتحليل الوقائع بمنهجية وإخضاعها إلى أساليب محكمة النتائج بشروط علمية مبنية على تحليلات منطقية تعزز قناعاته وتدعم افتراضاته بحالة بيان دور الخبرة في الإثبات وأحكامها في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م الذي هو بصدد البت فيها، خصوصاً بعد التطور المذهل الحاصل في كافة مناحي الحياة، فمن دراسة المعلومات الوراثية إلى زراعة الأعضاء، وحتى الاستنساخ، ومن تطور علم البصمات إلى دراسة الحمض الأميني والكشف عن الزمرة الدموية ورصد خصائصها، خاصة في قضايا إثبات البنوة للأطفال حديثي الولادة، فمع دخول عصر الإعلام الآلي وتقنيات التكنولوجيا الحديثة أصبح من السهل تعقب هذه المسائل وإثباتها، كل هذا التقدم في دور الخبرة في الإثبات مكن القضاء من اختصار الجهد البشري واقتصاد الوقت من أجل الوصول إلى الحقيقة، ولا يرسخ أسس العدالة ومبادئها إلا كشف الحقيقة والوصول لهدف إحقاق الحق من خلال الاستعانة بأهل الخبرة وتفعيل دور الخبرة في خدمة العدالة، مما يمكن القاضي من الحكم بالعدل. وبالنظر إلى هذه الخصوصية، فهل من شأن ذلك أن يؤدي إلى الاعتراف بقيمة إثباتية خاصة للخبرة؟ وما مدى

وجوب وجود دور للأدلة والطابع العلمي الدقيق للخبرة؟ وعلى اعتبار أن الخبرة اليوم تعتمد على وسائل علمية دقيقة تنقود إلى نتائج قطعية، وهنا يثور التساؤل حول أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، للوقوف على ذاتية الخبرة كدليل إثبات من حيث ماهيتها وكفايتها، لذلك سنتناول هذا المبحث في: المطلب الأول ماهية الخبرة كدليل إثبات. المطلب الثاني، كفاية الخبرة كدليل إثبات.

المطلب الأول : ماهية الخبرة كدليل إثبات:

إن بيان ماهية الخبرة كدليل إثبات، يوضح تعريفها، ويحدد عناصرها، ويبين أنواعها، ويلقي الضوء على نشأتها - (10)

وتطورها، وللوقوف على محاور الماهية، نتناولها وفقاً للتفصيل الآتي:

أولاً: التعريف اللغوي: الخبرة في اللغة، مصدر خَبَرَ، يقال: خَبَرْتُ بِالْأَمْرِ : علمته، واستخبرته : سألتُهُ عن الخبر. ومنه : الخَبْرُ واحدُ الأخبارِ، وما أتاك من نَبَأٍ عَمَّنْ تَسْتَخْبِرُ، والخَابِرُ: المَخْبِرُ المَجْرِبُ، ورجلٌ خَابِرٌ وخبيرٌ، أي : عالمٌ بالخبر. والمَخْبِرَةُ والمَخْبِرَةُ: هي العلمُ بالشيء، تقول : لي به خبرٌ، وقد خبره يخبره خُبْرًا خُبْرَةً. والخِبْرَةُ: الاختبار، والخبير: العالم، ومنه قوله تعالى: (الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا)(11)، معناه: إسأل عنه خبيراً يخبر، أو: إسأل عنه رجلاً

- بها أهل العلم والاختصاص بناءً على طلب القاضي لإبداء رأيهم في الأمر المتنازع فيه، لإظهار الحقيقة، ولا يستطيع القيام بها بنفسه(19).
- ويتبين من دراسة تلك التعريفات أن حيثيات مدلول مصطلح الخبرة أنها قد لا تتوقف على طلب من القاضي، فقد
- (11) - بن منظور، محمد بن مكرم بن أبي الحسين: لسان العرب، طبعة دار المعارف، د.ت: 226/4 مادة: خبر، وآبادي، نجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز: القاموس المحيط، طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر، د.ت: 25/2 باب الرء فصل الحاء.
- (12) - سورة الفرقان، من الآية: 59.
- (13) - النسفي، أبي البركات عبد الله بن أحمد (ت701هـ): مدارك التنزيل وحقائق التأويل المعروف بتفسير النسفي، منشورات دار الفكر، بيروت، د.ت: 173-172/3، وابن كثير: تفسير ابن كثير، 324/3.
- (14) - سورة فاطر، من الآية: 14.
- (15) - النسفي، أبي البركات: تفسير النسفي، 337/3، وابن كثير: تفسير ابن كثير: 552/3.
- (16) - الزحيلي، وهبة: الفقه الاسلامي وادلتها، دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة الرابعة 1418 هـ - 1997 م: 6288/8.
- عارفاً يخبرك برحمته، أو فاسأل رجلاً خبيراً به وبرحمته(12). والخبير: من أسماء الله الحسنى، ومعناه: العالم بما كان وما يكون، والخبير أيضاً:
- (10) - غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة: ص 5.
- هو الذي يخبر الشيء بعلمه. وكذلك منه قوله تعالى (وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ)(13)، قال العلامة النسفي - رحمه الله تعالى - (ولا ينبئك أيها المفتون بأسباب الغرور، كما ينبئك الله الخبير بخبايا الأمور(14)، وتحقيقه: ولا يخبرك بالأمر مخبر هو مثل خبير عالم به، يريد أن الخبير بالأمر وحده هو الذي يخبرك بالحقيقة دون سائر المخبرين به، وهذه تعريفات لمعنى عام للخبرة لم يورد أصحابها معنى الخبرة في الاصطلاح الذي نحن بصدده(15).
- ثانياً: التعريف الاصطلاحي: ذكر للخبرة تعريفات دقيقة تبين ماهية الخبرة، منها القول: (هي الاعتماد على رأي المختصين في حقيقة النزاع بطلب من القاضي)(16)، هذا التعريف جعل الخبرة اعتماداً على رأي الخبير، في حين أن الخبير إنما يبدي رأيه في الواقعة المعروضة عليه فحسب، والاعتماد إنما يكون على رأي القاضي(17)، وتعرف: (الإخبار عن حقيقة الشيء المتنازع فيه بطلب من القاضي)(18)، وتعرف بأنها: (وسيلة إثبات علمية، يقوم

- وقناعة فليس له طلب الخبرة والرجوع لأهل الخبرة، من أجل ذلك فإن التعريف الأكثر ملاءمة هو التعريف الذي يجعل عماد الخبرة إخباراً من أهل الاختصاص والمعرفة للقاضي برأيهم في الأمر المتنازع فيه إظهاراً للحقيقة المنشودة مما لا يستطيع القاضي أن يقوم به بنفسه، وعليه فالخبرة في الاصطلاح هي وسيلة إثبات علمية يقوم بها أهل العلم والاختصاص لإبداء رأيهم في الأمر المتنازع فيه، لإظهار الحقيقة، ولا يستطيع القاضي القيام بذلك بنفسه (20)، وهذا التعريف للخبرة متطابقاً مع تعريفها عند فقهاء القانون، فقد تنوعت ألفاظ التعريف عندهم حسب الطبيعة القانونية للخبرة، حيث إن هذه تفترض وجود واقعة مادية أو شيئاً يصدر الخبير حكمه بناءً على ما استظهره منه (21)، وعماد هذا كله أن الخبرة، إبداء رأي من فتي يستعين به القاضي أو المحقق في الدعاوى المعروضة فيعرفها بعض الفقه الأردني بأنها، تكليف شخص من قبل المحكمة برؤية موضوع والإدلاء برأيه الفني فيه إلى المحكمة، ويعرفها آدم وهيب بأنها، (إجراء تحقيقي يقصد منه الحصول على معلومات ضرورية في فرع من فروع المعرفة عن طريق أصحاب اختصاص في مثل هذه الأمور) (22). وعرفها بعضهم بأنها (إجراء يتعلق بموضوع يتطلب الإلمام بمعلومات فنية لإمكان
- والسحيمي، حامد بن مساعد: دور الخبير في الدعوى الجزائية طبقاً لنظام الإجراءات الجزائية السعودي دراسة تاصيلية تحليلية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 1428هـ-2007م: ص 26.
- (17)- الزحيلي، محمد: وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، 594/2، والقضاة، مفلح: البنات في المواد المدنية والتجارية، ط1، دار الثقافة، عمان، 1990، ص 137 وما بعدها.
- (18)- شنيور، عبد الناصر محمد: الإثبات بالخبرة، دار النفائس، ط1، 2005م: ص 39.
- (19)- السحيمي، حامد بن مساعد: دور الخبير في الدعوى الجزائية، ص 28، والبديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون في جامعة بغداد، لسنة 1995م: ص 23.
- يطلب ذلك أحد الخصوم، أو قد يطلبه القاضي نفسه، لذا فإن التقييد بطلب القاضي في التعريفات الثلاثة قد يكون بدون داع، وكذلك القول في آخر التعريفات (ولا يستطيع القاضي القيام بذلك بنفسه) ضرورية وتقتضيها ذاتية الخبرة وكفايتها كدليل إثبات، لأن القاضي إذا كان مستغنياً عن رأي الخبير مكنتها بما عنده من علم

- (23) - بكر، عصمت عبدالمجيد: الوجيز في شرح قانون الإثبات، مطبعة الزمان، بغداد 1997م: ص 313.
- (24) - الخليلي، لؤي عبد الرؤوف: القضاء بالخبرة، بحث منشور على الشبكة الدولية، موقع منتدى الأصليين، ص 6.
- (25) - البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص 1.
- بها القاضي بغية الوصول إلى معرفة علمية أو فنية تتعلق بالواقعة المعروضة عليه تنير الطريق أمامه ليبنى حكمه على أساس سليم (26)، فالعلاقة بين المدلولين اللغوي والإصطلاحي للخبرة، فكون الخبرة في اللغة هي العلم بالشيء، وهو مضمون التعريف الإصطلاحي، إذ إن ركنه العلم والدراية التامين بالشيء من قبل أهل الاختصاص والفن الذين يطلب منهم رأيهم في موضوع الخبرة.
- الفرع الثاني: عناصر الخبرة: وذكر الفقهاء الخبرة بألفاظ أخرى غير لفظ الخبرة، ومرادهم منها الرجوع إلى أهل الخبرة، ومن هذه الألفاظ، المعرفة والتجربة والبصر وغيرها (27)، للخبرة كدليل إثبات عدة عناصر أساسية تستنبط من مدلولها اللغوي والإصطلاحي، وتفترض وجود مسألة واقعية فنية أو علمية في نزاع معروض على المحكمة، تتجاوز معرفة القاضي بها، ويتعين
- استخلاص الدليل منه (23). وعرفها آخرون بأنها (الإستشارة الفنية التي يستعين بها القاضي أو المحقق في مجال الإثبات لمساعدته في تقدير المسائل الفنية التي يحتاج تقديرها إلى معرفة فنية أو علمية لا تتوافر لدى عضو السلطة القضائية المختص بحكم عمله وثقافته (24).
- والتعريف الأكثر وضوحاً وشمولاً لعناصر التعريف، (والخبرة هي تدبير تحقيقي يقصد منه الحصول على معلومات ضرورية بواسطة أصحاب الإختصاص للبت بمسائل فنية محل نزاع) (25)، وعرفت بأنها: ((تدبير تحقيقي وإستشارة فنية يستعين
- (20) - حسني، محمود نجيب: شرح قانون الإجراءات الجنائية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، مصر، 1982م: ص 485.
- (21) - عثمان، آمال عبدالرحيم: الخبرة في المسائل الجنائية، دار مطابع الشعب، القاهرة:، 1964م: ص 3.
- (22) - الصوري، محمد علي: التعليق المقارن على قانون الإثبات على ضوء آراء الفقهاء والتطبيقات القضائية العراقية والمصرية والسورية واللبنانية وغيرها، مطبعة شفيق، بغداد، سنة 1983م: 1241/3.

الإستعانة برأي مختص فيها، لإصدار الحكم، بورود تقرير الخبرة ليسترشده به ولا يلزمه، وعليه فعناصر الخبرة كدليل إثبات هي:

أولاً: الخبرة إجراء قانوني في مسألة واقعية فنية وعلمية: إن الخبرة كدليل إثبات تخضع لقواعد قانونية تؤسس لمشروعيتها، فهي إجراء قانوني في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، فورد النص على إجراء الخبرة وندب الخبير، ويتضح ذلك عند إستعراض المواد (73-90) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، فللمحكمة عند الاقتضاء أن تُقرّر ندب خبيرٍ أو أكثر، وتُحدّد في قرارها مهمّة الخبير، وأجلاً لإيداع تقريره، كما تُحدّد فيه نفقات الخبرة التي تُودّع لحساب الخبير، وللمحكمة ندب الخبير الذي يطلبه أحد الخصوم، وليس للخصم الآخر الاعتراض على الخبير، وللمحكمة ندب الخبير الذي يطلبه أحد الخصوم، وليس للخصم الآخر الاعتراض على مصروفات الخبير وأتعابه، والخصم المُكلّف بإيداعها، والأجل المُحدّد للإيداع، وللمحكمة رفض ندب الخبير، ولو طلبه أحد الخصوم، مع بيان سبب الرفض في الضبط؛ لأنّ بعض الدعاوى لا تتطلب ندب خبير؛ إما لاتّضح الأمر، أو لعدم توجّه الدعوى في صالح مَنْ يطلب ندب ذلك، ما لم يُقم بهذا

الخبير مانعٌ نظامي، إذا اتّفق الخصوم على خبيرٍ معيّن، فللمحكمة أن تُقرّر اتّفاقهم، وإلّا اختارت مَنْ تتّفق به، وإذا رفضت المحكمة الخبير المعيّن من قبل الخصوم، فتبيّن سبب ذلك في الضبط قبل اختيار البديل، وأنّ قرار المحكمة في اختيار الخبير الموثوق به لديها، مُلزمٌ لطرفي الدعوى، ومن مقتضيات الخبرة كأجراء قانوني في مسألة قانونية فنية أو علمية، يتعيّن إجراء الكشف الحسي، وأخذ العينات من الأشخاص وتحليلها، وإجراء الإختبارات، للتأكيد على مشروعية الخبرة كأجراء قانوني في مسألة

(26)- الصوري، محمد علي: التعليق المقارن على قانون الإثبات، 1241/3، وبكر، عصمت عبدالمجيد: الوجيز في شرح قانون الإثبات، ص 313.

(27)- الخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء بالخبرة، ص 6.

قانونية فنية أو علمية (28).

ثانياً : الخبرة رأي مختص في مسألة واقعية فنية وعلمية : الخبرة القضائية وفقاً لقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، تقدم من قبل شخص مختص في هذا المجال الفني أو العلمي، الأمر الذي يقتضي أن تتوافر في الخبير

مجموعة من الشروط التي تجعله أهلاً لمهمة الخبرة المكلف بها، وتتمثل هذه الشروط بأن يكون مؤهلاً علمياً وفنياً ومهنيًا والممارسة العملية الفعلية للفن أو الصنعة وفق المعايير المطلوبة في مجال خبرته، وأن تتوفر فيه معايير الأمانة والإستقامة والصدق والسلوك القويم والعدالة وإهتمام والقدرة على الفهم والتحليل عملاً بالمادة (8) من نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية رقم 46 لسنة 2017م، فالخبرة رأي مختص في مسألة واقعية فنية أو علمية، وفقاً لقرار محكمة التمييز (2007/770) إن مهمة الخبراء تنحصر في تقدير الضرر المادي حال ثبوته لا إثباته، لإثبات الضرر المادي بالبينة القانونية).

الفرع الثالث: أنواع الخبرة:
الخبرة كدليل إثبات، تكون باللجوء لخبير مختص فنياً أو علمياً، لأخذ رأيه بمسألة واقعية، إما بدون منازعة، فتكون خبرة إستشارية، وإما أن يعهد بها للخبير بإتفاق ذوي الشأن ودون تدخل من المحكمة فتكون خبرة إتفاقية، وإما أن يكلف الخبير بالمهمة من المحكمة، فتكون خبرة قضائية، وعلية فإن أنواع الخبرة، إستشارية وإتفاقية وقضائية، فالخبرة الإستشارية: خبرة غير رسمية غير ملزمة بنتيجتها وخارجة عن نطاق البينات لدى المحاكم ولا علاقة للمحكمة بها، والمشرع الأردني لم يعالج

مسألة الخبرة الاستشارية رغم أهميتها العملية في الموازنة والترجيح، فالخبرة الفنية القضائية لا تدحض إلا بخبرة فنية قضائية مثلها، ووفقاً لاجتهاد محكمة التمييز الأردنية، فإن إتاحة الفرصة للدفاع لتقديم بينة فنية مقابل البينة الفنية المقدمة من النيابة في الإثبات لا يمنع المحكمة من الموازنة والترجيح بينهما، يلجأ فيها للخبير بدون وجود خصومة قضائية، وذلك لتقييم عقار أو عين، بغية تهيئة دليل إثبات أم نفي، أو الحصول على رأي فيه حل ودي أو قضائي أو لهدم تقرير خبرة، وكأن طالب الخبرة يعد دليلاً لنفسه (29)، وقد يكون محلها مسألة قانونية أو واقعية، بينما الخبرة الإتفاقية: هي خبرة ودية، بموجبها يتفق الفرقاء على أن يعهدوا لفني لأخذ رأيه في مسألة واقعية فنية أو علمية، أو لمختص في مسألة قانونية، تستمد إلزاميتها بتوافق إرادة الفرقاء، وغير ملزمة للمحكمة للأخذ بها ولكن لها تستنير بها بالقدر المقتضى، ولا تخضع لإجراءات الخبرة القضائية، فالخبير الإتفاقي يعد وكيلًا، وعقده إجارة أو وكالة
(28) - البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص1.

(29) - الرحيلي، محمد غالب: الخبرة في المسائل الجزائية دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني

والكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2014م، ص16.

أو مقالة، ويحكمه القانون المدني (30)، والخبرة القضائية: هي الخبرة الرسمية، ويعهد بها للخبير من قبل المحكمة، لإبداء رأية في مسألة واقعية فنية أو دراية علمية، في خصومة مطروحة أمام القضاء، وهي مقصودة المشرع، وتخضع لإجراءات قانونية تحدد طبيعتها وقواعدها وآثارها في سير الدعوى وإصدار الحكم بها (31).

الفرع الرابع: نشأة وتطور الخبرة:

يتعين ربط الموضوع بأصوله التاريخية لغرض بحث الخبرة كوسيلة من وسائل الإثبات، وذلك للوقوف على مراحل النشأة والتطور الذي لحق بهذه الوسيلة، والوقوف على مدلولها التاريخي واستجلاء معناها. فقد كانت أشكال ومفاهيم الاستعانة بأهل العلم تختلف حسب تطور كل مرحلة، فلم يكن ثمة ضابط للإجراءات الخاصة بإثبات الحق في المجتمعات القديمة، حتى تطورت هذه المجتمعات القديمة وبدأت تبحث عن البديل الذي تحتكم إليه في منازعاتها، وبسبب سيطرة التقاليد الدينية برز نظام حكم الآلهة، فكان الإله هو صاحب الأرض، وباسمه تصدر الأحكام، وما الملك إلا بمثابة ممثل أو نائب عنه (32) وقد كانت الخبرة في تلك المجتمعات تتمثل باللجوء إلى العرافة باعتبارها

وسيلة لاكتشاف الجرائم متى ما كان سر الجريمة مجهولاً، ومن ذلك يتبين أن وسائل الإثبات في المرحلة البدائية لم يكن لها سوى دور ضئيل، وأن إظهار الحكم كان بالغريزة أو بالقوة أو بمساعدة الآلهة (الكهانة أو العرافة) لتحديد الفاعل (33) وقد مرت فكرة النشأة والتطور للخبرة كدليل إثبات قضائي بعدة مراحل، تتمثل بالآتي:

أولاً: الخبرة في التشريع القديم: تعد حضارة الرافدين مهد أولى الحضارات التي عرفتها البشرية، وتعد مجتمعاتها أولى المجتمعات التي عرفت القوانين لتنظيم حياتها وشؤونها، فيعد قانون أورنمو (2111-2003 ق.م) أقدم قانون مكتشف حتى الآن، وكذلك قانون لبت عشتار (1934-1924 ق.م) ثم قانون حمورابي (1792-1750 ق.م) وغيرها من القوانين العراقية القديمة، وهذه القوانين وإن أشارت إلى وسائل الإثبات كالكتابة والشهادة والإقرار وغيرها، لكن لا نجد نصاً واضحاً أو صريحاً يشير إلى الخبرة أو الاستعانة بأهل العلم والمعرفة لكن هناك بعض القرائن تشير إلى أن هذه التشريعات استعانت بأهل العلم والمعرفة في معرفة البصمات من قبل البابليين القدماء، وبدل على ذلك وجود ألواح طينية حيث كانوا يصمون بالإبهام على بعض الألواح الطينية المحتوية على التعاملات المالية أو التجارية لغرض حماية

- ثانيا: الخبرة في الشريعة الإسلامية: لقد ثبت أخذ الشريعة الإسلامية بالخبرة كدليل إثبات في القضايا التي تستلزم ذلك، سندا للكتاب والسنة وبعمل الصحابة وبالمعقول، فأما الكتاب الكريم، فقد قال سبحانه: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)(36)، ودلالة ذلك أن الباري عز وجل جعل وجوب الرجوع إلى أهل العلم والمعرفة والخبرة في كل فن من الفنون، كل حسب فنه وعلمه وخبرته(37)، وقال سبحانه وتعالى: (وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ)(38)، ودلالة ذلك أن الآية لم تخص أحداً بالخطاب(39)، أي: لا يخبرك أيها السامع كائنا من كنت محبر هو مثل الخبير العالم الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فيجب الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص لمعرفة الأمور على حقيقتها(40)، وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ)(41)، ودلالة ذلك أن الآية أوجبت الرجوع إلى أهل الخبرة في تقدير الصيد الذي يقتله. وأما من السنة الشريفة، فيعد حديث مجزز المدلجي الذي اتفق على روايته الشيخان وروته كتب السنن وغيرها حديث الباب في الاستدلال بالرجوع إلى الخبير والأخذ برأيه، (فقد أخرج البخاري في صحيحه عن الزهري عن عروة عن عائشة - رضي
- (30)- تمييز جزاء، 1987/86، 1987/2/25، مركز عدالة، والحمادين، سليمان: الخبرة القضائية حجيتها وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية الأردنية، رسالة دكتوراة، الجامعة الأردنية، 2009م، ص27.
- (31)- الحمادين، سليمان: الخبرة القضائية حجيتها وتطبيقاتها، ص27-28، والرحيلي، محمد غالب: الخبرة في المسائل الجزائية، 23-24.
- (32)- البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص4.
- (33)- البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص5-6.
- أنفسهم من التزوير(34). وأما في مصر القديمة فقد استعان المصريون القدماء بقصاصي الأثر من السودانين حيث كانوا يتمتعون بدقة وبراعة وفراسة في اقتفاء الآثار في التحقيقات الجنائية، فقد كان هؤلاء خبراء في معرفة الآثار وتمييز أثر الإنسان عن الحيوان والطيور والزواحف، وكذلك استخدم المصريون القدماء الكلاب في اقتفاء أثر الرائحة للتدليل على المجرمين، كما استعان المصريون القدماء بأهل الرأي والخبرة في كشف تقليد الأحجار الكريمة والصفائح الذهبية(35).

- في الإستدلال بالرجوع إلى الخبر والأخذ برأيه، (فقد أخرج البخاري في صحيحه عن الزهري عن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: دخل علي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات يوم وهو مسرور، فقال: يا عائشة، ألم تري أن مجززا المدلجي دخل فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض)(42)، ودلالة ذلك أنهم كانوا في الجاهلية يقدحون بنسب أسامة، لكونه كان أسود، وكان زيد أبوه أبيض من القطن(43)، فاستدل جمهور العلماء على جواز الرجوع إلى القافة (العارف بالأثر) عند التنازع في نسب الولد، حيث سُرَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بقول هذا القائف، قال القرطبي -رحمه الله-: (وما كان - عليه السلام- بالذي يسر بالباطل ولا يعجبه)(44)، كما أخرج الإمام مسلم في صحيحه، في قصة العرينين الذين قتلوا راعي إبل الصدقة واستاقوا الإبل، وفيه: (وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين فأرسلهم إليهم وبعث معهم قائفًا يقتص أثرهم)(45)، ودلالة ذلك أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعث القائف ليستعين به في معرفة أثر الجناة وتحديد شخوصهم، فالحديث يدل على مشروعية ندب الخبراء للاستعانة بهم في الوصول للحقيقة، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه: أخبرنا
- الله عنها- قالت: دخل علي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات يوم وهو مسرور، فقال: (34) - البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص 5-6.
- (35) - البديري، كريم خميس: الخبرة في الإثبات الجزائي، ص 5-6.
- (36) - سورة الأنبياء، من الآية: 7.
- (37) - الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت310هـ): تفسير الطبري، دار الفكر، بيروت، 1405هـ: 108/14، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت671هـ)، وابن كثير، تفسير ابن كثير، 174/4.
- (38) - سورة فاطر، الآية 14.
- (39) - الرازي، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة، 201م: 229/25.
- (40) - الخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء بالخبرة، ص 7-8.
- (41) - سورة المائدة، من الآية: 95.
- يا عائشة، ألم تري أن مجززا المدلجي دخل فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: وأما من السنة الشريفة، فيعد حديث مجززا المدلجي الذي اتفق على روايته الشيخان وروته كتب السنن وغيرها حديث الباب

- (44)-مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم، 1298/3 رقم الحديث: 1671، والأسفراييني، أبو عوانة يعقوب ابن إسحاق (ت316هـ)، مسند أبي عوانة تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، 134/ الطبعة الأولى، 1998م: 89/4 رقم الحديث: 6123.
- (45)- مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم، 1407/3 رقم الحديث: 1780.
- (46) - الصنعاني، أبو بكر (ت211هـ): مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، 1403هـ: 360/7، والزيلعي: أبو محمد عبد الله بن يوسف (ت762هـ)، نصب الراية، تحقيق: محمد البنوري، طبعة دار الحديث، مصر، 1357هـ: 290/3.
- سيدنا خالد بن الوليد -رضي الله عنه- مع أن الجيش كان فيه من هو أكثر منه ورعا وعلما بالدين، لأنه كان من أدهى المسلمين وأعلمهم بفنون القتال وأكثرهم خبرة بها(47)، بينما عمل الصحابة -رضي الله عنهم- فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن عروة (أن رجلين اختصما في ولد، فدعا عمرُ القافة، واقتدى في ذلك ببصر القافة وألحقه أحد الرجلين)(48)، ودلالة ذلك في هذا الأثر لا يخفى، حيث إن الخليفة عمر بن الخطاب
- ثابت بن عبد الله بن رباح قال: (وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة، فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لأصحابه، فكانت نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة اليوم نوبتي، فجاؤوا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا، فقلت: يا أبا هريرة لو حدثنا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى يدرك طعامنا، فقال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم الفتح، فجعل خالد بن الوليد على الجنبه اليمنى وجعل الزبير على الجنبه اليسرى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي...) الحديث(46)، ودلالة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أثر إسناد القيادة العسكرية إلى (42)- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت256هـ): صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، 1987م: 2486/6 رقم الحديث: 6389، مسلم، أبو الحسين (ت261هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت: 1081/2 رقم الحديث: 1459.
- (43)- القرطبي: تفسير القرطبي، 259/10، والبجيرمي، سليمان بن عمر بن محمد: حاشية البجيرمي، منشورات المكتبة الإسلامية، ديار بكر، تركيا، د.ت: 411/4.

- الخبير سقطت، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم (إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجب الغسل)(52). دلالة ذلك أنها -رضي الله عنها- قالت: (على الخير سقطت) فهو إقرار منها بسؤال أهل الخبرة والاختصاص(53). وأما المعقول: فمما لا يختلف
- (47)- السحيمي: دور الخير في الدعوى الجزائية طبقاً لنظام الإجراءات الجزائية السعودي، ص 30-31.
- (48)- وهي خرزة من ذهب توضع في عنق الصبي، ينظر: مصنف عبد الرزاق، مصدر سابق: 237/10.
- (49)- الأصبحي، أبو عبد الله مالك بن أنس (ت179هـ) الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، د.ت: 832/2.
- (50)- الشوكاني، محمد بن علي (ت1255): نيل الأوطار دار الجليل، بيروت، 1973م: 301/7، والعسقلاني، الحافظ ابن حجر(ت852هـ): الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت، د.ت: 107/2.
- (51)- الخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء بالخبرة، ص 10.
- رضي الله عنه- قد اعتمد على قول القافة، وهم (أهل الخبرة والمعرفة في هذا المجال، وبنى حكمه في إلحاق الولد بأحد المتخاصمين على قول القائف، فهو رجوع منه إلى أهل الخبرة والاختصاص، واعتماداً على قولهم (49)، كما روى مالك -رحمه الله- في الموطأ، وعبد الرزاق في مصنفه: أن سارقاً سرق في زمان عثمان -رضي الله عنه- أترجة(50)، فأمر بها عثمان -رضي الله عنه- أن تقوّم فقوّم بثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهماً بدينار فقطع عثمان يده(51)، ودلالة ذلك أن الخليفة الراشد -رضي الله عنه- رجع إلى أهل الخبرة في معرفة قيمة المادة المسروقة، وعلى ما أشاروا به من قيمة المسروق بنى حكمه بالقطع، فهو رجوع منه لأهل الخبرة واعتماداً على قولهم، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه(اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء، وقال المهاجرون بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك، فقامت فاستأذنت على عائشة فأذن لي، فقلت لها: يا أمه أو يا أم المؤمنين، إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أستحييك فقالت: لا تستحييني أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك، فإنما أنا أمك، قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت: على

- (52)- مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم،
271/1 رقم الحديث: 349.
- (53)- الخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء
بالخبرة، ص11.
- تجزئته أو الأخذ به وغير ذلك من المباحث التي
تدخل في تفصيلات الموضوع، وتجدر الكتب الحديثة
-تتوقف عند هذه المباحث وتتناول بالتفصيل تلك
الآليات والصلاحيات.
- والسبب في ندرة تطرق الفقه الإسلامي إلى تلك
التفصيلات والجزئيات يرجع إلى امرين: الأمر
الأول: أن القاضي كان ذا سلطة واسعة
وصلاحيات كاملة ما دام حكمه داخلا في نطاق
أحكام الشريعة الإسلامية بصرف النظر عن الآراء
الفقهية القابلة للاجتهد أو التفسير، وأقوال
الفقهاء وآرائهم في المسألة الواحدة وهو ما يجعل
القاضي ذا حرية واسعة في النظر في جوانب القضية
المعروضة وحيثياتها، ومن ذلك النظر في وسائل
الإثبات، ومنها الرجوع إلى أهل الخبرة، فمتى ما
رأى الحاجة إلى ذلك أحال الأمر إلى أهل الخبرة
بنفسه من غير أن تكون ثمة آلية معينة يعتمد عليها
في الرجوع إلى الخبير، أو ضوابط معروفة تحدد ذلك
وتنظمه، والأمر الثاني: أن نظام القضاء في الشريعة
الإسلامية رغم سعته ودقته في معالجة القضايا
المعروضة، واعتماده على تثبيت الوقائع والأحداث
المعروضة عليه وتوثيق ما يصدر بصدده تلك
الخصومات، إلا أنه لم يدون ضوابط الإجراءات التي
لابد من اتباعها لرفع الدعوى أو البت فيها أو
الرجوع إلى أهل الخبرة أو غير ذلك من تفاصيل
- فيه اثنان أن القاضي مهما أوتي من علم غزير،
ومعرفة واسعة، فإنه لا يستطيع الإحاطة بكل
العلوم والفنون المختلفة، لاسيما الدعاوى
الدقيقة، فلا مناص من الرجوع إلى أهل الخبرة
والمعرفة والاختصاص، ليصدر القاضي حكمه
على أساس من الاطمئنان والثقة، وليكون أقرب
إلى إصابة الحق وفصل النزاع(54)، وبما تقدم
يتبين أن اللجوء إلى أهل الخبرة والمعرفة
والاختصاص أمر ضروري من أجل تحقيق العدالة
في المجتمع وعلى القاضي الرجوع إلى أهل الخبرة
لمساعدته في إيصال الحق إلى أصحابه.
- ثالثا: الخبرة في التشريع الحديث: إن المتبع
لنصوص التشريع الحديث في قضايا الخبرة والرجوع
إلى أهل الاختصاص، يجد أنها تستفيض في بحث
مسائل الخبرة، وتتوسع في بيان تفصيل آلية الرجوع
إلى أهل الخبرة، من حيث كيفية تعيين الخبير، أو
حدود الخبرة، أو القضايا التي يمكن الرجوع فيها
إلى أهل الخبرة دون سواها، أو حجية رأي الخبير
ومدى إلزام رأيه في القضية، وإمكانية رد رأيه أو

المرافعات عند القضاء، فلا غرابة أن الباحث لا يجد ضوابط معينة أو إجراءات خاصة تحدد آلية الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص في الدعوى المعروضة.

وحيث إن الشريعة لم تحدد آلية معينة لكيفية الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص، فيرجع عندئذ إلى قواعد الشريعة العامة، ومقاصدها التي تهدف إلى تحقيق المصالح ودرء المفاسد، فلإمام أو من ينوب عنه أن يضع ضوابط معينة تنظم هذا الأمر، وبما يحقق العدالة المنشودة، بينما الأمر في نصوص التشريع الوضعي الحديث، فإنها تستفيض في بحث مسائل الخبرة، وتتوسع في بيان تفصيل آلية الرجوع إلى أهل الخبرة، من حيث كيفية تعيين الخبير، أو حدود الخبرة

(54)- بكر، عصمت عبدالمجيد: الوجيز في شرح قانون الإثبات، ص 317.

أو القضايا التي يمكن الرجوع فيها إلى أهل الخبرة دون سواها، أو حجية رأي الخبير ومدى إلزام رأيه في القضية، وإمكانية رد رأيه أو تجزئته أو الأخذ به أو غير ذلك من المباحث التي تدخل في تفصيلاته، وتجد الفقه القانوني يتناول بالتفصيل تلك الآليات والصلاحيات، وفي التشريع الأردني، أشار القانون المدني الأردني للخبرة كدليل إثبات في المادة 72 منه، وذكرت الخبرة في قانون

البيانات، وورد النص على أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته من خلال المواد (83-99)، وكذلك ورد النص على أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الجزائية في المواد (39 و40 و41 و46 و147 و161 و227 و230 و233)، كما أصدر المشرع الأردني نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية رقم 46 لسنة 2017، وإن الخبرة كدليل إثبات تخضع لقواعد قانونية تؤسس لمشروعيتها، فهي إجراء قانوني يستند لنص قانوني في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، فورد النص على إجراء الخبرة ونذب الخبير، ويتضح ذلك عند استعراض المواد (73-90) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م فللمحكمة عند الاقتضاء أن تُقرّر نذب خبيرٍ أو أكثر، وتُحدّد في قرارها مهمّة الخبير، وأجلاً لإيداع تقريره كما تُحدّد فيه نفقات الخبرة التي تُودع لحساب مصروفات الخبير وأنعابه، والحصم المُكلّف بإيداعها والأجل المُحدّد للإيداع، وللمحكمة رفض نذب الخبير، ولو طلبه أحد الخصوم، مع بيان سبب الرفض في الضبط؛ لأنّ بعض الدعاوى لا تتطلب نذب خبيرٍ؛ إما لاتّضح الأمر، أو لعدم توجّه الدعوى في صالح من يطلب نذب الخبير، وللمحكمة نذب الخبير

والقضاة، مفلح: البيئات في المواد المدنية، ص 137 وما بعدها.

(56) - الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق (ت211هـ): مصنف عبد الرزاق، 10/237.

فهو رجوع إلى أهل الخبرة، واعتماداً على قولهم، فالقاضي مهما أوتي من علم غزير، ومعرفة واسعة، فإنه لا يستطيع الإحاطة بكل العلوم والفنون المختلفة، لاسيما الدعاوى الدقيقة، فلا مناص من الرجوع إلى أهل الخبرة والمعرفة والاختصاص؛ ليصدر القاضي حكمه على أساس من الاطمئنان والثقة، وليكون أقرب إلى إصابة الحق وفصل النزاع(57)، فللجوء إلى أهل الخبرة والاختصاص أمر ضروري من أجل تحقيق العدالة في المجتمع وأنه لا مناص للقاضي من الرجوع إلى أهل الخبرة لمساعدته في إيصال الحق إلى أصحابه. ولكفاية الخبرة كدليل إثبات، يتعين بيان إلزامية اللجوء للخبرة، وتحديد قيمتها الإثباتية وفقاً للآتي:

الفرع الأول: إلزامية اللجوء للخبرة:

إن مسألة إلزامية الخبرة من حيث كفايتها كدليل إثبات، هي مثار جدل فقهي، ففريق يراها دليلاً مميزاً عن أدلة الإثبات الأخرى، وفريق آخر يراها مثل سائر أدلة الإثبات، وهناك موقف توفيقي للمزاوجة بينهما، وسنوضح ذلك وفقاً للآتي:

الذي يطلبه أحد الخصوم، وليس للخصم الآخر الاعتراض على ذلك، ما لم يُقم بهذا الخير مانع نظامي، إذا اتفق الخصوم على خبير معين، فللمحكمة أن تُقرّ اتفاقهم، وإلا اختارت من تثق به، وإذا رفضت المحكمة الخير المعين من قبل الخصوم، فتبين السبب في الضبط قبل اختيار البديل، وقرار المحكمة في اختيار الخبير الموثوق به لديها، مُلزِمٌ لطرفي الدعوى، ومن مقتضيات الخبرة كأجراء قانوني في مسألة قانونية فنية أو علمية، يتعين إجراء الكشف الحسي، وأخذ العينات من الأشخاص وتحليلها، للتأكيد على مشروعية الخبرة في مسألة قانونية فنية أو علمية (55).

المطلب الثاني: كفاية الخبرة كدليل إثبات:

وثبتت مشروعية الرجوع إلى أهل الخبرة في القضايا التي تستلزم ذلك، وأهميتها كوسيلة استثنائية من وسائل الإثبات، ووجوب الرجوع إلى أهل الخبرة في كل فن من الفنون، كل حسب فنه وعلمه وخبرته (56)، فيجب الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص لمعرفة الأمور على حقيقتها، وفي كل ما يحتاج إلى تقويم وتقدير، لمن كان أعلمهم وأكثرهم خبرة بها

(55) - شنيكات، مراد محمود: الإثبات بالمعينة والخبرة، ط1، دار الثقافة، 2008، ص 86 و261،

- (57)- بكر، عصمت عبدالمجيد: الوجيز في شرح قانون الإثبات، ص 317.
- (58)- الحمادين، سليمان: الخبرة القضائية حجيتها وتطبيقاتها، ص 28، الزحيلي، محمد مصطفى: وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، ص 148، وخروفة، غانية: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة، ص 4-7.
- (59)- نقض مصري، 1964-1-29، رقم 486.
- (60)- نقض مصري، 1959-2-17، رقم 1986.
- (61)- أشار لذلك، أحمد، هلاي عبدالله: النظرية العامة للإثبات في المواد الجزائية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1987، ص 102.
- الإثبات ولا تتميز عنها، والأصل فيها أن الاستعانة بالخبراء أمر اختياري للقاضي حسب تقديره، فللمحكمة الحرية في تقدير موجب الخبرة وتبني رأيها على اعتبارات معقولة ومقبولة في القضايا التي تستلزم ذلك، وتقدير ذلك يعود للقاضي بما لديه من ثقافة عامة ومعلومات قانونية لطبيعة النزاع المعروض عليه، فيما يقتضي اللجوء للخبرة، فالعبرة وفقا لهذا الرأي أن مقتضى اللجوء للخبرة ليست بفتية المسائل ولكن بطبيعة الأبحاث التي تتطلبها عملية تقدير فتية المسائل، فإذا كان
- أولا: الخبرة دليلا مميزا عن أدلة الإثبات الأخرى: تظهر أهمية الخبرة - في رأي بعض الفقه - كدليل إثبات مميز عن سائر أدلة الإثبات الأخرى، بسبب تطور مناحي الحياة، وظهور المستجدات، مما جعل من الخبرة وسيلة استثنائية من وسائل الإثبات والاختصاص في بعض المسائل الفنية والعلمية المعروضة عليه، وذلك لضرورة الفصل في تلك المسائل كون الاستعانة بذوي الاختصاص في النواحي العملية والتطبيقية ضرورة الوصول للحقيقة (58)، أي أن هناك حالات تكون الخبرة هي الوسيلة المحدية للفصل في النزاع، ويكون القاضي ملزم فيها باللجوء للخبرة، ومثال ذلك المسائل الفنية البحتة، فنلتزم بالحكمة بالالتجاء إلى أهل الخبرة فيما يتعلق بالمسائل الفنية البحتة التي يتعذر عليها أن تشق طريقها فيها (59)، وفي حالة تعلق الأمر بحقوق الدفاع، لكي لا يكون إخلال بحقوق الدفاع، ومخالفة ذلك موجب لنقض حكم القاضي (60)، بل يذهب أنصار المدرسة لأكثر من ذلك بالقول، بوجود استبدال القضاة والمخلفين بتقنيين وفنيين، أي خبراء، فحسبهم العدالة وجب أن تقوم على أسس علمية (61).
- ثانيا: الخبرة مثل سائر أدلة الإثبات الأخرى: تعد الخبرة وسيلة هامة في الإثبات القانوني، لكنها مثل سائر أدلة

بمقدور القاضي الوقوف على الحقيقة دون اللجوء للخبرة كأن يستخلص من أقوال فرقاء الدعوى ومستنداتهم وجه الحكم، فله رفض اللجوء للخبرة ومسببا ذلك (62).

ثالثا: التوفيق بين الخبرة وأدلة الإثبات الأخرى: وهناك موقف توفيقى للمزاوجة بين رأي أن الخبرة دليل مميز عن أدلة الإثبات الأخرى، ورأي أن الخبرة مثل سائر أدلة الإثبات الأخرى، تعد الخبرة وسيلة هامة في الإثبات القانوني، لكنها مثل سائر أدلة الإثبات ولا تتميز عنها، وأن الاستعانة بالخبراء أمر اختياري للقاضي حسب تقديره، فللمحكمة الحرية في تقدير موجب الخبرة وتبني رأيها على اعتبارات معقولة ومقبولة في القضايا التي تستلزم ذلك، مما جعل من الخبرة وسيلة من وسائل الإثبات، يتعين الرجوع لأهل الاختصاص في بعض المسائل الفنية والعلمية المعروضة عليها، وذلك لضرورة الفصل في تلك المسائل كون الاستعانة بذوي الاختصاص في النواحي العملية والتطبيقية للوصول للحقيقة، أي أن هناك حالات هي الوسيلة المجدية للفصل في النزاع، ويكون القاضي ملزم فيها باللجوء للخبرة، ومثال ذلك المسائل الفنية البحتة، فتلتزم المحكمة بالإلتجاء إلى أهل الخبرة فيما يتعلق بالمسائل الفنية البحتة التي يتعذر عليها أن تشق طريقها فيها، وفي حالة تعلق

الأمر بحقوق الدفاع، لكي لا يكون إخلال بحقوق الدفاع، ومخالفة ذلك موجب لنقض حكم القاضي(63)، وعليه فالخبرة وسيلة من وسائل الإثبات، يتعين الرجوع لأهل الاختصاص في المسائل الفنية والعلمية المعروضة لضرورة الفصل في تلك المسائل، كون الاستعانة بذوي الاختصاص في النواحي التطبيقية لضرورة الوصول للحقيقة، فالخبرة واجبة بمسألة فنية أو علمية لا يعلمها إلا أهل الاختصاص.

الفرع الثاني: القيمة الإثباتية للخبرة:

يتعين أن يكون للخبرة نفس القيمة الإثباتية لأدلة الإثبات الأخرى، فالخبرة وسيلة مساعدة للقاضي في فهم الوقائع، فهي غير ملزمة في مضمونها، فله الأخذ بها أو طرحها لأسباب معقولة ومقبولة (64).

(62)- خروفة، غانية: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة، ص 4-7.

(63)- أشار لذلك، أحمد، هلاي عبدالله: النظرية العامة للإثبات في المواد الجزائية، ص 116.

(64)- اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة، الخطوط التوجيهية للخبراء المعينين من قبل المحكمة في الإجراءات القضائية للدول الأعضاء في مجلس أوروبا، تم اعتماد هذه الوثيقة من قبل CEPEJ،

مشروعية الرجوع لأهل الخبرة في القضايا تستلزم شرعا بنص الكتاب والسنة وعمل الصحابة وبالمعقول، ونص القانون.

أولاً: من حيث التأصيل الشرعي: لقد ثبتت مشروعية الرجوع لأهل الخبرة في القضايا التي تستلزم شرعا بنص الكتاب والسنة وبعمل الصحابة وبالمعقول، فأما الكتاب: فقال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)، ودلالة ذلك: أنه عزَّ وجلَّ جعل وجوب الرجوع إلى أهل العلم والمعرفة والخبرة في (كل فن من الفنون، كل حسب فنه وعلمه وخبرته (65)، وقال سبحانه وتعالى: (وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ) (66)، وجه الدلالة: أن الآية لم تخصَّ أحداً بالخطاب (67) أي: لا يجزى عنها السامع كائناً من كنت مخبر هو مثل الخبير العالم الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فيجب الرجوع لأهل الخبرة لمعرفة الأمور على حقيقتها (68)،

(65) - سورة الأنبياء، الآية 7، والمفسرون اختلفوا في تفسيرها، فذهب القرطبي أن أهل الذكر هم مؤمنوا أهل الكتاب، والطبري أن أهل الذكر هم الذين قرأوا الكتب من قبلكم التوراة والإنجيل وغيرها، وابن كثير أنهم أهل العلم من اليهود والنصارى وغيرهم من الطوائف الأخرى، وذهب ابن عباس أن أهل الذكر هم أهل القرآن، وقيل

في الاجتماع العام الرابع والعشرين، ستراسبورغ، 11-12-2014، ص 22.

المبحث الثاني: مشروعية الخبرة تكييفاً ونطاقاً: تعد الخبرة كدليل إثبات من أهم وسائل الإثبات في موضوعها، فهي أمر ملح وضروري لكشف الحقيقة مما يساعد القاضي في بناء تصور واضح عن الخصومة المعروضة عليه، وذلك للفصل في الخصومة على أساس العدل والإنصاف خاصة إذا لم يكن هناك وسيلة أخرى للإثبات في الواقعة، ولا يتوافر في أوراق الدعوى ما يكفي لإرشاد المحكمة في تكوين قناعة الفصل في الخصومة، ولدور للخبرة في الإثبات، يثور التساؤل حول مشروعيتها تكييفها ونطاقها؟، لذلك سنتناول الإجابة على هذا التساؤل وفقاً للآتي:

المطلب الأول: تكييف الخبرة كدليل إثبات. المطلب الثاني: نطاق الخبرة كدليل إثبات. إن تكييف الخبرة كدليل إثبات يبين التأصيل الشرعي والقانوني لها، ويحدد أساسها الفقهي والقانوني من خلال مناقشة موقف الفقه والقانون تأصيلاً وتأسيساً وفقاً للآتي:

الفرع الأول: التأصيل الشرعي والقانوني للخبرة:

رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: إنوجه الدلالة: كانوا في الجاهلية يقدهون بنسب أسامة؛ لكونه كان أسود، وكان زيدٌ أبوه أبيض من القطن(71). فاستدل جمهور العلماء على جواز الرجوع إلى القافة عند التنازع في نسب الولد، حيث سُرَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بقول هذا القائف، قال القرطبي -رحمه الله-: (وما كان -عليه السلام- بالذي يسر بالباطل ولا يعجبه)(72)، ومن السنة ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، في قصة العرينين الذين قتلوا راعي إبل الصدقة واستاقوا الإبل، وفيه: (وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين فأرسلهم إليهم وبعث معهم قائفًا يقتص أثرهم)(73)، وجه الدلالة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعث القائف ليستعين به في معرفة أثر الجناة وتحديد شخوصهم، فالحديث يدل على مشروعية ندب الخبراء للاستعانة بهم في الوصول للحقيقة، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه: أخبرنا ثابت بن عبد الله بن رباح قال: (وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة، فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لأصحابه، فكانت نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة اليوم نوبتي، فجاؤوا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا، فقلت: يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى يدرك طعامنا، فقال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: إنوجه الدلالة: كانوا في الجاهلية يقدهون بنسب أسامة؛ لكونه كان أسود، وكان زيدٌ أبوه أبيض من القطن(71). فاستدل جمهور العلماء على جواز الرجوع إلى القافة عند التنازع في نسب الولد، حيث سُرَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بقول هذا القائف، قال القرطبي -رحمه الله-: (وما كان -عليه السلام- بالذي يسر بالباطل ولا يعجبه)(72)، ومن السنة ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، في قصة العرينين الذين قتلوا راعي إبل الصدقة واستاقوا الإبل، وفيه: (وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين فأرسلهم إليهم وبعث معهم قائفًا يقتص أثرهم)(73)، وجه الدلالة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعث القائف ليستعين به في معرفة أثر الجناة وتحديد شخوصهم، فالحديث يدل على مشروعية ندب الخبراء للاستعانة بهم في الوصول للحقيقة، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه: أخبرنا ثابت بن عبد الله بن رباح قال: (وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة، فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لأصحابه، فكانت نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة اليوم نوبتي، فجاؤوا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا، فقلت: يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى يدرك طعامنا، فقال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

أهل العلم، والمعنى متقارب، الزحيلي، محمد مصطفى: وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، 595/2.

(66)- سورة فاطر، من الآية: 14.

(67)-القرطبي: تفسير القرطبي، 245/14، والخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء بالخبرة، ص 7.

(68)- الخليلي، لؤي عبدالرؤوف: القضاء بالخبرة، ص 7-8.

ومنها قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ)(69)، ودلالة الآية أوجبت الرجوع لأهل الخبرة بتقدير الصيد الذي يقتله المحرم متعمدا في الحج، وما يحتاج إلى تقويم وتقدير (70)، وأما من السنة الشريفة: فيعد حديث مجزز المدلجي الذي اتفق على روايته الشيخان وروته كتب السنن وغيرها حديث الباب في الاستدلال على مشروعية الرجوع إلى الخبير والأخذ برأيه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن الزهري عن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: دخل عليَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات يوم وهو مسرور، فقال: يا عائشة، ألم تري أن مجززا المدلجي دخل فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا

(الرجلين)، ووجه الدلالة في هذا الأثر لا يخفى، حيث إن الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قد اعتمد على قول القافة، وهم أهل الخبرة والمعرفة في هذا المجال، وبنى حكمه في إلحاق الولد بأحد المتخاصمين على قول القائف، فهو رجوع منه إلى أهل الخبرة والاختصاص، واعتماداً على قولهم، وروى مالك -رحمه الله- في الموطأ، وعبد الرزاق في مصنفه: أن سارقاً سرق في زمان عثمان -رضي الله عنه- أترجة، فأمر بها عثمان -رضي الله عنه- أن تقوّم فقوّمت بثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهماً بدينار فقطع عثمان يده، وجه الدلالة: أن الخليفة الراشد -رضي الله عنه- رجع إلى أهل الخبرة في معرفة قيمة المادة المسروقة، وعلى ضوء ما أشاروا به من قيمة المسروق بنى حكمه بالقطع، فهو رجوعٌ منه -رضي الله عنه- لأهل الخبرة والاختصاص واعتماداً على قولهم، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه: (اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء، وقال المهاجرون بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك، فقمت فاستأذنت على عائشة فأذن لي، فقلت لها: يا أمه أو يا أم المؤمنين، إني أريد أن أسألك عن شيء وإني

يوم الفتح، فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي.) (74)، وجه الدلالة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- آثر إسناد القيادة العسكرية إلى سيدنا خالد بن الوليد -رضي الله عنه- مع أن الجيش كان فيه من هو أكثر منه ورعاً وعلماً بالدين، لأنه كان من أدهى المسلمين وأعلمهم بفنون القتال.

(69) -سورة المائدة، من الآية: 95.

(70) -السحيمي: دور الخبير في الدعوى الجزائية، ص 30-31.

(71) -البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، رقم: 6389، مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم، رقم 1459.

(72) -القرطبي: تفسير القرطبي، 259/10، والبجيرمي، سليمان: حاشية البجيرمي، 1081/2 رقم 1459.

(73) -القرطبي: تفسير القرطبي، 259/10.

(74) -مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم، 1298/3 رقم 1671.

وأكثرهم خبرة بها (75)، وأما عمل الصحابة -رضي الله عنهم- فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن عروة (أن رجلين اختصما في ولد، فدعا عمرُ القافة، واقتدى في ذلك ببصر القافة وألحقه أحد

- الحديثة - لا سيما القانونية منها - تتوقف وتتناول بالتفصيل تلك الآليات والصلاحيات، سبب (75) - البخاري: صحيح البخاري، 2486/6 رقم 6389.
- (76) - الصنعاني، أبو بكر: مصنف عبد الرزاق، 237/10.
- (77) - العسقلاني، الحافظ ابن حجر: الدراية في تخریج أحاديث الهداية 107/2.
- (78) - مسلم، أبو الحسين: صحيح مسلم، 271/1 رقم 349.
- أستحيك، فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك، فإنما أنا أمك، قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت: على الخير سقطت، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجب الغسل) (76)، ووجه الدلالة: أنها - رضي الله تعالى عنها - قالت: (على الخير سقطت) فهو إقرار منها بسؤال أهل الخبرة والاختصاص (77).
- وأما المعقول: فالقاضي مهما أوتي من علم غزير ومعرفة واسعة، فإنه لا يستطيع الإحاطة بكل العلوم والفنون المختلفة، لاسيما الدعاوى الدقيقة، فيتعين الرجوع لأهل الخبرة والمعرفة والاختصاص؛ ليصدر القاضي حكمه على أساس من الاطمئنان والثقة، وليكون أقرب إلى إصابة الحق وفصل النزاع (78).، وإن المتبع لكلام الفقهاء في قضايا الخبرة والرجوع إلى أهل الاختصاص، يجد أنهم لا يستفيضون في بحث مسائل الخبرة، كما أنهم لا يتوسعون في بيان تفصيل آلية الرجوع إلى أهل الخبرة، من حيث كيفية تعيين الخبير، أو حدود الخبرة، أو القضايا التي يمكن الرجوع فيها إلى أهل الخبرة دون سواها، أو حجية رأي الخبير ومدى إلزام رأيه في القضية، وإمكانية رد رأيه أو تجزئته أو الأخذ به أو غير ذلك من تفصيلات الموضوع، لكن نجد الكتب
- في ندرة تطرق الفقهاء إلى تلك التفصيلات والجزئيات يرجع إلى امرين: الأمر الأول: أن القاضي كان ذا سلطة واسعة وصلاحيات كاملة ما دام حكمه داخلا في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية، بصرف النظر عن الآراء الفقهية القابلة للاجتihad أو التفسير، وأقوال الفقهاء وآرائهم المتعددة في المسألة الواحدة، وهو ما يجعل القاضي ذا حرية واسعة في النظر في جوانب القضية المعروضة وحيثياتها، ومن جملة ذلك بطبيعة الحال النظر في وسائل الإثبات، ومنها الرجوع إلى أهل الخبرة، فمتى ما رأى الحاجة إلى ذلك أحال الأمر إلى أهل الخبرة بنفسه من غير أن تكون ثمة آلية معينة يعتمد عليها في الرجوع إلى الخبير، أو ضوابط

وإمكانية رد رأيه أو تجزئته أو الأخذ به أو غير ذلك من المباحث التي تدخل في تفصيلات الموضوع . وفي التشريع الأردني القانون المدني الأردني الخبرة كدليل إثبات في المادة 72 منه، وذكر الخبرة في قانون البينات، وورد النص على أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته من خلال المواد (83-99)، وكذلك ورد النص على أحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الجزائية في المواد (39 و40 و41 و46 و147 و161 و227 و230 و233)، كما أصدر المشرع الأردني نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية رقم 46 لسنة 2017، وإن الخبرة كدليل إثبات تخضع لقواعد قانونية تؤسس لمشروعيتها، فهي إجراء قانوني يستند لنص قانوني في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م، فورد النص على إجراء الخبرة وندب الخبير، ويتضح ذلك عند إستعراض المواد (73-90) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م فللمحكمة عند الاقتضاء أن تُقرّر ندبَ خبيرٍ أو أكثر، وتُحدّد في قرارها مهمّة الخبير، وأجلاً لإيداع تقريره، كما تُحدّد فيه نفقات الخبرة التي تُودَع لحساب مصروفات الخبير وأنعابه، والحصم المُكلّف بإيداعها، والأجل المُحدّد للإيداع، وللمحكمة رفضَ ندبِ الخبير،

معروفة تحدد ذلك وتنظمه. الأمر الثاني: أن نظام القضاء في الشريعة الإسلامية رغم سعته ودقته في معالجة القضايا المعروضة، واعتماده على تثبيت الوقائع والأحداث المعروضة عليه، وتوثيق ما يصدر بصدد تلك الخصومات، إلا أنه لم يدون ضوابط الإجراءات التي لا بد من اتباعها لرفع الدعوى أو البت فيها أو الرجوع إلى أهل الخبرة أو غير ذلك من تفاصيل المرافعات عند القضاء، فلا غرابة أن الباحث لا يجد ضوابط معينة أو إجراءات خاصة تحدد آلية الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص في الدعوى المعروضة، وحيث إن الشريعة لم تحدد على وجه الدقة آلية معينة لكيفية الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص، فيرجع عندئذ إلى قواعد الشريعة العامة، ومقاصدها التي تهدف إلى تحقيق المصالح ودرء المفاسد، فلإمام أو من ينوب عنه أن يضع ضوابط معينة تنظم هذا الأمر.

ثانياً: من حيث التأصيل القانوني: إن المتابع لفكرة التأصيل القانوني لموضوع الخبرة والرجوع إلى أهل الاختصاص في التشريع الوضعي يجد أنه يستفيض في بحث مسائل الخبرة، وتتوسع في بيان تفصيل آلية الرجوع إلى أهل الخبرة، من حيث كيفية تعيين الخبير، أو حدود الخبرة، أو القضايا التي يمكن الرجوع فيها لأهل الخبرة دون سواها، أو حجية رأي الخبير ومدى إلزام رأيه في القضية،

ولو طلبه أحد الخصوم، مع بيان سبب الرفض في الضبط؛ لأنَّ بعض الدعاوى لا تتطلب ندب خبير؛ إما لتوضيح الأمر، أو لعدم توجه الدعوى في صالح من يطلب ندب الخبير، وللمحكمة ندب الخبير الذي يطلبه أحد الخصوم، وليس للخصم الآخر الاعتراض على ذلك، ما لم يُقم بهذا الخبير مانع نظامي، إذا اتفق الخصوم على خبير معين، فللمحكمة أن تُقرَّ اتفاقهم، وإلاَّ اختارت من تثق به، وإذا رفضت المحكمة الخبير المعين من قبل الخصوم، فتيين سبب ذلك في الضبط قبل اختيار البديل، وأنَّ قرار المحكمة في اختيار الخبير الموثوق به لديها، مُلزِمٌ لطرفي الدعوى، ومن مقتضيات الخبرة كأجراء قانوني في مسألة قانونية فنية أو علمية، يتعين إجراء الكشف الحسي، وأخذ العينات من الأشخاص وتحليلها، وإجراء الإختبارات، وذلك للتأكيد على مشروعية الخبرة كأجراء قانوني في مسألة قانونية فنية أو علمية (79)، ومما تقدم من الأدلة يتبين أن اللجوء إلى أهل الخبرة والمعرفة والاختصاص أمر ضروري من أجل تحقيق العدالة في المجتمع، فعلى القاضي الرجوع إلى أهل الخبرة لمساعدته في إيصال الحق إلى أصحابه.

الفرع الثاني: الأساس الشرعي والقانوني للخبرة:

إن الأساس الشرعي والقانوني للخبرة، يحدد موقع الخبرة في أدلة الإثبات، من حيث حصر طرق الإثبات والخبرة كوسيلة إثبات، وقد تناول الفقه الشرعي والقانوني ذلك بالأخذ والرد، ولمناقشة هذه المواقف سنتناولها بالتفصيل الآتي:

أولاً: الأساس الشرعي للخبرة: تناول الشرع الإسلامي تحديد الأساس الشرعي للخبرة، من خلال آراء الفقهاء بحصر طرق الإثبات من عدمها، فالخبرة وسيلة إثبات أم لا؟، فمن حيث حصر طرق الإثبات من عدمها، ذهب رأي للقول بأن وسائل الإثبات محصورة بما ورد في القرآن أو السنة أو الاجماع، وهي الإقرار والشهادة واليمين، ولا يجوز الزيادة عليها وفقاً لرأي الجمهور (80)، بينما يذهب بعض الفقهاء إلى تيمية وابن القيم وابن فرحون للقول بأن وسائل الإثبات غير محصورة، كون ظهور الحق لا يقف على أمر معين لا فائدة في تخصيصه به مع مساواة غيره في ظهور الحق أو رجحانه عليه بلا ما يمكن دفعه وجحده، وللتوفيق بين الرأيين، إن وسائل الإثبات لا يمكن حصرها بالإقرار والشهادة واليمين، لوجود نصوص على غيرها من وسائل الإثبات، ووجود أدلة عملية عليها من عمل الرسول صلى الله عليه وسلم وبنفس الوقت لا يمكن ترك وسائل الإثبات مطلقة وتبعا للهوى، بل تخضع لضوابط تجعل الفرقاء على بيئة

إثبات في موضوعها لا مناص من اللجوء إليها في الأمور الفنية والاختصاص.

المطلب الثاني: نطاق الخبرة كدليل إثبات.

تخضع الخبرة كدليل إثبات لنطاق موضوعي وشخصي ومكاني وزماني، إذ يتعين على القاضي الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص في المسائل الفنية والموضوعية، ليتسنى له الفصل في المسألة المطروحة، وعلى ضوء هذا النطاق حدد كلا في ندرة تطرق الفقهاء إلى تلك التفاصيل والجزئيات يرجع إلى امرين: الأمر الأول: أن القاضي كان ذا سلطة واسعة من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني وقانون الأحوال الشخصية الأردني حالات استعانة القاضي بأهل الخبرة، وبذلك يتضح نطاق الخبرة كدليل إثبات، وفقا للتفصيل الآتي:

المطلب الثاني: نطاق الخبرة كدليل إثبات.

نطاق الخبرة كدليل إثبات بالنطاق الموضوعي والشخصي والزماني والمكاني، وفقا للآتي:

الفرع الأول: النطاق الموضوعي للخبرة كدليل إثبات:

يتحدد نطاق الخبرة كدليل إثبات موضوعيا بالحالات التي يلزم القاضي فيها بالاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص، باعتبار ذلك الوسيلة المجدية للفصل بالمسألة المعروضة، والحالات التي لا يلزم

ومعرفة بالحق وإثباته، والأصل عدم حصر وسائل الإثبات وفق ضوابط المشروعية ومقاصد الشريعة، فتكون الخبرة من وسائل الإثبات لمواجهة مستحدثات الوسائل العلمية كالبصمة الوراثية والبصمات والتحليل(81).

(79)-شنيكات، مراد محمود: الإثبات بالمعينة والخبرة، ص 86 و261.

(80)- شنيكات، مراد محمود شنيكات: الإثبات بالمعينة والخبرة، ص 86 و261.

(81)-الحمادين: سليمان: الخبرة القضائية، ص 30.

ثانيا: الأساس القانوني للخبرة: يذهب الفقه القانوني في بيان الأساس القانوني للخبرة، أنها شهادة بقصد الحصول على المعرفة في موضوع الخبرة عن طريق أصحاب الاختصاص ليتمكن القاضي من البت في المسائل الفنية باعتبارها شهادة فنية، أو أنها مجرد وسيلة لتقدير وتقييم الدليل المطروح على القضاء، فالخبر يكشف غموض الدليل، أو أنها إجراء مساعد للقاضي ليكمل معارفه في تخصص من أهل الخبرة الفنية للفصل في في الخصومة المعروضة، أو أنها وسيلة إثبات استثنائية(82). بينما التشريعات الأردنية تعتبر الخبرة وسيلة إثبات(83)، فالخبرة وسيلة

المحاكمات الشرعية وقانون الأحوال الشخصية على لزوم استعانة القاضي بأهل الخبرة والاختصاص في الحالات الآتية:

(1)- في قانون أصول المحاكمات الشرعية، ورد النص بوجوب استعانة القاضي بأهل الخبرة في حالة إنكار التوقيع أو الخاتم أو البصمة، فيجري الخبر الفني الاستكتاب والمضاهاة (85)، وفي التطبيق يجتمع الخبر الفني مع الأطراف في المكان والزمان المعينين وتحت إشراف القاضي وإجراء عملية الاستكتاب والمضاهاة بين التوقيع أو الخاتم أو البصمة المنكره والأوراق التي ستخذ أساسا للتطبيق، فيتم تنظيم تقرير الخبرة الذي يبين فيه إجراءات التحقيق التي بوشرت والنتيجة التي توصلوا لها ويقدم للمحكمة موقعا حسب الأصول، ويستعان بالأطباء في حالات إثبات الجنون والعته وعيوب الزواج والأمراض الموجبة لفسخ النكاح في دعاوى فسخ عقد النكاح والحجر، وحالات التقدير والبحث والاستقصاء في دعاوى النفقة للزوجة والصغار والحضانة والمسكن والتعليم والعلاج والرضاع وتعويض الطلاق التعسفي والدية، وفي التطبيق تكلف المحكمة فرقاء الدعوى بالإتفاق على المبلغ المدعى به فتحكم به وإلا تلحأ المحكمة للخبرة كمكلفة الفراء الإتفاق على الخبراء،

فيها اللجوء للخبرة وترك الأمر فيها لسلطته التقديرية، وقد نص قانون أصول المحاكمات الشرعية وقانون الأحوال الشخصية على تلك الحالات، وللإحاطة بهذا النطاق نتناوله بالآتي:

أولا: حالات لزوم استعانة القاضي بأهل الخبرة والاختصاص: يجب على القاضي اللجوء للخبرة، باعتبارها الوسيلة المجدية للفصل بالمسألة المعروضة تحت طائلة بطلان حكمه فيها، وذلك في المسائل الفنية البحتة، وهي المسائل الفنية

(82)- الزحيلي، محمد مصطفى: وسائل الإثبات، ص142، والحمادين: سليمان: الخبرة القضائية، ص33-34.

(83)- المادة الثانية قانون البيئات الأردني، والمواد 73 وما بعدها من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني.

التي يتعذر على القاضي استقصاء كنهها بنفسه، وتكون لازمة للفصل في الدعوى ومنتجة فيها، وحالة كون الخبرة الوسيلة الوحيدة والمجدية للفصل في المسألة المعروضة، لحفظ حق طالب الخبرة لانحصار وسيلة الإثبات فيها وحالة ورد النص على وجوب الاستعانة بأهل الخبرة، فيتعين على المحكمة اللجوء للخبرة، وحالة تعلق الخبرة بمسألة الدفاع الجوهري، كون الخبرة الوسيلة الوحيدة للدفاع (84)، فقد نص كلا من قانون أصول

- وتعود لأمرين، حالات تقتضيها القواعد العامة وحالات لا جدوى للخبرة فيها، وبيان ذلك وفقا للآتي:
- (1) - حالات تقتضيها القواعد العامة، وهي المسائل التي تدخل في صميم عمل القاضي بحكم وظيفته كالمسائل القانونية المتعلقة بالتكييف القانوني والموازنة بين الآراء الفقهية (88)، وتحديد القانون الواجب التطبيق على الواقع، وتطبيق الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق (89).
- (2) - وحالات لا جدوى للخبرة فيها، وهي الحالات التي يقدر فيها القاضي أن الخبرة غير منتجة في الدعوى، أو أن طلب الخبرة فيه إساءة استعمال حق لمن طلبها، أو أن إجراء الخبرة لا نفع فيه ويطيل أمد التقاضي (90).
- الفرع الثاني: النطاق الشخصي للخبرة كدليل إثبات:
- يقصد بالنطاق الشخصي للخبرة كدليل إثبات، قيام جهات أساسية بأعمال الخبرة أمام المحاكم الشرعية في الأمور المختصة بها، من خلال خبراء وزارة العدل، وخبراء الجدول المرخصين من غير القطاع الحكومي، وفئات استثنائية يستعان بها عند الضرورة، والخبير الاستشاري، والشخص المعنوي كخبير من الأشخاص الطبيعيين القائمين على
- وفي حال عدم إتفاقهم تنتخبهم المحكمة، ويتعين مراعاة ذلك تحت طائلة البطلان (86).
- (2) - في قانون الأحوال الشخصية، ورد النص بوجود استعانة القاضي بأهل الخبرة في حالات زواج المعتوه والمجنون، فيمنع الزواج قانونا بتقرير طبي، وحالة العلة في الزوج لا يمكن المقام معها بلا ضرر، ويثبت ذلك بتقرير طبي يبين هذه العلة كالأضرار المزمنة والمعدية، وحالة ثبوت العيب المانع من الدخول بالنسبة للزوج أو الزوجة بموجب تقرير طبي مختص، وتطبيق ذلك يستعان بأهل الخبرة الطبية المختصة لإثبات تلك الحالات (87).
- ثانيا: حالات لا يلزم فيها اللجوء للخبرة: إن الحالات التي فيها لا يجوز للقاضي الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص
- (84) - الحمادين، سليمان: الخبرة القضائية، ص 48-50، وخروفة غانية: سلطة القاضي الجنائي، ص 4-7.
- (85) - المادة 79 أصول محاكمات شرعية.
- (86) - الحمادين، سليمان: الخبرة القضائية، ص 48 و 49.
- (87) - المادة 8 قانون الأحوال الشخصية، والحمادين، سليمان: الخبرة القضائية، ص 49.

- (91)-المواد 3 و9 و10 من نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية، والرحيلي، محمد غالب: الخبرة في المسائل الجزائية، ص44-48.
- (92)- المادة 8 ظام الخبرة أمام المحاكم النظامية، والرحيلي، محمد غالب: الخبرة في المسائل الجزائية، ص48-53.
- (93)- المواد10 و11 نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية، والرحيلي، محمد غالب: الخبرة في المسائل الجزائية، ص53-56.
- أولا: خلاصة البحث: تعد الخبرة إحدى وسائل الإثبات القضائي، كونها تسلط الضوء على قضايا تحقيق العدالة، وتشغل الرأي العام من حيث دعم الإقتناع بإحكام القضاء وتعزيز الثقة بالقضاء والقضاة، ولكن رغم ذلك فهي تخضع شأنها شأن وسائل الإثبات الأخرى لمطلق تقدير القاضي، هذه القاعدة التي يبدو أنها لم تعد ترق لكثير من فقهاء القانون في ظل تطور وسائل الإثبات المستحدثة وما صاحبها من تطوير لفنيات الخبرة والأساليب التقنية والعلمية، مما أدى في وقتنا الحاضر إلى أن الفقه بدأ ينتقد إعتقاد الإقتناع على تقدير القاضي خوفا من الإحتكام لعواطفه أو الإعتقاد على أساليب تفتقر لفنيات التقنية العلمية، ولا يثار هذا الموضوع بقصد المساس بمكانة القاضي أو نزاهته بقدر حمايته من أهواء
- فالخبير من حيث مركزه القانوني، هو صاحب معرفة واختصاص فني في موضوع خبرته، ولا يعد مقاولا ولا قاضيا ولا محكما، ولكنه يعد مساهما في تقديم خدمة عامة لتسيير مرفق القضاء في مهمته المكلف بها (92).
- الفرع الثالث: النطاق المكاني والزمني للخبرة كدليل إثبات:
- يقصد بالنطاق المكاني والزمني للخبرة كدليل إثبات، أن الخبير يمارس مهمته المكلف بها وفق الاختصاص المكاني للمحكمة، وفي اختصاصه المرخص به في جدول الخبراء، وفي موضوع مهمته، وعليه إنجازها ضمن المهلة الزمنية المقررة من قبل المحكمة، مع مراعاة دواعي الاستعجال التي تقتضيها ظروف الدعوى (93).
- الخاتمة: تتضمن الخاتمة ملخص البحث ونتائجه وتوصياته وفقا للآتي:
- (88)- المادة 8 قانون الأحوال الشخصية، والحمادين، سليمان: الخبرة القضائية، ص49.
- (89)- غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي، ص11-14.
- (90)- غانية، خروفة: سلطة القاضي الجنائي، ص14-15. المادة 79 أصول محاكمات شرعية.

دراسة الحمض الأميني والكشف عن الزمرة الدموية ورصد خصائصها، خاصة في قضايا إثبات البنية للأطفال حديثي الولادة، فمع دخول عصر الإعلام الآلي وتقنيات التكنولوجيا الحديثة أصبح من السهل تعقب هذه المسائل وإثباتها، كل هذا التقدم في دور الخبرة في الإثبات مكن القضاء من اختصار الجهد البشري واقتصاد الوقت من أجل الوصول إلى الحقيقة، ولا يرسخ أسس العدالة ومبادئها إلا كشف الحقيقة والوصول لهدف إحقاق الحق من خلال الإستعانة بأهل الخبرة وتفعيل منجزات تقدم الخبرة ودورها في خدمة العدالة، مما يمكن القاضي من الحكم بالعدل، وبالنظر إلى هذه الخصوصية، فهل من شأن ذلك أن يؤدي إلى الاعتراف بقيمة إثباتية خاصة للخبرة؟ وما مدى وجوب وجود دور للأدلة والطابع العلمي الدقيق للخبرة؟ وعلى اعتبار أن الخبرة اليوم تعتمد على وسائل علمية دقيقة تنقود إلى نتائج قطعية، وقد تطور نظام الخبرة كوسيلة إثبات، ببيان ذاتية الخبرة كدليل إثبات، ماهية من حيث ماهيتها وكفائتها، ومشروعية من حيث تكييفها ونطاقها.

ثانياً : نتائج البحث: بعد الدراسة لأحكام الخبرة في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، يمكن تحديد ما توصل إليه من نتائج بالآتي:

نفسه ومن تأثيرات قد تعيقه عن اتخاذ الرأي السديد حول بناء عقيدة حكمه التي قد تؤثر على سير العدالة وربما تضع حقيقة حكمه في الميزان، كما قصدنا هو وضعه في صورة حالة التطور التي تشهدها ساحات تحقيق العدالة وإحقاق الحق وفصل الخصومة تخطيطاً وتنفيذاً، والتي أضحت معه صعوبة إثبات الواقعة وما يتصل بها من حقائق اعتماداً على دراسة القاضي واجتهاده بالنظر إلى استخدامات الوسائل العلمية والتقنية في إثبات الدعوى والكشف عن ملامساتها، هذا الواقع أضاف على القاضي عبئاً ألزمه التأمني في عدم إصدار أحكامه جزافاً والاستعانة بالخبرة ليساعده على الولوج إلى الحقيقة من خلال دراسة وتحليل الوقائع بمنهجية وإخضاعها إلى أساسيات محكمة النتائج بشروط علمية مبنية على تحليلات منطقية تعزز قناعته وتدعم افتراضاته بحالة بيان دور الخبرة في الإثبات وأحكامها في قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم 11 لسنة 2016م الذي هو بصدد البت فيها، خصوصاً بعد التطور المذهل الحاصل في كافة مناحي الحياة، فمن دراسة المعلومات الوراثية إلى زراعة الأعضاء، وحتى الاستنساخ، ومن تطور علم البصمات إلى

- الخبرة، وضوابط ذلك، فكان الأمر متروكا لولي الأمر أو المسؤول عن السلطة القضائية، فهو الذي يتولى تنظيم ذلك وبما يحقق المصلحة وفق القواعد الفقهية العامة.
- 1 - إن أصل الخبرة في اللغة من الفعل (خَبَرَ)، والخبير هو العالم، وهو من أسماء الله الحسنى والخبرة هي: وسيلة إثبات علمية يقوم بها أهل العلم والاختصاص؛ لإبداء رأيهم في الأمر المتنازع فيه لإظهار الحقيقة، ولا يستطيع القاضي القيام بذلك بنفسه.
- 2 - تفاوتت عبارات الباحثين القانونيين في تعريفهم للخبرة، لكنها قريبة جدا من التعريف الاصطلاحي الذي المختار، الذي ذكرناه في النقطة السابقة.
- 3 - كانت الخبرة موجودة في المجتمعات القديمة، ولكنها كانت بدائية، وتتمثل باللجوء إلى أهل العرافة، ومع وجود إشارات إلى وسائل الإثبات في القوانين القديمة في وادي الرافدين، لكنها لم تنص صراحة على الرجوع إلى أهل الخبرة، رغم إشارة بعضها إلى طرف من وسائل الإثبات كالشهادة والكتابة، إلا أن ثمة قرائن أشارت إلى أن هذه التشريعات أستعانت بأهل المعرفة.
- 4 - لقد ثبتت مشروعية الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص عند الحاجة إليهم في إصدار الأحكام القضائية بالكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة وعمل الصحابة الكرام والمعقول.
- 5 - لم يذكر الفقهاء -رحمهم الله- في كتبهم تفصيلات حول آلية رجوع القاضي إلى أهل الخبرة، وضوابط ذلك، فكان الأمر متروكا لولي الأمر أو المسؤول عن السلطة القضائية، فهو الذي يتولى تنظيم ذلك وبما يحقق المصلحة وفق القواعد الفقهية العامة.
- 6 - إن غاية ما يكون لتقرير الخبير أنه قُوَّةُ إقناع تُوجِّهُ إلى القاضي تضاف إلى الحجج والأدلة والإثباتات والمستندات الأخرى الموجودة في الدعوى المعروضة، ويتعين على القاضي أن يكون قناعته ورأيه وقراره من خلال ذلك.
- 7- لم يتم وضع مدونة سلوك للخبرة والخبراء وتقرير المسؤولية التأديبية للخبراء، ولم تقرر مدة قانونية لإنجاز الخبير لمهمته تحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية، ولم يتم تنظيم جدول للخبراء حسب الاختصاص، ومراعاة مبادئ التوزيع العادل في التكليف، ولم يكن هناك مراعاة لقواعد أنواع الخبرة الإتفاقية والإستشارية في الإثبات وعلى سبيل الاستئناس .
- ثالثا : توصيات البحث: على ضوء ما توصل إليه من نتائج، فإنه يتعين مراعاة التوصيات الآتية:
- 1-تضمن قانون أصول المحاكمات الشرعية نص يحدد وسائل الإثبات في المسائل الشرعية وإجراءاتها ومن بينها الخبرة.
- 2-سن نظام للخبرة أمام المحاكم الشرعية.

- 3- وضع مدونة سلوك للخبرة والخبراء وتقرير المسؤولية التأديبية للخبراء. دار الثقافة، عمان، 1998.
- 4- تقرير مدة قانونية لإنجاز الخبر لمهمته تحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية. بيروت، 1405هـ.
- 5- تنظيم جدول للخبراء حسب الاختصاص، ومراعاة مبادئ التوزيع العادل في التكليف. مطبعة شفيق، بغداد، 1983م.
- 6- مراعاة قواعد أنواع الخبرة الإتفاقية والإستشارية في الإثبات على سبيل الاستئناس. قائمة المصادر والمراجع: = الكتب :
- 1- أصول المحاكمات المدنية: مفلح القضاة، ط1، دار الثقافة، عمان، 1990.
- 2- الأشباه والنظائر: زين الدين ابن نجيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- 3- الإثبات بالخبرة: عبد الناصر محمد شنيور، ط1، منشورات دار النفائس، 2005م.
- 4- الإثبات بالمعاينة والخبرة: مراد محمود شنيكات، ط1، دار الثقافة، 2008.
- 5- البحر الرائق: زين بن إبراهيم بن بكر (ت970هـ)، منشورات دار المعرفة بيروت، د.ت.
- 6- البناية شرح الهداية: بدر الدين العيني (ت855هـ)، ط1، دار الفكر، بيروت 1400هـ-1980م.
- 7- البيئات في المواد المدنية والتجارية: مفلح القضاة، ط3، دار الثقافة، عمان، 1998.
- 8- التعريفات: علي الجرجاني (ت816هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.
- 9- التعليق المقارن على قانون الإثبات على ضوء آراء الفقهاء والتطبيقات القضائية العراقية والمصرية والسورية واللبنانية وغيرها: محمد علي الصوري، مطبعة شفيق، بغداد، 1983م.
- 10- التفسير الكبير: الرازي، ط4، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، 2001م.
- 11- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله القرطبي (ت671هـ)، ط2، دار الشعب القاهرة، 1372هـ.
- 12- الخبرة في المسائل الجنائية: آمال عبد الرحيم عثمان، دار مطابع الشعب، القاهرة، 1964م.
- 13- الدر المنتقى شرح المنتقى: علاء الحصني، هامش ملتقى الأبحر، دار الكتب العلمية، بيروت د.ت.
- 14- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- 15- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي الشوكاني (ت1250هـ)، تحقيق: محمود

- إبراهيم زيد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ-1985م.
- العناية شرح الهداية: أكمل الدين البابرتي (ت 786 هـ)، بهامش فتح القدير ط1، المطبعة الكبرى الاميرية، القاهرة، 1317 هـ.
- القاموس المحيط: مجد الدين الفيروز آبادي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، د.ت.
- القضاء في الاسلام: محمد أبو فارس، ط2، دار الفرقان، عمان، 1995.
- الفتاوى الخانية: الحسن الأوزجندي، مطبوع بهامش الفتاوى الهندية، نسخة مصورة ومطبوعة على الآلة الكاتبة، طبعة بولاق، القاهرة، 1310هـ.
- الفتاوى الهندية: مجموعة من علماء الهند، نسخة مصورة ومطبوعة على الآلة الكاتبة، طبعة بولاق، القاهرة، 1310هـ.
- الفقه الاسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، ط4، دار الفكر، دمشق، 1418هـ - 1997 م.
- المبسوط: أبو بكر السرخسي (ت490هـ)، ط1، مطبعة السعادة القاهرة 1324هـ.
- المحيط البرهاني: محمود بن صدر الشريعة بن مازة البخاري، ط1، منشورات إدارة القرآن الباكستان، 2004م.
- المعونة على مذهب عالم المدينة: عبد الوهاب البغدادي (ت422هـ)، تحقيق: حميش عبد الحق، دار الفكر، بيروت، 1419هـ-1999م.
- الموطأ: مالك بن أنس الأصبحي (ت179هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، د.ت.
- الوجيز في شرح قانون الإثبات: عصمت عبد المجيد بكر، مطبعة الزمان، بغداد 1997م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين الكاساني، ط1، دار الفكر، بيروت، 1417هـ.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي (ت743هـ)، ط1، تحقيق: أحمد عزو عناية، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ-2000م.
- تحفة الأحوذبي: أبو العلاء المباركفوري (ت1353هـ)، دار الكتب العلمية د.ت.
- تفسير ابن كثير: أبو الفداء ابن كثير (ت774هـ)، دار المفيد، بيروت، د.ت.
- تفسير الطبري: أبو جعفر جرير الطبري (ت310هـ)، دار الفكر، بيروت، 1405هـ.
- تفسير النسفي: أبو البركات النسفي (ت701هـ)، منشورات دار الفكر، بيروت، د.ت.
- حاشية ابن عابدين: محمد أمين ابن عابدين، ط2، طبعة دار الفكر، بيروت، 1386هـ.

- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، 1987م.
- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم (ت261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري: أبو الفضل بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، طبعة دار المعارف، بيروت، 1379هـ.
- فتح القدير: كمال الدين ابن الهمام (ت 861 هـ)، ط1 الكبرى الاميرية، القاهرة، 1315هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبدالرؤوف المناوي، ط1، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة 1356هـ.
- كشاف القناع: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، 1402هـ.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن أبي الحسين الأنصاري، ط1، طبعة دار المعارف، د.ت.
- مسند أبي عوانة: أبو عوانة الأسفراييني (ت316هـ)، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1998م.
- حاشية البجيرمي: سليمان بن عمر البجيرمي، منشورات المكتبة الإسلامية، ديار بكر، تركيا، د.ت.
- حاشية الشلبي على تبين الحقائق: الشلبي الحنفي، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط1، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ-2000م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: أبو الفضل الألويسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- سنن أبي داوود: أبو داود الأزدي السجستاني (ت275هـ)، منشورات دار الفكر، د.ت.
- سنن الدار قطني: أبو الحسن بن عمر الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق: السيد عبد هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، 1966م.
- شرح عمدة الأحكام: أبو الفتح ابن دقيق (ت702هـ)، دار الكتب العلمية، د.ت.
- شرح قانون الإثبات دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة: آدم وهيب النداوي، ط1، مطبعة المعارف، بغداد، 1984م.
- شرح قانون الإجراءات الجنائية: محمود نجيب حسني، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، القاهرة، 1982م.

- رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، -مصنف عبدالرزاق: أبوبكر
2014م. الصنعاني(ت211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن
- القضاء بالخبرة: لؤي عبد الرؤوف الخليلي، بحث
منشور على الشبكة الدولية، موقع منتدى
الأصلين. بيروت، 1403هـ. 2، المكتب الإسلامي،
- دور الخبر في الدعوى الجزائية طبقاً لنظام
الإجراءات الجزائية السعودي دراسة تاصيلية
تحليلية: حامد بن مساعد السحيمي، رسالة
ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا في جامعة
نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية
السعودية، 1428هـ-2007م. ط1، دار
- معين المفتي على جواب المستفتي: شمس الدين
محمد الخطيب التمرتاشي الغزي (ت1004هـ)،
تحقيق: محمود شمس الدين أمير الخزاعي، ط1، دار
البشائر الإسلامية بيروت، 2009م.
- نصب الولاية: أبو محمد عبد الله الزيلعي
(ت762هـ)، تحقيق: محمد يوسف البنوري، طبعة
دار الحديث، القاهرة، 1357هـ.
- سلطة القاضي الجنائي في تقدير الخبرة: خروفة
غانية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة
الجزائر، 2009.
- = القوانين والأنظمة :
- قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم 11 لسنة
2016. - الخبرة في الإثبات الجزائي دراسة مقارنة: كريم
زيدان، ط3، مؤسسة الرسالة بيروت، 2002م.
- قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 24 لسنة
1988 وتعديلاته. - وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية: محمد
الرحيلي، ط1، دار البيان، دمشق، 1402هـ.
- قانون الأحوال الشخصية رقم 36 لسنة
2010. - الرسائل الجامعية والبحوث:
- نص وثيقة الخطوط التوجيهية حول دور الخبراء
المعينين من قبل المحكمة في الإجراءات القضائية
الخبرة في الإثبات الجزائي دراسة مقارنة: كريم
خميس خصبك البديري، رسالة ماجستير مقدمة
إلى كلية القانون في جامعة بغداد، لسنة 1995م.
- الخبرة القضائية حجيتها وتطبيقها في المحاكم
الشرعية الأردنية: سليمان الحمادين رسالة
دكتوراة، الجامعة الأردنية، 2009م.
- الخبرة في المسائل الجزائية دراسة مقارنة بين
التشريعات الأردني والكويتي: محمد غالب الرحيلي

للدول الأعضاء في مجلس أوروبا، ستراسبورغ
2014/12/12-11.

- نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية رقم 46 لسنة
2017.



Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)



تعزيز سيادة القانون من وجهة نظر الفقه الإسلامي Strengthening the rule of law of Islamic jurisprudence point of view

د. أسامة إبراهيم علي التايه

عضو هيئة التدريس في كلية الفقه و أصوله - الجامعة الإسلامية بمنيوتوا



Original Research Article

*Corresponding author
Osama Ibrahim Ali Al-Tayeh

Article History

Received: 7.10.2023

Accepted: 19.11.2023

Published: 28.12.2023



الملخص :

يقدم هذا البحث كيفية فهم الفقهاء لقيمة اجتماعية من القيم العليا المعاصرة، وهي: سيادة القانون. وسيادة القانون مفهوم معاصر، له ما يشابه في المجتمع المسلم، كمفهوم احترام النظم والتشريعات الإسلامية في المجتمع المسلم. وقد عرض البحث ما يواجهه المفهوم القانوني من تحديات ثقافية: كالجهد بمساحة الاجتهاد في التشريعات الإسلامية، وما تتضمنه من آراء فقهية لها أثر في الفتوى والقضاء. ومن التحديات: قلة الوعي بنظرة الفقهاء المسلمين للعمل بالقوانين الوضعية، والوقوع في خطأ الحكم عليها حكماً مطلقاً دون تفصيل. وقد ذكر الباحث ما جاء به الاسلام من إقرار للمعاهدات الدولية والأعراف العالمية التي لا تخالف الشرع الحنيف. ونبه الباحث إلى أن ظاهرة الانتقاص من الحاكم، ظاهرة تاريخية خطيرة، وقد مست خيار الصحابة على يد فئة الخوارج، ولذا يجب فهم الأبعاد الثقافية لمن لا يقيم سيادة القانون وزناً في الحياة والمجتمع. وانتهى البحث لبيان دور المؤسسات الدينية في العالم الإسلامي المعاصر، في جانب تعزيز سيادة القانون، ومنها: دار الإفتاء في جمهورية مصر العربية، ومشخة الأزهر الشريف، وغيرها.

كلمات مفتاحية: (نظم إسلامية - سيادة القانون - مشيخة الأزهر - قبطي - اجتهاد - ولي الأمر - تغيير الأحكام - الأولويات)

This research presents how jurists understand one of the highest contemporary social values, namely: the rule of law. The rule of law is a contemporary concept, which has similarities in Muslim society, such as the concept of respect for Islamic systems and legislation in Muslim society. The research presented the cultural challenges facing the legal concept: such as ignorance of the scope of ijthad in Islamic legislation, and the jurisprudential opinions it contains that have an impact on fatwas and judiciary. Among the challenges: lack of awareness of the Muslim jurists' view of working with positive laws, and falling into the error of ruling on them in an absolute sense without detailing them. The researcher mentioned Islam's approval of international treaties and global norms that do not contravene the holy law. The researcher pointed out that the phenomenon of disparagement of the ruler is a dangerous historical phenomenon, and it affected the choice of the Companions at the hands of the Kharijite group, and therefore the cultural dimensions of those who do not give importance to the rule of law in life and society must be understood. The research concluded by explaining the role of religious institutions in the contemporary Islamic world, in promoting the rule of law, including: Dar Al-Iftaa in the Arab Republic of Egypt, the Sheikdom of Al-Azhar Al-Sharif, and others.

Keywords: (Islamic systems - rule of law - Al-Azhar sheikdom - Coptic - ijthad - guardian - changing rulings - priorities)



المقدمة

من نعم الله تعالى على الإنسان؛ أن أنزل إليه التشريعات الناظمة لجميع مجالات الحياة، وقد تضمنت الشريعة الإسلامية المباركة أحكام الحدود والقصاص والتعازير؛ لتمثل الركن الأساس لمنظومة العقوبات العامة في المجتمع المسلم. ولما كتبت التشريعات الإلهية لكل زمان ومكان، فقد تضمنت قواعد وضوابط عامة، يمكن للفقيه تطبيقها على المستجدات المعاصرة، فيضمن بذلك امتداد المساحة التي تشمل الكثير من الأحكام المطلوبة. ويمثل القانون بشكل عام جهداً بشرياً إنسانياً، يعتره النقص؛ مهما اشترك فيه الخلق على مختلف أديانهم وتلاقحت الأفكار في سن مواده. وقد تشابهت كثير من القوانين في كثير من الجزئيات. وفي المحصلة تقوم أجهزة الدولة المعاصرة على تطبيق هذه القوانين على أراضيها، وبعض الدول المستعمرة تطبقها على غير أراضيها أيضاً. وفي هذا البحث أستعرض الجوانب الفقهية التي يمكن أن تخدم المجتمعات الإسلامية عامة في مسألة تعزيز سيادة القوانين.

أسباب اختيار الموضوع :

- سيادة القانون مصطلح مستجد استعمله القانونيون في عصرنا، وقد دعت الحاجة لبيان الاستعمال الفقهي الإسلامي

المترادف لهذا المصطلح القانوني المهم في زمننا؛ وبيان الحكم الشرعي من مضمونه.

- جمع المادة العلمية من كتب الفقه الإسلامي ليقدم الباحث مساهمة جديدة في تزويد المكتبة الفقهية بمنهج علمي في هذا الموضوع المهم.

مشكلة الدراسة (البحث)

يمكن بيان مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيس التالي: ما الموقف الشرعي من فكرة تعزيز مبدأ سيادة القانون؟ ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

- ما الأدلة الشرعية للموقف الفقهي من مبدأ سيادة القانون؟
- ما التدابير الشرعية لتعزيز مبدأ سيادة القانون؟
- كيف يتم الموازنة بين فكري سيادة القانون وأسلمة القوانين؟

أهمية الدراسة :

تظهر أهمية الدراسة بالنظر إلى كثرة الأسباب التي من شأنها زعزعة سيادة القوانين، وأهمية الدور التثقيفي بشكل عام، والتثقيف الديني بشكل خاص، حيث تزداد فكرة سيادة القوانين رسوخاً في المجتمعات الأكثر تعليماً وانفتاحاً.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى بيان أهمية الفقه الإسلامي في تعزيز سيادة القوانين من خلال الإجابة على أسئلة الدراسة المذكورة.

منهج الدراسة : اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، فقدم وجهة نظره من خلال استقراء تام للنصوص القرآنية والحديثية في الصحيحين مع جمع ما أمكن من آراء الفقهاء من السلف والخلف.

الدراسات السابقة: لم أجد دراسة متخصصة في المسألة، لكن توجد مجموعة من المقالات التي قد تمثل فكريا لبعض التيارات الدينية ، مع ضرورة الاطلاع عليها إلا أنها لا تمثل رأي الفقهاء المعبرين من المذاهب الأصيلة.

محددات الدراسة : تنحصر الدراسة في استقراء النصوص من القرآن الكريم وشرح الحديث النبوي الشريف، والكتب الفقهية من المذاهب الأربعة.

خطة الدراسة : جاء البحث في : مقدمة ، وخمسة مباحث وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول : مفهوم سيادة القانون
المبحث الثاني: الدور المجتمعي في تعزيز سيادة القانون

المبحث الثالث: دور المؤسسات الدينية في تعزيز سيادة القانون

المبحث الرابع: متطلبات الفقه الإسلامي لتعزيز مبدأ سيادة القانون

المبحث الخامس: تجارب معاصرة في تفعيل دور المؤسسات الدينية في تعزيز سيادة القانون
المبحث الأول

مفهوم سيادة القانون
سيادة القانون في أدب الفكر العالمي: مفهوم سيادة القانون Rule of Law في الفقه الأنجلوساكسوني يقابله مفهوم حقوقي في الفقه اللاتيني الفرنسي، هو: مفهوم دولة القانون، وهو المفهوم نفسه في الفقه الجيرماني، ويقوم باختصار على : خضوع الدولة للقانون، في جميع مظاهر نشاطها، من حيث التشريع، أو القضاء، أو الإدارة. وذلك من خلال مبادئ قانونية هي:

• تدرج القاعدة القانونية بالدستور في أعلى الهرم ثم تليه القوانين الصادرة عن البرلمان ثم الأنظمة وهكذا.

- مبدأ الفصل بين السلطات
- الرقابة القضائية على أعمال السلطات العامة
- المساواة أمام القانون⁽¹⁾.

⁽¹⁾ العودات، غازي، مفهوم سيادة القانون في الورقة النقاشية الملكية، مجلة عمون، نشر 2016 ،

وهناك ما يهدد هذا المفهوم القانوني؛ كالتحديات المختلفة لسيادة القانون، ومن أمثلتها: الفساد، وآلية جمع البيانات الشخصية، والمراقبة⁽²⁾.

سيادة القانون في التراث الإسلامي: يصدق أن يطلق مصطلح سيادة القانون على احترام النظم الإسلامية التي تكفل توزيع وترتيب الحقوق والواجبات في المجتمع⁽³⁾. وفي الإسلام لا يصح لعامل القرباة أن يمس العدالة الاجتماعية أو يضغط عليها⁽⁴⁾. وينظر إلى القرآن الكريم والسنة الصحيحة كمصدر للمشروعية العليا في المجتمع المسلم. وهو ما يجعل المجتمعات المسلمة تسعى لتطبيق تشريعات الكتاب والسنة، في ظل من لا يلتزم بالشرع الحنيف قانونا عاما للمجتمع⁽⁵⁾.

⁽²⁾ لجنة البندقية، قائمة معايير سيادة القانون، تصدرها اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون، اعتمد من الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا 2017 صفحة 44. تاريخ الدخول على الموقع 2022-7-2

https://www.venice.coe.int/images/SITE%20IMAGES/Publications/Rule_of_Law_Check_List_ARA.pdf

3 (بكار، عبد الكريم، "ونبلوكم بالشر والخير فتنة، مقال منشور على موقع صيد الفوائد. تاريخ الدخول 2022-7-7

<http://saaid.org/Doat/bakkar/018.htm>

⁽⁴⁾ بكار، ونبلوكم بالشر والخير فتنة، المرجع السابق

⁽⁵⁾ موسى، صبحي صالح، العلمانية في قفص الاتهام، الغزو العلماني للتشريع وأثره على المجتمع، (دراسة حالة)، مجلة البيان، جزء 160 صفحة 70. منشور على موقع المكتبة الشاملة ذو

وقد حكم هذا الجدل كثيرا من السياقات المجتمعية، وذلك لأن التزام المجتمع بدينه، يمنع من التنازل عن الأحكام الشرعية الإسلامية، لأجل تطبيق أي بند قانوني يعارض الحكم القطعي في الإسلام.

وفي مقابل عجز القانون الدولي العالمي عن إنصاف قضايا المستضعفين والمظلومين، كقضية فلسطين، وقضايا الأقليات المسلمة، يجد المسلم تاريخه وتراثه مليئا بما يفخر به بين العالم، عندما حكم الإسلام أصقاع الأرض المختلفة.

ومن ذلك قصة إنصاف الإسلام للأقباط، من ظلم ابن الحاكم، الواقع على شاب قبطي في مصر. حيث يذكر التاريخ أن قبطيا سبق ابن عمرو بن العاص، فاعتدى ابن عمرو على القبطي، ورفع القبطي شكواه لعمر الخليفة رضي الله عنه، جاء حكم الخليفة عمر بن الخطاب بما يلي: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا⁽⁶⁾.

وهي قصة تؤرخ سبق السلف المسلم في إقرار مبدأ سيادة القانون، بحيث يخضع له الجميع؛ مما يجعل المظلوم يتطلع بثقة كبرى إلى عدالة الإسلام، فيرتحل

الحجة 1421هـ، تاريخ الدخول 2022-7-7

<https://shamela.ws/book/1541/3833>

⁽⁶⁾ عبداللطيف، عبدالشافي محمد، السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار السلام - القاهرة، ط1، 1428هـ، ص 410. أيضا العمري، أكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة - محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج الحديثين، مكتبة العبيكان، 137.

مسافرا، ويقطع الولايات الممتدة من أفريقيا إلى أعماق الجزيرة العربية في آسيا.

المبحث الثاني

الدور المجتمعي في تعزيز سيادة القانون

تقع على المجتمع المسلم مسؤولية احترام النظم الإسلامية، التي تحكم الفرد والبلاد، وفي الإسلام يتأكد هذا الواجب باعتبار القانون المنظم للمجتمع، قد انطلق من عقيدة المسلمين ودينهم، وذلك بالنظر الى كون التشريع الإسلامي يرجع في أصوله إلى الوحي.

وقد تميز المجتمع الإسلامي عبر عصور الالتزام بالشرع الحنيف، بأن الرقابة الذاتية الناشئة من تعظيم الخالق سبحانه، ومن مراقبته في السر والعلن، قد أنتجت ثمرة مهمة في بناء المجتمع، وهي رعاية المسلمين لمبدأ سيادة القانون الإسلامي الذي يدينون به، ويتحاكمون إليه، ويسيروا في حياتهم على نهجه.

وفيما يلي ذكر للأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية على هذه المسؤولية المهمة في المجتمع :

1- قال الله تعالى في بيان دور الأمة

المسلمة أو المجتمع : ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ

أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (7).

2- وقال سبحانه وتعالى في تأكيد هذا

الدور المهم للأمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ

أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ

ءَامَنَ أَهْلُ الْأَكْتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ

مِنْهُمْ أَلَمْؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمْ

أَلْفَسِقُونَ﴾ (8).

3- وقال الله عزوجل موجهها إلى ثواب

الالتزام بالدين والتقوى بدافع داخلي

: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا

لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ﴾ (9).

4- وعن النبي الكريم سيدنا محمد صلى

الله عليه وآله وسلم: (من رأى منكم

منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع

فبلسانه) (10).

(7) سورة ال عمران اية 104

(8) سورة ال عمران آية 110

(9) سورة الأعراف آية 96

(10) أخرجه أحمد، ينظر: حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن

حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، مسند الإمام

أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد،

- 5- وعنه عليه الصلاة والسلام: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)⁽¹¹⁾ .
- 6- وايضا: (إنما أهلك من كان قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد)⁽¹²⁾ .
- ومن قصص الصحابة رضي الله عنهم مقولة الخليفة التي سطرها التاريخ حين قال عمر رضي الله عنه : "أصابت امرأة" تحتج بسيادة القانون، "وأخطأ عمر"⁽¹³⁾ لنسيانه ذلك، وأقر بصواب موقف المرأة.

وآخرون، إشراف د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ-2001 م ، ج 17 ص 127

(11) رواه مالك، ينظر: الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، موطأ الإمام مالك، تحقيق بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، 1412 هـ، بدون طبعة ، برقم 2121 ج 2 ص 182

(12) رواه البخاري، ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط1، 1422 هـ 175/4 برقم 3475

(13) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق عبد المعطي قلجعي، دار الوفاء - المنصورة، ط1، 1411 هـ - 1991 م، ج 2 ص 573

وهذه النصوص الشرعية الثابتة، تظهر مكانة التشريعات الإسلامية النازمة للمجتمع -وهي التي تقابل القانون- وذلك بما يمثل السيادة والمرجعية العليا، وتجعل الجميع تحت هذا القانون الحق. ومن جهة أخرى يبرز الدور المجتمعي نحو مفهوم السيادة من خلال تعرف موقف المسلمين في بلاد الغرب غير المسلم، كمسلمي أوروبا، حيث يُظهر الأعم الأغلب منهم التزاما بالقانون، بدافع دينهم الحنيف الذي يلزم المسلم بالوفاء بالعهد، والعقود، والمواثيق؛ لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: المسلمون على شروطهم⁽¹⁴⁾ .

فإذا كان هذا موقف المسلمين في الغربية، وهم جزء من مجتمع أكبر في أوروبا، فحري بالمتجمع العربي المسلم أن يعزز هذا المفهوم في بلادنا المسلمة. وهو بالفعل موقف المجتمع في أغليته، لا يعكسه إلا موقف بعض من نهج نهجا سياسيا متطرفا يخالف الإسلام وروحه.

المبحث الثالث

دور المؤسسات الدينية في تعزيز سيادة القانون يقصد بالمؤسسات الدينية في هذه الورقة البحثية، تلك التي يقع على عاتقها رعاية الجانب الديني في المجتمع، ومنها مؤسسة المسجد، والمدارس⁽¹⁴⁾ رواه البخاري، البخاري، صحيح البخاري، المرجع السابق، ج3ص92 باب أجرة السمسة.

الدينية، وكليات الشريعة، والإفتاء، والقضاء. وهي مؤسسات مجتمعية، ينظمها القانون العام للدولة، وتنشأ موافقة له، وينبغي أن تستمر منسجمة مع السيادة العامة للقانون.

ومن المفيد أن يدرس الباحثون دور التثقيف الديني في تعزيز سيادة القانون، بمنهج علمي استقرائي إحصائي يربط بين المؤثر والأثر. ويلفت الباحث في هذه الورقة النظر إلى أن موضوع الدور المؤسسي للدين في ترسيخ السيادة، متشعب ولا يمكن الوصول إلى الحكم فيه دون دراسات معمقة وطويلة، تستند إلى دراسات ميدانية لأكثر من 50 دولة مسلمة. وهو أمر يحتاج إلى فريق عمل كبير.

إن فترة السبعينيات والثمانينيات في العالم الإسلامي، فترة قد شهدت ما يطلق عليه إعلامياً بالصحو الإسلامية، قد أثرت في تكوين تيارات إسلامية رفعت شعاراً في غاية السمو، وهو تطبيق الشريعة الإسلامية الغراء، لكن بعضهم قاد المجتمع إلى ثورات ضد الحكم والدولة، للضغط على الدول العربية والإسلامية، يجعل الشريعة الإسلامية مصدراً وحيداً للقانون؛ وهي مازالت مطالبات فئات وشرائح ليست بالقليلة.

وفي نظر الباحث يعود ذلك الصراع إلى فجوة بين المؤسسة الدينية الرسمية، وبين جيل الشباب الذي نشط دون عمق فقهي أو صبر في طلب العلم،

فلم يصل إلى ملكة الاجتهاد، وسريعاً ما خلس إلى تحطئة أمتة وحكومته وبالتالي تأثرت مكانة سيادة القانون في نفوسهم، عملياً تارة، وفكرياً واعتقادياً تارة أخرى. ولعل مما يؤكد ذلك البعد عن الفقه وعن العلماء، أن تفسير آية ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (15)، قد تم تفصيل القول فيها بالاستدلال بقول ابن عباس ونقله عطاء وطاوس (16) من أنه كفر دون كفر (17).

ويمكن تحسين دور المؤسسة الدينية في مجال تعزيز السيادة من خلال ما يلي من إجراءات مهمة:

1- تطوير الخطاب الديني المنضبط

بالكتاب والسنة المطهرة في المساجد، بحيث يتم توعية المجتمع في مسائل القانون، التي يمكن أن تظهر قدرة الفقيه القانوني العربي على مواءمة حكمه القانوني مع الشريعة الإسلامية.

15 (سورة المائدة آية 44

16 (الثوري، أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (المتوفى: 161هـ): تفسير الثوري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1403 هـ 1983 م، 1/101

17 (الرحيلي، حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي: العلمانية وموقف الإسلام منها، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد

- متطلبات الفقه الإسلامي لتعزيز مبدأ سيادة القانون
- يمثل الإسلام مجموعة المبادئ والمثل السامية التي يؤمن بها المجتمع المسلم، باعتبارها شريعة الله تعالى للإنسان، أنزلها على سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم. وقد تميزت الشريعة الغراء بصفتي الثبات والمرونة، بحيث يتمكن أهل كل عصر من تطبيق الأحكام الشرعية، وفق فهم الواقع المعاصر والواجب في هذا الواقع.
- فالثبات صفة مستقرة في النصوص القطعية، والتي لا تحمل التأويل أو النسخ، وأما المرونة فهي صفة تتضح من خلال إقرار الشريعة الغراء للمتطلبات التالية :
- 1- مبدأ الاجتهاد التشريعي.
- يمثل القانون الوضعي الجهود العقلية للعلماء الواضعين له، وهو في حقيقة الأمر جهد بشري يعتره النقص تبعاً لصفة العقل البشري الذي يتصف بالقدرات التفكيرية التي أودعها الله تعالى فيه، كما يتصف بالحدودية وهي صفة تؤكد غياب الكثير من الحقائق عنه.
- على أن الفقه الإسلامي وهو يضع العقل في مكانه الصحيح، كأداة لفهم النصوص الإلهية، وفق قواعد الاستنباط والاجتهاد، أيضاً يجعل منه مناهجاً للتكليف، ويجعل منه حجة تابعة مقيدة بقواعد
- 2- مواكبة المسائل التي تثار لدى الرأي العام، وتشكك في مشروعية القانون، بحيث ينتصر للحق إن وجد، ويزال الغموض، مع توازن من جهة القانونيين في الحرص على تغيير المنكر الذي لا تقبله الشريعة الغراء.
- 3- تأكيد الخطاب الديني على إنكار المنكرات، وبيان السبل المتاحة في القانون لتعديل القوانين، للتواءم مع الشرع الحنيف، وخطورة العنف والتسرع الذي يشوه القيم الإسلامية، ويقلل من التأييد الجماهيري للحق الشرعي.
- 4- رعاية الفقه الإسلامي الذي يقبل الاختلافات في النصوص المحتملة، مع ضرورة التأكيد على وجوب الالتزام بالنص الشرعي من القرآن الكريم والحديث النبوي الصحيح.
- 5- تطوير الرد العلمي على دعاة التشكيك بالقوانين.
- 6- المساهمة مع الجهات الأخرى في المجتمع لتأكيد سيادة القانون.
- المبحث الرابع

الشرع الحنيف، فيعمل بالرأي الفقهي ما لم يخالف النص القرآني أو الحديث الصحيح الصريح. وهو رأي يحتمل الخطأ أو الصواب، ولذلك اختلفت آراء الفقهاء في كثير من المسائل. وهذا الاختلاف الفقهي يشير في جانب التخطيط منه، إلى حقيقة النقص البشري، الفقير إلى الوحي والعلم اليقيني.

وإذا كان الأمر كذلك لدى فقهاء الشرع الحنيف، فإن هذا النقص البشري، أو هذا العيب في العقل الإنساني - غير المؤصل وفق الشرع الحنيف، وإنما وفق قواعد التشريع الوضعي المعمول بها في العالم-، سيكون موجودا حاضرا في ما ينتجه من تشريعات وضعية.

وهمة الوصل بين الوضعي والشرعي، تتمثل بأن يتم تقدير الجهد العقلي البشري، فيما لم يخالف الشرع الحنيف، أو روح التشريع الإسلامي. إذ ليس من الشرع الإسلامي أن تهدم أعراف الناس الصحيحة غير المعارضة للشرائع الإلهية، بل الحكمة تشير إلى ضرورة التعرف على نتيجة الفكر البشري، وربطه بقواعد التفكير لديهم، ثم بيان مدى بعد أو اقتراب جهدهم البشري من النص الكريم.

إن نصوص الشريعة الإسلامية المتمثلة بالقرآن الكريم والسنة المطهرة، قد تضمنت مبدأ الاجتهاد

التشريعي، وهذا يتيح للمجتمع إبقاء التطور التشريعي وفق المستجدات المعاصرة، حين لا يجد الفقيه لها نصا صريحا صحيحا يطبقه بشأها، فيلجأ إلى قواعد الاجتهاد، ليصدر للمجتمع ما أوصله إليه نظره المنضبط بالفقه الإسلامي من اجتهاد ينظم ما يستجد من شؤون متنوعة في الحياة.

وقد جاءت النصوص الشرعية المؤصلة للاجتهاد كما يلي :

أولا: من القرآن الكريم :

- قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ (18). قال الماتريدي: "فجعل أولي الأمر من عندهم علم الاستنباط، وشهد لهم بالعلم فيما رد إليهم؛ فثبت أنهم الفقهاء المعروفون بالاستنباط ورعاية أمور الدين، وفي هذا -أيضا- دلالة على إصابتهم فيما أجمعوا عليه؛ إذ شهد لهم في الجملة بالعلم" (19).

(18) سورة النساء: الآية 83

(19) الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: 333هـ)، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، تحقيق د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط1،

- أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ
أَجْرٌ (24).
- كما روى أن الرسول - عليه الصلاة
والسلام - أرسل معاذ بن جبل إلى
اليمن قاضياً، فقال له: (كيف تقضي
إذا عرض لك قضاء)، قال: «أقضي
بكتاب الله»، قال: (فإن لم تجد في كتاب
الله)، قال: «بسنة رسول الله»، قال:
(فإن لم تجد في سنة رسول الله، ولا في
كتاب الله)، قال: «أجتهد رأيي ولا
آلو»، فقال - عليه السلام -: (الحمد
لله، الذي وفق رسول رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - لما يرضي رسول
الله) (25). مما يدل على إقراره - عليه
- وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ تَنَارَعْتُمْ
فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ
خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (20). روى
الطبري (21) تفسير مجاهد للآية بأنه قد
فسرها بالقرآن، فقال: "ثم قرأ مجاهد
هذه الآية: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ
وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (22).
- الاجتهاد، والذي عرفه علماء الأصول
بأنه "استفراغ الوسع في النظر... (في)
كل حكم شرعي ليس فيه دليل
قاطع (23)".
- ثانياً: من السنة المطهرة

- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِذَا
حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ

(24) رواه البخاري، البخاري، صحيح البخاري، المرجع السابق، ج
9 ص 108 برقم 7352

(25) أخرجه أحمد في مسنده، حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ج 36
ص 333 برقم 22007 وفي السند ضعف لجهالة بعض الرواة
وهم أصحاب معاذ، لكن شهرته وقبول الفقهاء له جعل متنه
معتدا به، وقد ذهب إلى ذلك بعض العلماء كابن القيم حيث
قال: فهذا حديث وإن كان عن غير مُسَمَّيْن، فهم أصحاب معاذ،
فلا يضره ذلك، لأنه يدل على شهرة الحديث وأن الذي حدث به
الحارث بن عمرو، جماعة من أصحاب معاذ، لا واحد منهم، وهذا
أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمي، كيف
وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالخل الذي
لا يخفى. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس
الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ): إعلام الموقعين عن رب

(20) سورة النساء: الآية 59

(21) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي،
أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ): جامع البيان في تأويل
القرآن، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ -
2000 م، 504/8

(22) سورة النساء: الآية 83

(23) الرازي، فخر الدين محمد الرازي؛ الحصول في علم أصول
الفقه، الجزء الثاني، الرياض، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن
سعود الإسلامية، 1981 - 1401، ص 7 و 39.

الصلاة والسلام- لمعاذ على مشروعية الاجتهاد لاستنباط الحكم.

والأدلة السابقة من القرآن الكريم والسنة النبوية، تدل على كون الاجتهاد فرض كفاية على الأمة، وهو حق للمسلم القادر عليه، كما أن الاجتهاد أمر لا غنى عنه للوصول إلى حكم الله - عز وجل - في الحوادث والوقائع؛ وذلك لأن النصوص والأدلة الشرعية قد تكون ظنية الدلالة، فتكون مجالاً للاجتهاد للوصول إلى المراد من المعنيين الذين يحملها النص. كذلك عندما يكون الدليل ظني الثبوت كالروايات فيلزم الاجتهاد لمعرفة وصول الدليل إلينا، ودرجة سنده (26). كما تتأكد فريضة الاجتهاد بسبب كون الاجتهاد ضرورياً لمعرفة حكم الله تعالى في الوقائع والحوادث التي تتجدد على مر العصور والأزمان، وعلى اختلاف الأماكن، والتي لا سبيل لحصرها. وللاجتهاد شرائط يجب ان تتوفر في المجتهد تؤهله للنظر والاستنباط كالاسلام والعدالة والعلم

بالكتاب والسنة ومواضع الإجماع واللغة العربية والقياس والناسخ وغير ذلك (27).

2- مبدأ وجوب طاعة ولي الأمر في غير معصية الله تعالى.

وهذا المبدأ يتيح لولي الأمر بما يتصف من صفات فقهية، أن يصدر الأوامر والتشريعات المناسبة لإدارة الدولة، وفق مؤسسة أهل الحل والعقد، أو مجلس الشورى، فيكون لما تتوصل إليه مؤسسة الحكم وفق القانون من تشريعات ناظمة قوة مستمدة من الشرع الحنيف الأمر بطاعة ولي الأمر. وفيما يلي تلك النصوص الخاصة بولي الأمر:

- قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (28).

- وفي الحديث (ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من

العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1411هـ - 1991م، 155/1
26 (بدران، بدران أبو العينين ؛ أصول الفقه الإسلامي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1974، ص

27 (الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، الحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط3، 1418 هـ - 1997 م ج6 ص 21.

معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة)⁽²⁹⁾.
وفي الحديث الآخر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)⁽³⁰⁾.

3- عدم إنكار تغير الأحكام بتغير الأزمان

قاعدة: (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان)
تعني أن تغير الأوضاع والأحوال الزمنية له تأثير كبير في كثير من الأحكام الشرعية الاجتهادية، لأن ما كان من الأحكام الشرعية مبنياً على عرف الناس وعاداتهم تتغير كيفية العمل بمقتضى الحكم باختلاف العادة عن الزمن السابق؛ وأما أصل الحكم الثابت بالنص فلا يتغير⁽³¹⁾.
4- مبدأ التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية .

يؤسس مبدأ التدرج في تطبيق أحكام الشريعة قاعدة احترام القانون ورعاية هيبة الدولة وسلطتها في المجتمع. حيث يلاحظ الترابط بين حالة السعي إلى تطبيق الشرع الحنيف وفق القدرة والاستطاعة، وبين ضرورة الالتزام بالقانون ورعاية هيبة الدولة. ويمكن الاستدلال لهذا المبدأ بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ

اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ...﴾⁽³²⁾؛ وهو مبدأ يحكي قاعدة أخف الضررين، وقاعدة لا يغير المنكر بمنكر أشد منه.

والأصل أن من الواجبات الشرعية العمل بجميع الأحكام الشرعية، وعدم جواز تعطيل شيء منها، فالشرع الحنيف نعمة قد امتن الله على عباده بها، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ

نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾⁽³³⁾.

ولكن إذا حدث أن وقع في تطبيق بعض أحكام الشرع ما فيه ضرر يربو على مصلحة تطبيقه، فإن ترك تطبيقه يسوغ لحين القدرة على ذلك بغير مفسدة راجحة، والقاعدة التي تحل النزاع في هذا الأمر أن ما قدر على تنفيذه من غير مفسدة

(29) رواه مسلم، النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت ج3/ ص 1482 برقم 1855
(30) رواه البخاري، صحيح البخاري، المرجع السابق ج9 ص 63 برقم 7144

(31) آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمدكتاب الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت، الطبعة: الرابعة، 1416 هـ - 1996 م، ص 310

(32) سورة البقرة آية 286

(33) سورة المائدة آية 3

راجحة وجب تنفيذه وإلا فلا، والنظر في المفاسد وتقديرها مرده إلى أهل الحل والعقد من الولاة والعلماء⁽³⁴⁾.

5- مبدأ فقه الضرورة والأولويات .

يرسم هذا المبدأ للمسلم والمجتمع منهجا شرعيا في إصلاح القوانين والشؤون العامة في الدولة، فيبدأ بما هو أولى فأولى، دون تنازل عن شيء من الدين. وفقه الأولويات مستمد من المنهج النبوي في التغيير، فقد قام النبي الأمين سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم بنشر التوحيد فترة من الزمن في مكة، ونشر خلقه الأسمى والأكمل حتى اشتهر بالصدق والأمانة، فتمم الله تعالى به مكارم الأخلاق. وكان الهامش التشريعي أقل من المهمة الأكبر وهي مهمة الدعوة إلى دين الله تعالى ونبذ الشرك والكفر.

ومن الأمثلة على فقه الأولويات، ما يسمى بمآلات الأفعال، قال الشاطبي: "مآلات الأفعال معتبرة مقصودة شرعا". ومن ذلك ما روي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها

(يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس إبراهيم)⁽³⁵⁾. وهذا الاهتمام النبوي بمآل الفعل، يدل على صفة الحكمة؛ فقد جاء عليه وآله أفضل الصلاة والسلام يعلمنا الكتاب والحكمة، كما في قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾⁽³⁶⁾. وعندما قدم العز بن عبدالسلام لكتابه قواعد الأحكام في مصالح الأنام بين الهدف منه قائلا: "وبيان ما يقدم من المصالح على بعض، وما يؤخر من بعض المفاسد عن بعض، وما يدخل تحت اكتساب العبيد دون ما لا قدرة لهم عليه، ولا سبيل لهم إليه"⁽³⁷⁾.

⁽³⁵⁾ رواه البخاري، صحيح البخاري، المصدر السابق، ج 2 ص

574 ، برقم 1509

⁽³⁶⁾ سورة الجمعة آية 2

⁽³⁷⁾ سلطان العلماء، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد

السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب

بسلطان العلماء (المتوفى: 660هـ)، قواعد الأحكام في مصالح

الأنام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات

الأزهرية - القاهرة، (وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية

- بيروت، ودار أم القرى - القاهرة) طبعة: جديدة مضبوطة

منقحة، 1414 هـ - 1991 م، 10/1

³⁴ (

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/16>

3027/ موقع إسلام ويب فتوى حول مسألة التدرج في

تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية تاريخ النشر: السبت 28

رمضان 1432 هـ - 27-8-2011 م، تاريخ زيارة الموقع

والصفحة 12-8-2023م

تكون وفق ما يراه ولي الأمر من مصلحة المسلمين.

المبحث الخامس
تجارب معاصرة في تفعيل دور المؤسسات الدينية
في تعزيز سيادة القانون
أولاً : دار الإفتاء المصري كأبرز المؤسسات الدينية
في العالم الإسلامي :
إن رعاية القانون الدولي بضوابط شرعية، أمر
واجب على المسلم، وفي ذلك مساهمة إسلامية في
المجتمع العالمي لتعزيز مكانة القانون الدولي
والمواثيق بين الأمم. فقد نشرت دار الافتاء
المصرية بيانا لحكم التقاضي وفقا للقانون الدولي:
والحكم في المسألة أنه إن كان القانون الدولي في
هذه المسألة لا يخالف الشريعة خاصة فيما يتعلق
بالأعراض، بل هي مسائل مالية كالتالي مثلاً بها، أنه
لا بأس بذلك في هذه الحالة؛ لأن المسلمين لا
يعيشون بمعزلٍ عن العالم، ولا بد لهم من التعامل
مع غيرهم مما يؤدي إلى توافق ومخالفة كما هي
العادة بين البشر، فإن كان كل فريق لا ينزل على
رغبة الفريق الآخر، أو لا يوافق على قوانينه أو
وجهة نظره في القضية فلا بد من التحاكم إلى من
يفض هذا النزاع، ولا يشترط في هذه المعاهدات
أن تكون نابعة أصالة من قانون الشريعة، بل

وقد تضمنت الفتوى ذكراً للأدلة من القرآن الكريم
في مشروعية التحكيم بين الزوجين، وبين الفئات
المختلفة من المؤمنين، وكذلك أدلة من السنة النبوية
في حماية السفراء والرسل المبعوثين من الدول، ثم
خلص البيان إلى الفتوى : ومما تقدم: يتبين جواز
التحاكم إلى القوانين الوضعية؛ سواء كانت دولية أو
محلية، شريطة ألا تتعارض مع الشريعة الإسلامية
وثوابتها ومقاصدها. والله سبحانه وتعالى أعلم⁽³⁸⁾.
ثانياً: افتاء مشيخة الأزهر الشريف : بين شيخ
الأزهر في تصريح له موقف الأزهر من المحكمة
الدستورية، بقوله : وأعرب شيخ الأزهر عن تقديره

³⁸ موقع دار الافتاء المصرية، فتوى في التحاكم إلى القوانين
الوضعية الدولية، المفتي :أمانة الفتوى، تاريخ الفتوى 03 يناير
2017، رقم الفتوى 4195 :، وقت دخول الموقع 15-8-
2023م
https://www.dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?ID=14134&LangID=1&MuftiType=0&%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85_%D8%A5%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B6%D8%B9%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9

لما يقوم به قضاة مصر من واجبٍ وطنيٍّ في ضمان العدالة بين المواطنين، مشددًا على الدور المهم الذي تقوم به المحكمة الدستورية العليا في حماية الدستور وسيادة القانون، متمنيًا له النجاح والتوفيق في مهامه وأعماله⁽³⁹⁾. ويكفي هذا التصريح لبيان دور المؤسسة الدينية في توضيح الحكم الفقهي وضرورة احترام سيادة القانون الذي يكفل الأسلوب الحضاري في الحصول على الحقوق.

ثالثًا: في لقاء علمي في دولة الإمارات العربية المتحدة:

بيان موقف فقهاء المسلمين في الإمارات بإيجاب احترام القانون: حيث أكد علماء الفقه والشريعة الإسلامية على ضرورة احترام قوانين الدولة التي تم وضعها من أجل حماية الحقوق والمال والأعراض والممتلكات. الأمر الذي يحث كل مسلم ومسلمة بضرورة الالتزام بمنظومة القوانين. ومنهم الدكتور محي الدين عفيفي استاذ بجامعة الأزهر وعضو

مجمع البحوث الإسلامية وعضو بهيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف حيث قال: "إن دولة الإمارات بقيادة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة حفظه الله، تطورت بشكل كبير في مجال التوعية القانونية والتثقيف المجتمعي وزيادة الوعي بين أفراد المجتمع بثقافة القانون وهو أمر يجعل الإمارات نموذجًا مهمًا جديرًا بالاحترام." ولفت إلى أن الحكام وأولي الأمر عليهم مهام منها وضع القوانين التي تأتي من مصادر التشريع بالإجماع أو القياس والمصلحة العامة والمعرفة ويمكن أن تتغير القوانين بتغير الزمان والمكان إلا أن الهدف منها هو واحد لرفعة الأمم ولا بد على المجتمع احترام القوانين وتنفيذها. ومنهم الدكتور محمد عثمان جمعة عميد كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهر أكد أن القوانين تدور في إطار حماية الدين والوطن والنفوس والعرض والمال وحماية العقل وتحمي الانسان من نفسه في حالات الجرائم الأخلاقية وتظهر هذه الحماية في الحدود والتي وضعت للوقاية قبل أن تصاب المجتمعات بأمور خطيرة مثل الزنا والخمر⁽⁴⁰⁾.

³⁹ (جريدة المصري اليوم الإلكترونية، مقال بعنوان، شيخ الأزهر يستقبل رئيس المحكمة الدستورية بمقر المشيخة، نشر الخميس 11-05-2023 17:10، تاريخ الدخول على الموقع 15-8-2023م

<https://www.almasryalyoum.com/new/s/details/2884285>

⁴⁰ (مجلة البيان الإماراتية، مقالة بعنوان: علماء وفقهاء: احترام القوانين والالتزام بها واجب شرعي بتاريخ 31 يوليو 2012 ، تاريخ الدخول على الموقع 16-8-

<https://www.albayan.ae/across-2023>

رابعاً: نبذة من الفتاوى المعاصرة تؤكد سيادة القانون:

أ- احترام المسلم قوانين البلاد التي دخلها بأمان: فقد جاء في بعض الفتاوى المعاصرة ما يؤكد على وضوح الفكرة لدى المفتي، وهي الفكرة المبينة لأهمية القانون وسيادته، وضرورة التزام المسلم في بلاد الغربية بقوانين البلد الذي انتقل إليه. جاء في السؤال: أنا أعمل في شركة للصبغة طيلة الأسبوع، لكن يوم السبت والأحد أحياناً أشغل في الصبغة لحسابي الخاص وذلك في الحفوية دون إخبار السلطات. وهذا خارج عن القانون في فرنسا، فمن حيث الشرع هل هذا حلال أم حرام؟

الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد: فالمسلم مطالب شرعاً باحترام قوانين البلد التي دخلها بأمان ما لم تخالف هذه القوانين شريعة الإسلام، لأن هذا مقتضى عهد الأمان،... واستدل للفتوى بالآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁽⁴¹⁾ ثم قدمت الفتوى توجيهها عاماً للتمسك بأخلاق المسلمين فقالت: " وعلى

المسلمين عموماً وعلى من يمثلونهم في الخارج خصوصاً أن يكونوا نماذج طيبة للمسلم الصادق الوعد الذي لا يخون ولا يغدر، وأن يمثلوا أمر ربهم القائل في كتابه العزيز ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾⁽⁴²⁾ وقوله تعالى ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾⁽⁴³⁾. وعليه فإذا كان القانون يلزم العامل بإخبار السلطات عن عمله في أيام الإجازات، أو كان يمنع من العمل في أيام الإجازات فيجب الوفاء بذلك. والله أعلم⁽⁴⁴⁾.

ب- فتوى أخرى في حكم التحاكم إلى محاكم القانون الوضعي لحماية الحقوق:

جاء في موقع اسلام ويب فتوى بخصوص حكم التحاكم إلى القانون الوضعي وجاء فيها: "وعلى كل، فدليل إباحة التحاكم إلى تلك المحاكم عند تعيينها لدفع الظلم، أو إحقاق الحق، هو الضرورة،

⁽⁴²⁾ سورة المؤمنون آية 8

⁽⁴³⁾ سورة النحل آية 91

⁽⁴⁴⁾ فتوى بعنوان احترام المسلم قوانين البلاد التي دخلها بأمان، تاريخ النشر: الأحد 28 شوال 1427 هـ - 19-11-2006 م، رقم الفتوى: 78859، تاريخ الدخول على الموقع 15-8-2023م

أو الحاجة التي تنزل منزلتها؛ لعموم البلوى بذلك." (45)

*** مشكلة تاريخية (الخوارج) وانتصارهم لذواتهم على حساب الحق والدين والأعراف الاجتماعية:

عندما صدح قائلهم بعبارة قرآنية وهي حق يراد به باطل : ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ (46) كان الخارجي يوجهها إلى خير البشر بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إلى الصحب الكرام وإلى سيدنا الإمام علي بن أبي طالب الخليفة الراشد ، لم يكن الخارجي صحابيا، ولم يكن مع الخوارج صحابة، ومع ذلك لم يرعوا مكانة الجيل المقدم، ولا مكانة الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، هكذا كانت البداية، وقبل البداية فئة تؤذي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتتستر بالنفاق، ترى نفسها فوق من يحتاج استغفار النبي الأكرم لهم قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسِهِمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ

مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ (47). إنه المرض التاريخي الذي عطل مسيرة السلف، ويعطل مسيرة الخلف حتى الآن، والمرضى به يخدمون أعداء الدين والوطن، علموا ذلك أم جهلوه ، ودور الصالحين في الأمة يتمثل في تبصرة الأجيال لخطرهم، وتبصرة الحكام لخطر الاستسلام والإباحة لما يخالف الشرع الحنيف.

الخاتمة : النتائج والتوصيات

أ- النتائج
- ينسجم مفهوم سيادة القانون مع مفهوم احترام النظم والتشريعات الإسلامية في المجتمع المسلم
- تواجه سيادة القانون تحديات ثقافية كالجهد بمساحة الاجتهاد في التشريعات الإسلامية وما تتضمنه من آراء فقهية لها أثر في الفتوى والقضاء. ومن التحديات الثقافية قلة الوعي بنظرة الفقهاء المسلمين للعمل بالقوانين الوضعية، والوقوع في خطأ الحكم عليها حكما مطلقا دون تفصيل.

- جاء الاسلام فأقر المعاهدات الدولية والأعراف العالمية التي لا تخالف الشرع الحنيف

(45) فتوى بعنوان : حكم التحاكم إلى المحاكم الوضعية، تاريخ النشر: الثلاثاء 13 ربيع الأول 1435 هـ - 14-1-2014 م، رقم الفتوى: 236581، تاريخ الدخول على الموقع 20-8-2023م،

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/23>

6581

(46) سورة الأنعام آية 57

(47) سورة المنافقون آية 5

- ظاهرة الانتفاص من الحاكم ظاهرة تاريخية
- مست خيار الصحابة على يد فئة الخواج
- ولذا يجب فهم الأبعاد الثقافية لمن لا يقيم
- لسيادة القانون وزنا في الحياة والمجتمع.
- للافتاء ومشيحة الأزهر ودور الافتاء في
- العالم الإسلامي دور مهم في تعزيز سيادة
- القانون والأعراف الدولية.

التوصيات

- زيادة منسوب الوعي لدى طلبة العلوم
- الشرعية بفلسفة التشريعات القانونية
- للتعرف على نسبة المشروعية في ذلك.
- تعزيز سيادة القانون من خلال تفعيل دور
- التعليم العام والجامعي والوعظ الديني.
- تعزيز سيادة القانون من خلال تفعيل دور
- الإعلام كأداة لزيادة ثقة المجتمع بالقانون
- والقضاء.
- تطوير المناهج المدرسية بتضمين مفهوم
- سيادة القانون في مقررات التربية الإسلامية
- واللغة العربية والتاريخ والتربية الوطنية.
- مواجهة الفكر المنحرف بدعوته للحوار
- والمناظرة وكشف الشبهات لرده إلى سبل
- حماية الوطن ونهضته.

المراجع : بحسب المؤلف

- 5- بكار، عبد الكريم ، مقال بعنوان ونبلوكم بالشر والخير فتنة ، موقع صيد الفوائد. تاريخ الدخول 2022-7-7م <http://saaid.org/Doat/bakkar/018.htm>
- 6- الثوري، أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (المتوفى: 161هـ): تفسير الثوري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1403 هـ 1983 م
- 7- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، المحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط3، 1418 هـ - 1997 م ، وأيضا طبعة الرياض، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1401 - 1981
- 8- الرحيلي، حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي: العلمانية وموقف الإسلام منها، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد 115 - السنة 34 - 1422 هـ
- 1- أولاً: القرآن الكريم
- 1- الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، موطأ الإمام مالك، تحقيق بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، 1412، بدون طبعة
- 2- بدران، أبو العينين بدران؛ أصول الفقه الإسلامي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1974، ص 274
- 3- آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد كتاب الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت، الطبعة: الرابعة، 1416 هـ - 1996 م
- 4- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، الطبعة: الأولى

- 12- عبداللطيف، عبد الشافي محمد
، السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار
السلام - القاهرة، ط1، 1428هـ
- 13- العمري، أكرم بن ضياء، عصر
الخلافة الراشدة - محاولة لنقد الرواية
التاريخية وفق منهج المحدثين، مكتبة
العيكان
- 14- العودات، غازي، مفهوم سيادة
القانون في الورقة النقاشية الملكية، مجلة
عمون، نشر 2016 ،
<https://www.ammonnews.net/article/286584>
- 15- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن
أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية
(المتوفى: 751هـ): إعلام الموقعين عن رب
العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم،
دار الكتب العلمية - بيروت، ط1،
1411هـ - 1991م
- 16- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن
عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي
(المتوفى: 774هـ)، مسند أمير المؤمنين أبي
حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وأقواله على أبواب العلم، تحقيق عبد
- 9- الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن
محمد بن حنبل بن هلال بن أسد (المتوفى:
241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل ،
تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد،
وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد
المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1،
1421 هـ - 2001 م
- 10- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن
كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري
(المتوفى: 310هـ)، جامع البيان في تأويل
القرآن، تحقيق أحمد شاکر، مؤسسة
الرسالة، ط1، 1420 هـ - 2000 م
- 11- عبد السلام، أبو محمد عز الدين
عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم
بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب
بسلطان العلماء (المتوفى: 660هـ)، قواعد
الأحكام في مصالح الأنام، راجعه وعلق
عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة
الكتبات الأزهرية - القاهرة، (وصورتها
دور عدة مثل: دار الكتب العلمية -
بيروت، ودار أم القرى - القاهرة) طبعة:
جديدة مضبوطة منقحة، 1414 هـ -
1991 م

المعطي قلعجي، دار الوفاء - المنصورة،
ط1، 1411هـ - 1991م

<https://shamela.ws/book/1541/3833>

17- لجنة البندقية، مجموعة مؤلفين،
قائمة معايير سيادة القانون، لجنة البندقية
، تصدرها اللجنة الأوروبية للديمقراطية من
خلال القانون، اعتمد من الجمعية البرلمانية
لمجلس أوروبا 2017

20- النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو
الحسن القشيري (المتوفى: 261هـ)، المسند
الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق
محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث
العربي - بيروت

https://www.venice.coe.int/images/SITE%20IMAGES/Publications/Rule_of_Law_Check_List_AR_A.pdf

21- موقع اسلام ويب
<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/163027/>

18- الماتريدي، محمد بن محمد بن
حمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى:
333هـ)، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل
السنة)، تحقيق د. مجدي باسلوم، دار
الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط1،
1426 هـ - 2005 م

22- موقع دار الافتاء المصرية،
<https://www.dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?ID=14134&LangID>

19- موسى، صبحي صالح، العلمانية
في قفص الاتهام، الغزو العلماني للتشريع
وأثره على المجتمع، (دراسة حالة)، مجلة
البيان، ج 160 موقع المكتبة الشاملة ذو
الحجة 1421هـ، تاريخ الدخول 7-7-
2022م

23- موقع الأزهر الشريف
<http://www.azhar.eg/m-alazhar/sheikh-alazhar/ArtMID/775/ArticleID/30028>

24- مجلة البيان
<https://www.albayan.ae/cross-the-uae/news-and-reports>
مقالة بعنوان علماء وفقهاء:

احترام القوانين والالتزام بها واجب شرعي

بتاريخ 31 يوليو 2012



Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal
A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

التوسل والوسيلة وصلتها بمسألة الاستغاثة بغير الله ، دراسة تحليلية نقدية

Invocation and means and their relevance to Seeking help from other than Allah,
a Critical analytical study


د. وفاء عبد المنعم عبد اللطيف الشلة
أصول الدين - الشريعة - الجامعة الأردنية
Wafaashelleh1956@gmail.com



Original Research Article

*Corresponding author
Wafa A. A. SHALEH
Article History

Received: 09.10.2023
Accepted: 17.11.2023
Published: 27.12.2023



الملخص:

بينت في هذا البحث عدم صحة استدلال من أجاز الاستغاثة بغير الله سبحانه بقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: 35]؛ إذ إن معنى الآية الكريمة: تقربوا إلى الله سبحانه بتوحيده وطاعته لا بالشرك به ، وكذلك أثر توسل عمر بالعباس - رضي الله عنهما - معناه طلب الدعاء منه، وليس الاستغاثة بميت أو غائب أو حاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله فهذا الذي لا يجوز، وأما طلب الدعاء من الحي الحاضر فإنه جائز. وقد اتبعت فيه المنهجين التحليلي والنقدي؛ إذ قمت فيه بنقد احتجاج المجيزين للاستغاثة بغير الله سبحانه بنصوص التوسل وتحليلها. ويهدف البحث إلى بيان تفرد الله سبحانه باستحقاق الدعاء الذي هو العبادة ، وأوصيت بالعناية بشأن التوحيد ورد الشبهات التي تبيح ما يناقضه .

In this research, I demonstrated the invalidity of the reasoning of those who permitted seeking help from other than Allah, Glory be to Him, according to the Almighty's saying: "Seek the means of approach to Him" [Al-Ma'idah: 35]; As the meaning of the noble verse: Draw closer to Allah Almighty through His monotheism and obedience, not by associating with Him. Likewise, the effect of Omar's supplication to Al-Abbas - May Allah be pleased with them - means asking for supplication from him, and not seeking help from a dead, absent, or present person in what only Allah can do, as this is not permissible. Requesting supplication from the living person present is permissible. I followed the analytical and critical approaches.



مقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَالََةَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

إن التوحيد أصل الإسلام وأساسه ، وأهم مميزاته ، وهو حق الله تعالى على العباد ، والشرك ظلم عظيم قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (١٣)﴾ [لقمان: ١٣]

وكل ذنب دون الشرك فإنه تحت مشيئة الله سبحانه يوم القيامة وأما الشرك فإن الله سبحانه لا يغفره

قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)﴾ [النساء: ٤٨]

وإن صرف أي عبادة لغير الله سبحانه معدود من الشرك ، فإن الدعاء هو العبادة

عن النعمان بن بشير، عني النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ،

قال ربُّكم: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: ٦٠]

(1)

(1) انظر : سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن

وقد جاء هذا البحث لتقرير وحدانية الله سبحانه في استحقاقه لعبادة الدعاء وعدم جواز الإشراك به فيها والرد على احتجاج من أجاز ذلك بلفظ التوسل الوارد في الكتاب والأثر .
وأسأل الله سبحانه أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن يدخر لي ثوابه يوم ألقاه .

مشكلة البحث :

يجب هذا البحث عن الإشكالات التالية :

1- هل معنى ابتغاء الوسيلة في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ (٣٥)﴾ [المائدة: ٣٥] اتخاذ وسائط من العباد بين العبد وبين ربه أم لها معنى آخر ؟

2- هل قصد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالتوسل حيث قال : " اللهم إنا كنا نتوسل إليك ببنينا فتسقيننا " طلب الدعاء من الميت أم قصد شيئا آخر ، وما هو هذا الشيء ؟

3- هل يجوز للمسلم أن يدعو الأموات والغائبين والحاضرين فيما لا يقدر عليه إلا الله ؟

أهداف البحث :

إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى:

٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر:

دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، رقم

: ١٤٧٩، (٢/٦٠٣)، وقال الأرنؤوط : إسناده صحيح .

- 2- بحث : "حكم الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم، مجلة الدراسات العقديّة ، للباحث : محمد عبد الله مختار ، الجامعة الإسلامية - كلية الدعوة وأصول الدين - الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب ، المجلد/العدد: مج 1، ع 1، السعودية، بتاريخ : 1430هـ، 2008م. تكلم الباحث فيه عن معنى الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم، وحكمها ورد فيه على بعض شبهات من يستغيث بغير الله سبحانه ، ويختلف بحثي عن بحثه ، بأن بحثي خاص بالرد على احتجاج المجيزين للاستغاثة بغير الله سبحانه بنصوص التوسل ، وأما هذا البحث فقد تعرض لهذه الشبهة بصورة عابرة بدون تفصيل .
- أهمية البحث :** للبحث أهمية كبيرة إذ إنه يكشف شبهتين من أبرز شبهات إباحة الاستغاثة بغير الله سبحانه التي تناقض أصل الإسلام الذي أساسه التوحيد، ويبين أنه ليس من التوسل إلى الله سبحانه الاستغاثة بغيره .
- منهجية البحث :** اقتضت طبيعة البحث أن تسلك الباحثة فيه المنهجين التحليلي والنقدي ؛ إذ أنقذ فيه استدلال المجيزين للاستغاثة بغير الله سبحانه بنصوص التوسل مع التحليل لها .
- خطة البحث :**
- يهدف البحث إلى ما يلي :
- 1- بيان أن ابتغاء الوسيلة الذي أمر الله سبحانه به في كتابه ليس معناه دعاء الأموات والغائبين والأحياء فيما لا يقدر عليه إلا الله وإنما معناه التقرب إلى الله سبحانه بطاعته .
- 2- بيان أن معنى التوسل في قول عمر رضي الله عنه : " اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا" هو طلب الدعاء من الحي الحاضر وليس طلب الدعاء من ميت أو غائب .
- 3- بيان عدم جواز الاستغاثة بغير الله سبحانه .
- الدراسات السابقة :** بعد البحث وسؤال أهل العلم وجدت هذين البحثين مما له صلة ببحثي :
- 1- الأسس المنهجية في إبطال مظاهر الشرك والبدع عند القبور ، للباحث : عصام السيد محمود ، مجلة جامعة بيشة للعلوم الإنسانية والتربوية، المجلد/العدد: ع6، السعودية، بتاريخ 1441هـ، 2020م. تكلم فيه الباحث عن الأسس التي تدل على إبطال البدع والشركيات الواقعة عند القبور، وذكر من ضمنها دعاء غير الله سبحانه ، ويختلف بحثه عن بحثي بأنه أعم منه، ولم يتعرض لما تعرضت له على وجه الخصوص بالتفصيل .

"(عَوْتٌ) الْغَيْثُ وَالْوَأْوُ وَالنَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ الْغَوْتُ مِنَ الْإِغَاثَةِ، وَهِيَ الْإِغَاثَةُ وَالنُّصْرَةُ عِنْدَ الشَّدَّةِ"⁽²⁾.

اقتضت طبيعة البحث أن تقسمه الباحثة إلى تمهيد ومبحثين ، هي كما يلي :

المبحث الأول : احتجاج المجيزين للاستغاثة بغير

قال الجرجاني: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ} الاستغاثة طلب الغوث وهو عون الملهوف"⁽³⁾.

الله بلفظ (الوسيلة)

المطلب الأول : قول المفسرين في معنى الوسيلة في

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :
"وَالِاسْتِغَاثَةُ طَلْبُ الْغَوْتِ وَهُوَ إِزَالَةُ الشَّدَّةِ كَالِاسْتِغَاثَةِ طَلْبُ النَّصْرِ وَالِاسْتِغَاثَةَ طَلْبُ الْعَوْنِ"⁽⁴⁾

الآية الكريمة

المطلب الثاني : كيفية ابتغاء الوسيلة إلى الله سبحانه

المطلب الثالث : الرد على من احتج بالآية على

قال السمين الحلبي:

"والاستغاثة: طلبُ الغوثِ وهو النصرُ والعونُ وقيل: الاستغاثةُ سُدُّ الحَلَّةِ وقت الحاجة. وقيل: هي

المبحث الثاني : حديث توسل عمر بالعباس

المطلب الأول : نص توسل عمر بالعباس، ومعاني مفرداته

(2) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. (٤/ ٤٠٠).

المطلب الثاني : معنى التوسل في حديث عمر

المطلب الثالث : الرد على من قال بأن عمر أراد بيان جواز التوسل بالمفضول

(3) دَرْجُ الدَّرْرِ فِي تَفْسِيرِ الْآيِ وَالسُّورِ، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، دراسة وتحقيق: (الفاحة والبقرة) وليد بن أحمد بن صالح الحسني، (وشاركة في بقية الأجزاء): إباد عبد اللطيف القبسي الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م. (٢/ ٨٣٣).

الخاتمة و التوصيات

تمهيد : تعريف ببعض المصطلحات ، حكم دعاء غير الله

المطلب الأول : معاني مفردات عنوان البحث ، وذات الصلة به.

(4) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، (١/ ١٠٣).

معنى الاستغاثة: طلب الغوث، فقد قال ابن فارس :

حيث يكون دعاء ميت أو غائب أو حي حاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله .

وقد وردت آيات قرآنية كثيرة تحذر منه وتنهاه عنه ، منها قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ (٦) ﴾ [الأحقاف]

وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (١٠٧) ﴾ [يونس: ١٠٧]

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَدْعَاءَكُمْ وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ (١٩٧) وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ (١٩٨) ﴾ [الأعراف: ١٩٧-١٩٨]

وقال سبحانه : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ (١٤) ﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ (١٥) ﴾ [فاطر: ١٤-١٥]

وأما دعاء العادة فهو الذي يدخل في دائرة الأسباب الحسية التي سخرها الله سبحانه، وهو دعاء الحي الحاضر فيما يقدر عليه، ومنه استغاثة الرجل من بني إسرائيل بموسى على القبطي، قال تعالى : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ (١٥) ﴾ [القصص: ١٥] قال الخازن: فاستغاثة الذي من شيعته يعني الإسرائيلي على الذي من عدوه يعني الفرعوني والاستغاثة طلب الغوث والمعنى أنه سأله أن يخلصه منه وأن ينصره عليه⁽¹⁰⁾.

المبحث الأول : احتجاج المجيزين للاستغاثة بغير الله بلفظ (الوسيلة) يحتاج المجوزون للاستغاثة بغير الله بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ

(10) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ، (٣/ ٣٦٠).

إِذَا غَفَلَ الْوَأَشُونَ عُذْنَا لَوْصَلْنَا ... وَعَادَ النَّصَافِي بَيْنَنَا وَالْوَسَائِلُ
وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣٥) ﴿١١﴾
[المائدة: ٣٥] (11).

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل" ثم روى في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (٣٥) [المائدة: ٣٥]

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٣٥) [المائدة: ٣٥]

تجمل الباحثة الجواب على هذه الشبهة في النقاط التالية :
أولا : إن جمهور المفسرين من السلف والخلف ، فسروا الوسيلة بالقربة .

وإليك بعض أقاويلهم في ذلك قال الطبري في تفسيره هذه الآية الكريمة : " وابتغوا إليه الوسيلة" ، يقول : واطلبوا القرية إليه بالعمل بما يرضيه. (12)

وكذلك قال البغوي في تفسيره هذه الآية الكريمة : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا، واطلبوا، إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ، أَيِ: الْقُرْبَةَ، فَعَيْلَةٌ مِنْ تَوَسَّلَ إِلَى فُلَانٍ بِكَذَا، أَيِ: تَقَرَّبَ إِلَيْهِ وَجَمَعَهَا وَسَائِلٌ" (13).

إِنَّ الرِّجَالَ هُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ ... إِنَّ يَأْخُذُوكِ، تَكْخَلِي وَتَخْضِي

يعني بـ"الوسيلة"، القُرْبَةَ، ومنه قول الآخر:

(11) انظر : الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية ، سعيد عبد اللطيف فوده، الطبعة الأولى ، 1437 هـ ، 2016 م، الأصلين ، توزيع دار الصالح ، القاهرة ، ج2، ص1026.

(12) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر، (١٠/٢٩٠).

(13) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠ هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار

وقد ذكر ابن كثير في تفسيره هذه الآية الكريمة عن جماعة من السلف أن الوسيلة هي القربة ثم قال: "وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه...."

والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضا علم على أعلى منزلة في الجنة وهي منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش" ثم ذكر ابن كثير الحديث الدال على ذلك، وهو ما جاء

عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» (14).

ولكن هذا المعنى لا يصح أن يكون هو المقصود من هذه الآية الكريمة؛ لأن هذه درجة في الجنة لا

تكون إلا لشخص واحد، وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فلا يصح أن يطلبها غيره، ولكن علينا أن نطلبها له. قال الشنقيطي: "وليس المراد بالوسيلة... المنزلة التي في الجنة التي أمرنا - صلى الله عليه وسلم - أن نسأل له الله أن يعطيها إياها، نرجو الله أن يعطيها إياها؛ لأنها لا تنبغي إلا لعبده، وهو يرجو أن يكون هو." (15).
وقد فسر ابن عباس الوسيلة بالحاجة (16).

وهذا التفسير لا يتعارض مع تفسير الجمهور أنها القربة؛ لأن طلب الحوائج من الله سبحانه هو قربة من أعظم القربات، فهو داخل في عموم التقرب إليه سبحانه بالعمل الصالح

قال الشنقيطي في تفسيره هذه الآية الكريمة: "وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن المراد بالوسيلة الحاجة، ولما سأله نافع الأزرق هل تعرف العرب ذلك؟ أنشد له بيت عنتر: [الكامل]

(15) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: 1393هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م، (1/403).

(16) انظر: الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، (3/71).

إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1420 هـ، (2/46).

(14) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، رقم 384، (1/288).

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمُ إِلَيْكَ وَسِيْلَةٌ ... إِنَّ يَأْخُذُوكَ
تَكَحَّلِي وَتَحْصِي

قَالَ: يَعْنِي لَهُمُ إِلَيْكَ حَاجَةٌ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ
الَّذِي رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَالْمَعْنَى: وَابْتَغُوا إِلَيْهِ
الْوَسِيْلَةَ [٥ \ ٣٥] ، وَاطْلُبُوا حَاجَتَكُمْ مِنَ اللَّهِ ؛
لِأَنَّهُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى إِعْطَائِهَا، وَمَا يُبَيِّنُ
مَعْنَى هَذَا الْوَجْهَ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ
دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ
الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ الْآيَةَ [٢٩ \ ١٧] ، وَقَوْلُهُ:
وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ الْآيَةَ [٤ \ ٣٢] ، وَفِي
الْحَدِيثِ: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ» (17) ..

وقال الألويسي : "عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما أن الوسيلة الحاجة... وكان المعنى حينئذ
اطلبوا متوجهين إليه حاجتكم؛ فإن بيده عز شأنه
مقاليد السماوات والأرض، ولا تطلبوها متوجهين
إلى غيره" (18) .

المطلب الثاني : كيفية ابتغاء الوسيلة إلى الله
سبحانه

وبما أن معنى الآية تقربوا إلى الله سبحانه بالعمل
الصالح فإن العمل بها يكون من خلال التقرب

(17) «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (١ / ٤٠٢) .
(18) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف:
شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (المتوفى:
١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب
العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ، (٣ / ٢٩٤) .

إليه سبحانه بفعل الواجبات والمستحبات كما جاء
في الحديث القدسي :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ
بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا
افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ
بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي
يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ
بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ،
وَلَيْنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيْدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا
فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا
أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ " (19) .

وكذلك يكون التقرب إلى الله سبحانه بترك المعاصي
، قال البيضاوي:

(19) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري
الجعفي

المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة
(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد
الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، رقم 6502، (٨ /
١٠٥) .. انظر : تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن
محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، جزء ١:
المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز
بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى:
١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١ جزء ٢، ٣: من أول
سورة آل عمران - وحتى الآية ١١٣ من سورة النساء، تحقيق
ودراسة: د. عادل بن علي الشدي، دار النشر: دار الوطن -
الرياض، (٤ / ٣٣٨) .

"يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ" أي ما تتوسلون به إلى ثوابه والزلقى منه من فعل الطاعات وترك المعاصي، من وسل إلى كذا إذا تقرب إليه⁽²⁰⁾.

ثم أوضح الشنقيطي أن هذا المعنى الذي اتفق عليه العلماء يبطل الاستدلال بها على اتخاذ الوسائط بين الله سبحانه وخلقها فقال :

"وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ تَعْلَمُ أَنَّ مَا يَزْعُمُهُ كَثِيرٌ مِنْ مَلَاحِدَةٍ اتَّبَاعِ الْجُهَالِ الْمُدَّعِينَ لِلتَّصَوُّفِ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَسِيلَةِ فِي الْآيَةِ الشَّيْخُ الَّذِي يَكُونُ لَهُ وَاسِطَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، أَنَّهُ تَحَبُّطٌ فِي الْجَهْلِ وَالْعَمَى وَضَلَالٌ مُبِينٌ وَتَلَاُعْبٌ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاتِّخَاذُ الْوَسَائِطِ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَصُولِ كُفْرِ الْكُفَّارِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ عَنْهُمْ: مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى [٣٩ \ ٣] ، وَقَوْلِهِ: وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَنْتَبِّتُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [١٠ \ ١٨] ، فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الطَّرِيقَ الْمُوصِلَةَ إِلَى رِضَى اللَّهِ وَجَنَّتِهِ وَرَحْمَتِهِ هِيَ اتِّبَاعُ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ حَادَ عَنْ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ، لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ الْآيَةُ [٤ \ ١٢٣] ."⁽²²⁾

المطلب الثالث : الرد على من احتج بالآية على دعاء الميت
قد أوضح الشنقيطي أن هذه الآية الكريمة إنما دلت على مشروعية التقرب إلى الله سبحانه بعبادته وحده سبحانه لا شريك له على طريق رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعلى التوجه بالدعاء لله سبحانه وحده، فقال : " التَّحْقِيقُ فِي مَعْنَى الْوَسِيلَةِ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّهَا التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْإِخْلَاصِ لَهُ فِي الْعِبَادَةِ، عَلَى وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَتَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ دَاخِلٌ فِي هَذَا ؛ لِأَنَّ دُعَاءَ اللَّهِ وَالْإِبْتِهَالَ إِلَيْهِ فِي طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ عِبَادَتِهِ الَّتِي هِيَ الْوَسِيلَةُ إِلَى نَيْلِ رِضَاهُ وَرَحْمَتِهِ"⁽²¹⁾.

(20) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ، (٢/ ١٢٥).

وأوضح الألويسي أيضا أن الآية الكريمة ليس فيها ما يدل على جواز الاستغاثة بغير الله فقال :
"واستدل بعض الناس بهذه الآية على مشروعية

(21) «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (١/ ٤٠٣).

(22) «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (١/ ٤٠٣).

الاستغاثة بالصالحين وجعلهم وسيلة بين الله تعالى وبين العباد والقسم على الله تعالى بهم بأن يقال: اللهم إنا نقسم عليك بفلان أن تعطينا كذا، ومنهم من يقول للغائب أو الميت من عباد الله تعالى الصالحين: يا فلان ادع الله تعالى ليرزقني كذا وكذا، ويزعمون أن ذلك من باب ابتغاء الوسيلة... وكل ذلك بعيد عن الحق بمراحل⁽²³⁾.
فإخلاصة ليس في الآية الكريمة دلالة صريحة ولا واضحة على جواز الاستغاثة بغير الله حيث إن الاستغاثة بغير الله شرك والآية أمرت بالتقرب إلى الله سبحانه بالعمل الصالح ليس بالشرك ولا بالمعاصي.

المبحث الثاني: حديث توسل عمر بالعباس
يحتج الجوزون للاستغاثة بغير الله سبحانه بأن عمر توسل بالعباس - رضي الله عنهما - وأخبر أن الصحابة كانوا يتوسلون بالنبي صلى الله عليه وسلم⁽²⁴⁾. ، وستناقش الباحثة هذا الاستدلال من خلال ما يلي:
المطلب الأول: نص توسل عمر بالعباس، ومعاني مفرداته

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ⁽²⁵⁾.

- قحطوا: بضم القاف وكسر الحاء، أي بالبناء للمجهول، أو بفتح القاف والحاء أي بالبناء للفاعل⁽²⁶⁾، ومعناها: أصابهم القحط⁽²⁷⁾، أي أبطأ عنهم الغيث⁽²⁸⁾.

(25) «صحيح البخاري»، رقم 1010، (٢/ ٢٧).

(26) منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (المتوفى: ٩٢٦ هـ)، اعنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (٣/ ٨٦).

(27) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ، (٢/ ٢٣٨).

(28) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (٨/ ٢٣٤).

(23) تفسير الألويسي، (٣/ ٢٩٤).

(24) انظر: الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية، سعيد فوده، ج 2، ص 1029.

- فتسقيننا : بفتح التاء أو ضمها⁽²⁹⁾.

قال ابن هبيرة : " في هذا الحديث من الفقه دليل على أن عمر رضي الله عنه هداه الله تعالى لأن يأتي للأمر من بابه، وأنه لم يكن يوم مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على وجه الأرض ذكر أقرب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من العباس، فلذلك لما فقد عمر عين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توسل بأقرب الناس إليه من جميع الخلق؛ وعلى هذا فإنه لا أقرب من العباس إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من جميع هذه الأمة"⁽³⁰⁾.

المطلب الثاني : معنى التوسل في حديث عمر

التوسل الوارد في هذا الحديث معناه طلب الدعاء من الحي الحاضر القادر عليه ، وليس معناه طلب

قضاء الحاجات من ميت أو غائب أو حاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه.

قال الألوسي: " بل هو من جنس الاستشفاع، وهو أن يطلب من الشخص الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله تعالى أن يقبل دعاءه وشفاعته"⁽³¹⁾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :
"فإن لفظ التوسل والتوجه في عرف الصحابة ولغتهم هو التوسل والتوجه بدعائه وشفاعته"⁽³²⁾.

والواجب أن تفسر النصوص بعضها ببعض فقول عمر هنا كنا نتوسل إليك بنبينا قد بينت الأخبار أن المقصود منه كنا نطلب الدعاء من نبينا صلى الله عليه وسلم بنزول المطر عند القحط ، يدل على ذلك ما يلي :

أولاً : عن أنس بن مالك، قال: أصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة قام أعرابي، فقال يا رسول الله: هللك المال وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده، ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على حيتته صلى الله عليه

(29) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي «المولود بدلهي في الهند سنة ٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى»، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، (٣ / ٦٢٠).

(30) الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هبيرة (بن محمد بن هبيرة الدهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين) (المتوفى: ٥٦٠ هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧ هـ، (١ / ١٧٦).

(31) «تفسير الألوسي = روح المعاني» (٣ / ٢٩٦).

(32) «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٥٦).

وَسَلَّمَ، فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنَ الْغَدِ وَبَعْدَ الْغَدِ،
وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى" (33).

ثانياً : "عِنْدَ الْأِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى
عَنِ الْأَنْصَارِيِّ بِإِسْنَادِ الْبُخَارِيِّ إِلَى أَنَسٍ قَالَ: كَانُوا
إِذَا قَحَطُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اسْتَسْقَوْا بِهِ فَيَسْتَسْقِي هُمْ فَيَسْقُونَ فَلَمَّا كَانَ فِي
إِمَارَةِ عُمَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ" (34).

هذه الرواية تفسر معنى التوسل في الرواية الأخرى ،
فإن معنى (فيستسقي لهم) يطلب لهم السقيا من
الله سبحانه ، فهم كانوا يطلبون منه الدعاء عند
القحط وهو كان يدعو الله لهم بنزول المطر
فيجيب الله دعاءه .

وكما أن الصحابة كانوا يتوسلون بالنبي صلى الله
عليه وسلم عند القحط بطلب الدعاء منه فإنهم
قد توسلوا بالعباس رضي الله عنه أيضا في حياته
بطلب الدعاء منه ، يدل على ذلك

أنه "قَدْ بَيَّنَّ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ فِي الْأَنْسَابِ صِفَةَ مَا
دَعَا بِهِ الْعَبَّاسُ فِي هَذِهِ الْوَأَقِعَةِ وَالْوَقْتَ الَّذِي وَقَعَ

فِيهِ ذَلِكَ فَأَخْرَجَ بِإِسْنَادٍ لَهُ أَنَّ الْعَبَّاسَ لَمَّا اسْتَسْقَى
بِهِ عُمَرُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بِلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ وَلَمْ
يُكْشَفْ إِلَّا بِتَوْبَةٍ وَقَدْ تَوَجَّهَ الْقَوْمُ بِي إِلَيْكَ لِمَكَانِي
مِنْ نَبِيِّكَ وَهَذِهِ أَيْدِينَا إِلَيْكَ بِالذُّنُوبِ وَنَوَاصِينَا
إِلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ فَاسْقِنَا الْغَيْثَ فَأَرْحَتِ السَّمَاءُ مِثْلَ
الْجِبَالِ حَتَّى أَخْصَبَتِ الْأَرْضُ وَعَاشَ" (35).

فالتوسل الوارد في هذا الحديث هو دليل دال على
منع الاستغاثة بالميت لا على جوازها كما زعم
بعضهم ؛ لأن عمر رضي الله عنه أخبر فيه أن
الصحابة كانوا يطلبون الدعاء من النبي صلى الله
عليه وسلم عند القحط في حياته فلما مات عدلوا
عن طلب الدعاء منه، وطلبوه من رجل صالح حي
هو أقرب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان
طلب الدعاء من الميت جائزا لم يعدل الصحابة عن
طلبه من النبي صلى الله عليه بعد موته كما كانوا
يطلبونه منه في حياته .

المطلب الثالث : الرد على من قال بأن عمر أراد
بيان جواز التوسل بالمفضل

وقد أجاب بعض المجوزين (36) للاستغاثة بغير الله
عن عدول عمر رضي الله عنه عن طلب الدعاء من

(35)«فتح الباري لابن حجر» (٢/ ٤٩٧).

(36)إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء ، عبد الله
بن محمد بن الصديق الحسني ، عالم الكتب ، الطبعة الثانية ،
1405هـ، 1984م.ص37.

(33)انظر : صحيح البخاري ، رقم 933 ، (٢/ ١٢) . و:

صحيح مسلم ، رقم 897 ، (٢/ ٦١٤).

(34)فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر
أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت،
١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام
بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه
تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (٢/ ٤٩٥).

النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته إلى طلبه من العباس بأن عمر رضي الله عنه أراد بيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الأفضل ، وهذا الجواب ليس بصواب للأمور التالية :

أولاً : أن توسل عمر بالعباس كان في حال شديدة ، قال السدوسي: "واستسقى به عمر بن الخطاب رحمه الله عام الرمادة، وكان عاما هلكت فيه العرب، صاروا فيه رمادا، فلذلك سمي عام الرمادة، لشدة" (37). والإنسان عند الشدائد يلجأ إلى أقوى الوسائل لدفع حاجته ، ولا يخطر في باله أن يلجأ إلى الأضعف لبيان الجواز .

ثانياً : لفظ كان في الخبر : (كان إذا قحطوا استسقى بالعباس) ، يدل على استمرار عمر في الاستسقاء بالتوسل بالعباس ، هذا هو الأصل في معنى (كان) أنها دالة على الاستمرار إلا أن يدل دليل على تجردها من هذا المعنى (38) ولا دليل هنا فالواجب البقاء على أصل معناها ، وإذ الأمر كذلك فيبعد أن يتكرر الفعل الواحد خلافاً للأفضل لمجرد بيان الجواز .

ثالثاً : أن هذا التوسل لم يقع من عمر رضي الله عنه وحده، بل وقع من معاوية رضي الله عنه أيضاً، قال ابن قدامة : " واستسقى معاوية والضحاك بيزيد بن الأسود الجرشي، وروي أن معاوية أمر يزيد بن الأسود فصعد المنبر، فقعده عند رجله، فقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه ورفع الناس أيديهم، فما كان بأوشك من أن ثارت سحابة في الغرب، كأنها ترس، وهب لها ربح، فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم (39).

الخاتمة و التوصيات :

أولاً : الخاتمة وأهم النتائج

خلاصة البحث وأهم نتائجه :

أذكر خلاصة هذا البحث وأهم نتائجه في النقاط الآتية :

أولاً : معنى الدعاء في اللغة الطلب والنداء ، ومعنى الاستغاثة طلب الغوث أي العون والنصرة ومعنى الاستعانة طلب العون .

(37) حذف من نسب فريش، أبو فيد مؤرخ بن عمرو بن الحارث السدوسي (المتوفى: ١٩٥ هـ)، ص 2.
(38) راجع : نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، (٤ / ١١).

(39) الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، (١ / ٣٤٨).

ثانيا : دعاء الميت أو الغائب أو الحاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه شرك ، وأما دعاء الحي الحاضر فيما يقدر عليه فهو جائز ثالثا : ليس في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ دليل على جواز الاستغاثة بغير الله؛ لأن معنى الوسيلة القرية والتقرب إلى الله سبحانه إنما يكون بطاعته وعبادته وحده لا شريك له وكما شرع ليس بالاستغاثة بغيره التي هي شرك .

رابعا : توسل عمر بالعباس عند القحط معناه طلب الدعاء منه ، فهو من باب طلب الدعاء من الحي الحاضر وهو لا بأس به .

خامسا : عدول الصحابة عن طلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته مع كونهم كانوا يطلبون منه الدعاء في حياته دليل على إجماعهم على عدم جواز طلب الدعاء من الميت .

سادسا : القول بأن عمر أراد بيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الأفضل يبطله أن هذا الأمر قد تكرر من عمر ومن غيره وقد كان في حالة شديدة لا يخطر في بال الإنسان فيها أن يترك الأفضل ويلجأ إلى المفضول لبيان الجواز .

ثانيا : التوصيات

بعد إتمام هذا البحث رأيت أن أوصي بما يلي :

1- التركيز على مسائل التوحيد؛ لأنه أصل الإسلام .

2- كتابة بحوث عديدة في الرد على شبهات المجيزين للاستغاثة بغير الله .

مراجع البحث ومصادره

1- الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تفسير الراغب الأصفهاني، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١ جزء ٢، ٣: من أول سورة آل عمران - وحتى الآية ١١٣ من سورة النساء، تحقيق ودراسة: د. عادل بن علي الشدي، دار النشر: دار الوطن - الرياض .

2- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .

3- الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (المتوفى: ٩٢٦ هـ) ، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع،

- الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م. الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م. الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة:
- 8- الجرجاني ، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ) دَرَجُ الدُّرِّ في تَفْسِيرِ الآيِ والسُّورِ، دراسة وتحقيق: (الفاحة والبقرة) وُلِيدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ صَالِحِ الْحُسَيْنِ، (وشاركة في بقية الأجزاء): إِيَادِ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْقَيْسِيِّ النَّاشِرِ: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- 9- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري الناشر: دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- 10- الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- 11- الدهلوي عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي «المولود بداهلي في
- 4- البغوي ، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) ، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي ، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠هـ.
- 5- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- 6- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.
- 7- ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف

- 16- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- 17- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- 18- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ) ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن توزيع: دار التربية و التراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر.
- 19- العلوي، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهري الشافعي ، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، إشراف و مراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- 20- الغماري ، عبد الله بن محمد بن الصديق الحسيني ، إتخاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء
- الهند سنة (٩٥٨ هـ) و المتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) ، «، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق و تعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- 12- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) ، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- 13- السمين الحلبي ، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ) ، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
- 14- السدوسي، أبو فيد مؤرج بن عمرو بن الحارث السدوسي (المتوفى: ١٩٥هـ) ، حذف من نسب قريش.
- 15- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ، الدر المنثور، الناشر: دار الفكر - بيروت.

- 25- مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، صحيح مسلم ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، رقم 384.
- 26- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- 27- ابن هبيرة ، يحيى بن (هَبِيرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، الإفصاح عن معاني الصحاح، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ.
- 28- الواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، التفسير البسيط، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- والأولياء ، عالم الكتب ، الطبعة الثانية ، 1405هـ، 1984م.
- 21- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- 22- فوده ، سعيد عبد اللطيف فوده، الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية ، الطبعة الأولى ، 1437 هـ ، 2016 م، الأصلين ، توزيع دار الصالح ، القاهرة .
- 23- القسطلاني ، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.
- 24- ابن قدامة ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

A Publication by "Deanship of Scientific Research and Graduate Studies" Islamic University of Minnesota /USA

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)



استخدام نموذج راش في بيان موثوقية وصحة مقياس العقلية لدى طلبة الجامعات الأردنية

Using the Rasch model to demonstrate the reliability and validity of the ment scale among Jordanian university students

د. عبدالناصر سند عبدالمطلب العكايلة

عضو هيئة التدريس في كلية العلوم التربوية - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا



Original Research Article

*Corresponding author
Abdelnasir Sanad
Alakayleh

Article History

Received: 6.10.2023

Accepted: 19.11.2023

Published: 24.12.2023



Abstract

The significance of fostering a growth mindset among students has gained increasing attention in the field of education. Recent research has revealed encouraging findings on the prevalence and impact of the growth mindset. Nevertheless, there remains a dearth of research and scholarly investigation on the appropriate scale for evaluating the variable across the Arab area at large, with a specific focus on Jordan as an illustrative case. The primary objective of the present study was to assess the validity and reliability of the adaptable mentality scale within the context of Jordan. The study employed the measure devised by Carol Dweck in 2008. The research sample comprised 412 male and female students enrolled at institutions in Jordan and the Islamic University of Minnesota, spanning various academic levels including diploma, bachelor's, master's, and PhD programs in Jordan. The study employed the Rasch model to assess the psychometric instrument's validity and reliability, while considering Fisher's five criteria. The findings demonstrated favorable outcomes in relation to the internal consistency of the measurement tool, as evidenced by a reliability coefficient of 0.83 and a Cronbach's alpha coefficient of 0.81. This suggests that the validation process for constructing the scale did not meet the requirements outlined by Fisher (2007) in terms of fairness. Nevertheless, certain research argue that the categorization of these statistics can still be deemed appropriate. The outcomes of the test assessing insufficiency indicate that every item has satisfied the criteria for being considered a reliable instrument, as evidenced by the Minsk values falling within the range of 0.71– 1.4, which is indicative of a high level of quality.

Keywords: mental scale, growth mindset, fixed mindset, validation, reliability, rash Mode



Introduction

There is no person in this universe who has a personality that is not similar to the personality of another individual, the individual has its advantages and disadvantages, and this is naturally reflected in the reactions or behavior towards different life situations, where we find that the responses of individuals to test situations, whether they are educational, psychological or tests of abilities and intelligence.

To enjoy one's unique personality, some individuals tend to have abilities, talents and intelligence degrees that make them feel comfortable and reassured, while others suffer from the limitations they have because they believe in the lack of what others have, and this is what pushes this category to work on finding various means and mechanisms to fill this shortage by developing and keeping up with this shortage.

Scientists and researchers have approached mindset from different points of view, mindset is the individual's perspective of understanding the world (Dweck, 2006), it is the individual's belief in human traits such as intelligence and personality (Bernker and Job, 2019), and that everyone has a fixed mindset towards (Growth Zheng, 2014).

Research literature

*Mindset research started with the theories of intelligence (Dweck, 1999) but expanded in different fields by including some domain-specific mindsets such as language learning mindsets (Lou & Noels, 2017; Yuksel et al., 2021), mathematical mindsets (Daly, Bourgaize, & Vernitski, 2019), entrepreneurial mindsets (Mathisen & Arnulf, * Correspondency: doganyuksel@ gmail.com Participatory Educational Research (PER), 9 (6);418- 435, 1 November 2022 Participatory Educational Research (PER) - 419- 2014), among others. In*

the field of teaching, the focus is on teachers' mindsets about their teaching ability. Similar to the original fixed and growth dichotomy (Dweck, Chiu, & Hong, 1995), some teachers hold a fixed teacher mindset and believe that their teaching abilities are stable. In contrast, others might hold a growth teacher mindset and view their abilities as subject to improvement through hard work and/or instruction and intervention (Fives & Buehl, 2008; Frondozo, King, Nalipay, & Mordeno, 2020; Nalipay, Mordeno, Semilla, & Frondozo, 2019).

Mindset has an important role in all lines of human life. In social life, mindset plays a role in the formation of individual social bonds (Heslin & VandeWalle, 2011). In education, mindset affects the learning process and the formation of the personality of students. The formation of a growth mindset has proven to be effective in improving the academic achievement of adolescent girls in African American rural areas.

Due to the importance of mindset in all aspects of the life of the individual and society educationally, psychologically, socially and educationally, as it affects the learning process and the formation of the personality of the individual, it was stated (burnlett et al., 2011) that the formation of a growth mindset is effective in improving the academic achievement of adolescent girls in rural African American areas, while a study (Wahida et al., 2021) discussed the effectiveness of growth mindset training for high school students, the results of the study showed that there is a positive change after students participated in growth mindset training in two meeting Sessions. The students felt motivated to plan and achieve life goals in the future because they believe that processes and efforts are important instead of just looking at talent and intelligence, the results showed that there was a positive change after the students participated in the growth mindset training with two meeting Sessions. Students feel motivated to plan and

achieve life goals in the future because they believe that processes and efforts are important instead of just looking at talent and intelligence. This is in line with the opinion of (helleslin, 2021.) She indicated that individual talents can be developed from time to time, and that the relationship between growth mindset and school well-being, growth mindset and perseverance, as well as perseverance and school well-being, had a great positive relationship. That is, the higher the growth mindset of students, the higher the level of well-being of students at school. The higher a student's level of growth mindset, the more determined they become and the more persistent a student is, the higher their level of well-being in school.

Another integral disposition for teachers to be successful and persistent in their profession is grit (Keeseey, Schaefer, Loy, & Allen, 2018). Grit is operationalized as the steadiness of interests and persistence in pursuing long-standing objectives (Duckworth, Peterson, Matthews, & Kelly, 2007). Duckworth (2016) states that holding a growth mindset is an important aspect of grit. Therefore, in recent years the concept of a growth mindset has been incorporated into grit (Keeseey et al., 2018). A growth mindset and grit are critical for pre-service teachers since they provide the self-confidence to cope with difficult situations in teaching practice. Teacher education programmers are expected to equip pre-service teachers with the qualifications that help them persevere. The current study explores whether the dispositions of growth mindset and grit change from the beginning to the end of the study of teacher education at a university in Jordan.

For teachers recent research on mindsets argues that some domain-specific inventories can provide new insights into examining this construct (Costa & Faria, 2018; Lou & Noels, 2017). The concept of teacher mindset (TM) is used in some studies (e.g., Fives & Buehl, 2008; Frondoza et al., 2020; Nalipay et al., 2019), and it is based on the original dichotomy of

mindsets regarding having a fixed or growth perspective about the abilities of teaching (Dweck, 1999). Teacher mindset involves what teachers think about developing their teaching skills and capabilities. A growth teacher mindset views teaching as an available ability to development and improvement, whereas a fixed teacher mindset regards it as stable (Nalipay et al., 2019).

Empirical investigations of mindset provide a confirmed evidence evidence that these implicit theories are linked to academic achievement and motivation. For example, (Romero et al., 2014) found that middle school students who believed that intelligence could be developed (that is, those who had a growth mindset) had higher grades and were more likely to enroll in advanced math courses. These results mirror other studies in which growth mindset has been associated with higher math grades (Blackwell et al., 2007) and advanced course enrollment (Paunesku et al., 2015). Implicit theories of intelligence have also been linked to academic motivation (Baird Scott, Dearing, & Hamill, 2009) and long-term academic achievement (Tetzner & Becker, 2017; Yeager et al., 2014). These data strongly suggest that how individuals think about intelligence and their beliefs about its malleability are related to overall academic motivation and outcomes. These understandings are especially important in light of the fact that mindset is responsive to intervention and changeable. Understanding the role of mindset in long-term academic outcomes and overall motivation and academic performance approaches facilitates potentially critical research related to academic outcomes and ultimately to life outcomes.

A growth mindset can be beneficial for females as they may be more vulnerable to the detrimental effects of a fixed mindset for mathematics (Dweck 2007). This is seen as there are fewer women than men in fields that are perceived to rely on skill sets that are dependent on innate

intelligence rather than hard work or effort (Meyer et al., 2015). Promoting the malleability of mathematics intelligence could be one way to increase female representation in STEM fields where women are underrepresented. A short-term longitudinal study that used a sample of 1449 high school students in the U.S. found that females had higher mathematics achievement than males when they endorsed a growth mindset (Degol et al., 2017). Male and female students who viewed that math take time and effort were more likely to be interested in pursuing a STEM career. When female students view mathematics as effort-based and not based on innate ability this can have positive effects on students' mathematics achievement, mindsets, and interest in STEM careers (Degol et al., 2017).

The theory of mindset proposes that people hold certain assumptions or implicit theories about aspects such as intelligence and personality (Yeager & Walton, 2011). These assumptions point to people's perceptions of, amongst other things, their capacity to change, their engagement in learning, and their motivation (Yeager, Trzesniewski, & Dweck, 2013). Thus, the concept of a mindset refers to a mental model of one's perspective of the self, the malleability of personal attributes and the relationship with the world (Anderson, 2019; Yeager et al., 2013). Dweck (2006) differentiates between two classifications of mindset, namely fixed mindset and growth mindset. A fixed mindset, also referred to as an entity theory of intelligence, and refers to the personally held belief that a person has a pre-established and set range of skills, talents, and abilities. Individuals who hold fixed mindsets may erroneously interpret learning encounters as threatening to their psychological wellbeing because they regard themselves to be limited in terms of skills, talents, and abilities. Moreover, those who hold a fixed mindset tend to personalise failure as indicative of personal shortcomings.

Hence, students who adopt a fixed mindset tend to avoid challenging learning

experiences and are likely to be disengaged (Dweck, 2006). Hettie Terblanche, Henry Mason & Barend Van Wyk 2021 In contrast, the growth mindset, which is also referred to as the incremental theory of intelligence, suggests that people can develop the skills required for, amongst other things, academic success through purposeful effort (Blackwell, Trzesniewski, & Dweck, 2007). Compared to the fixed mindset, a growth mindset can be regarded as a more empowering stance that students can adopt concerning academic-related tasks. Students who develop growth mindsets tend not to personalize failure, but consider it as a vital element of the learning journey (Dweck, 2006). Research by (Blackwell et al., 2007) and (Dweck, 2012) found that students who adopted growth mindsets were more motivated and less anxious, and performed better academically. (Dweck, 2006) proposes that students' mindsets can be changed from rigid and inflexible to open and flexible by shifting the focus from a results orientation to a process orientation. Thus, a focus on meaningful engagement versus an exaggerated emphasis on the outcome could promote a growth orientation.

The transformation from a fixed mindset to a growth mindset can be facilitated via student support programmers that encourage greater self-awareness and optimism, emphasize a process-based focus, and highlight the significance of psychological flexibility in the face of challenges (Anderson, 2019; Meevissen, Peters, & Alberts, 2011; VanLingen, George, & Persence, 2019). Additionally, addressing the basic psychological needs of autonomy (experiencing a sense of self-directedness); competence (mastery experiences) and relatedness (social connectedness) could promote positivity and motivate students to engage proactively in the academic process (Ryan & Deci, 2017). More research is needed to explore the value of mindset-based support programmers offered to students (Anderson, 2019; Dweck, 2006), especially

within a South African context (De Villiers, 2014; Van den Bergh, 2018; VanLingen et al., 2019).

Mindset indicates that individuals have certain assumptions or non-expressive theories about aspects such as personality and intelligence (Yeager & Walton, 2011). And that leads to people's perceptions of among other things, their ability to change, their involvement in learning, and their motivation (Yeager, Trzesniewski, & Dweck, 2013). Accordingly, mindset denotes the mental model of an individual's self- perspective, the malleability of personality traits and the relationship with the world (Anderson, 2019; Yeager et al., 2013). Dweck (2006) found that there are two categories of mindsets, the fixed mindset and the growth mindset.

A fixed mindset, known as the entity theory of intelligence, refers to an individual's belief that they have a predetermined set of skills, talents, and abilities. Perhaps individuals with fixed mindsets mistakenly believe that facing learning situations threatens their mental health because they consider themselves restricted in terms of skills, talents, and abilities. Failure is an indication of shortcomings in character. Accordingly, they tend to avoid difficult learning experiences (Dweck, 2006). In contrast, the growth mindset (increased theory of intelligence) believes that individuals can develop the skills required, among other things, to achieve academic success through goal- directed effort (Blackwell), Trzesniewski & Dweck, 2007).

Study of (Cut mMunika et al... , 2022) recruited 554 students from universities consisting of students in diploma, bachelor, master, and doctoral programs in Indonesia. Using Rasch model to test the validity and reliability of the mindset scale instrument considering the five Fisher' s criteria. The results indicated good results based on the internal consistency of the instrument with a reliability value of 0.99 and Cronbach's alpha value of 0.88. The

construction validation of the scale still did not meet the fair criteria on the Fisher standard (Fisher, 2007), but the number was found acceptable according to some studies. Meanwhile, the results of the misfit test showed that each item had met the standard of a good instrument in which the MNSQ value was between 0.71- 1.4 in the good category.

A growth mindset can be seen as a more empowering attitude that students can adopt with regard to academic- related tasks in contrast to a fixed mindset. Here, individuals who develop growth mindsets are not considered to stop at failure, but rather consider it as an important element of learning. Students' mindsets can be changed from rigid and inflexible to open and flexible by shifting focus from results- oriented to practical-oriented. Accordingly, focusing on meaningful participation as opposed to an exaggerated focus on the result can enhance the orientation towards growth (Dweck, 2006). And that to enhance positivity and motivate individuals to participate early in the academic process, the basic psychological needs for independence (a sense of self- direction) must be addressed; Competence (mastery experiences) and relationship (social connectedness) (Ryan & Deci, 2017).

Based on the above research, it can be clarified that mindset is an important aspect. Therefore, to measure the mindset of an individual whether he has a fixed or growing mindset, a psychometric instrument is needed. The psychometric instrument was adapted from the psychometric test conducted by Carol Dweck (2008). This mindset scale initially consisted of only 6 items and was known as the Implicit Theory of Intelligence Scale created by Dweck in 2000 (Park, 2021). Next comes an 8- item scale called implicit theories of intelligence scale (Troche, S.J, & Kunz, 2020) or the Growth Mindset Scale (Rammstedt, 2021). Several years later, a new scale consisting of 11 elements was developed and analyzed using CFA.

Given the importance of studying the mindset, whether it is fixed or flexible and at an increasing pace, there must be a tool to be able to measure the values of the indicators of this concept, perhaps the head start was the educator Karl Dweck, who developed a scale that addresses this requirement, where she prepared a 6- item scale of what is known as the latent theory to measure intelligence in 2000 to come back and adapt it in 2008 to measure the mindset of growth, and years later an 11- item scale was developed where she analyzed the results of CFI.

However, the use of the classical theory in the analysis of the users of this scale and the previous ones showed some aspects of shortcomings and uncertainties in the analysis of the results, especially in the Arab region, which began to show a growing interest in this scale as well as other psychological and mental scales, and from this the researcher found that it may be appropriate to use one of the models of the modern theory of measurement, namely the single model (Rasch) in analyzing the results of using the scale depending on the features of this theory, which excelled- in most analyses and in various educational and psychological aspects – In the accuracy of the analysis of the results, therefore, the current study will adopt the Rasch model in analyzing the results of using the mental scale analyzed by the CFI and finally consisting of 16 items.

Here it is necessary to ensure the stability and correctness of the tool used in the study, as any decrease or rise negatively or positively will undoubtedly affect the results of the analysis resulting from the use of the scale, and most importantly, the generalization of the results of the study, which should be the degree of stability, correctness and accuracy of the scale used

Method and Research design:

The current study adopted one of the models of the modern theory of

measurement, the single model (rasch), for ease of dealing with it for researchers and interested people, and its suitability for such kind of measurements, in addition to the ease of reading the outputs of its analyses, especially for interested graduate students, versus the use of other models such as the Lord or Birnbaum model..

An instrument considered to be valid if it was able to measure what it should measure meanwhile, reliable meant that an instrument that was used many times could produce relatively the same data (Sugiyono, 2017); the mindset scale instrument was tested using the Rasch model. By investigating the item polarity, unidimensionality, item reliability, item mapping, and separation analysis in the Rasch model. Those analyses were able to test the validity and reliability of the instrument (Yasin et al., 2018), after that, the scale was applied to the used category of male and female respondents and for different educational levels.

Study

sample

The sample of the current study consisted of 412 male and female students from the Jordanian universities and the Islamic University of Minnesota, Jordan branch of distance learning, selected by a simple random method, and from different educational levels (Bachelor's, master's, doctorate), where the sample was initially distributed among 245 females (59.5%), while the number of male students was 167 (40.5%), the age of the respondents ranged (18- 53) years. The scale was distributed to the target group electronically through the forms prepared for this purpose, including demographic data on the use of the scale in its first part, while the second part of the sixteen items of the scale with response options on the pattern of the six- degree Likert scale (strongly agree, often agree, often disagree, disagree, strongly disagree).

The items of the scale have been divided into: 1) 8 positive- directional phrases are phrases with individual order (1,3, 5, 7, 9, 11, 13, 15) points are given from the highest to the lowest (5 - 0). 2) 8 negative- directional

phrases are phrases with an even order (2, 4, 6, 8, 10, 12, 14, 16) points are given from lowest to highest (0 – 5).

The study will use the pattern used by (Dweck, 2006) in dividing individual mentalities into four categories, as shown in the following table

Table 1. Mindset scale scoring table

	Categorization	Points value
1	<i>Strong Growth Mindset</i>	61- 80 points
2	<i>Growth Mindset with some FixedIdeas</i>	41- 60 points
3	<i>Fixed Mindset with some GrowthIdeas</i>	21- 40 points
4	<i>Strong Fixed Mindset</i>	0- 20 points

Data collection

As we mentioned earlier, the study used one of the models of the modern theory of measurement, the single model (Rasch), in order to show the extent of the compatibility of the scale using this model, by showing the probability of reflection to choose any member of the target sample in statistically and logically acceptable values, and all this can be indicated by the Rasch model in taking the interactions between the responding individuals and the elements at the same time. In this context, the study used a scale developed by Fisher consisting of five parameters and criteria mentioned (Fisher, Jr., 2007).

Table 2. Rating scale instrument quality criteria Fisher

Criterion	Poor	Fair	Good	Very Good	Excellent
Person and item measurement reliability	<0.67	0.67-0.80	0.81-0.90	0.91-0.94	>0.94
Person and item separated strata	2 or less	2-3	3-4	4-5	>5
Variance in data explained by measures	<50%	50-60%	60-70%	70-80%	>80%
Unexplained contrast 1-5 of variances	>15%	10-15%	5-10%	3-5%	<3%
Item model fit mean-squarerange extremes PCA of residuals					

Data analysis

Based on the goal for which the unilateral model was used as one of the models of the IRT, which is the Rasch model, some of its psychometric properties must be verified such as its validity and reliability for applying the mindset scale to Jordanian university students from the study sample, where the students distributed the study sample to different universities from the northern region, center region, and south region in Jordan. The percentage of students' participation with acceptable motivation in various educational and organizational activities inside or outside the universities, and it was found from examining the demographic data of the respondents that they were distributed in a manner consistent with one of the assumptions of the Rush model, which is random distribution, where students were distributed in the northern region, central

region, and the south region by (38%, 27%, and 35%), respectively, and from cities, villages, rural areas, and the desert by (42%, 14%, 27%, and 17%), respectively, and this descriptive data gave the researcher a good indication of whether the mindset of the respondent was It is affected by his place of residence and the level of his practice of events and organizational activities inside and outside the university campus.

Outcomes and discussion

Gender		
Male	245	59.5%
Female	167	40.5%
Age		
18- 40 (young adulthood)	273	66.3%
41- 60 (middle adulthood)	139	33.7%
Participation in organization		
Participate	317	76.9%
Not participate	95	33.1%
Region		
North	157	38%
Middle	111	27%
South	144	35%

After analyzing the data based on the criteria mentioned by Fischer in Table No. 2, reading table No. 4 indicates acceptable values of a person's stability on the mental scale with a value of up to 0.83 and within the good categories (Fischer, 2007), which indicates the existence of a category of respondents consistently working on the scale used, and Cronbach' s alpha values came fair with a value of up to 0.81 and this value is one of the good values to measure the mindset with this scale used in the study (Tapper, 2018). The separate classes of people came with a fair value of 1.98, which is less than the value of 3, and as for the values of explained variation, they came with a poor value of 28.8%, while the value of unexplained variation came with a fair value of 13.5%. As for the stability values of the scale item and the values of the separate item layer, they came out excellent with values of 0.93, 8.14, respectively.

A closer look at the above results in Table No. 4 shows that the elements and items of the scale used did not reach the degree of differentiation between the respondents from the study sample category in terms of the capabilities and capabilities that they are distinguished by, and this prompts the statement that the scale is not strong in this direction, despite the quality of the internal consistency of the scale, which was evidenced by the stability of the item that reached a value of 0.93, while the value of the high separation item layer reached a value of 8.14, perhaps this supports the strong type of categories of respondents.

Table 4. The summary of Rasch model criteria

Item	Criterion measurement	Value/Score/L ogit	Category
reliability		0.93	Fairly
Alpha Cronbach		0.81	Good
Person reliability		0.83	
Person strata separated		1.98	Fair
Item strata separated		8.14	Excellent
Variance explained	by	54.6	Poor
Unexplained variance		13.5	Fair

(Mofreh, et al., 2014) indicated that Dimensionality aspects are important for determining the instrument was measured in one direction and one dimension (Linacre, 2003; Bond & Fox, 2007). In Rasch analysis, a satisfactory dimensionality determined by raw variance explained by measures which should be more than 40% and unexplained variance in 1st contrast which should be ≤ 15 .

Considering the results shown in Table No. 4, it is also noted that the values of

The explained variance are acceptable and according to the hope, the value reached 54.6, which is greater than 50%, as indicated by (Mofreh et al., 2014; Ng et al., 2018; Sumintono, 2018) pointed out that the acceptable value of some studies is greater than 40%, and for the unexplained variation it reached 13.5% , which should be less than 15%, and that these values are values of a degree of confidence to use, and on the other hand, the decrease in this value can be explained statistically that there may be a number of other factors in the scale used are not related to it, and this is reinforced by the decrease in other values that we note in Table No. 4.

Table 5. The results of misfit test


Entry Number	Infit		Outfit		PT- Measure	
	MNSQ	ZSTD	MNSQ	ZSTD	CORR	EXP.
12	1.27	1.9	1.39	3.9	0.51	0.53
01	1.24	3.2	1.48	1.4	0.64	0.54
03	0.98	1.2	1.32	1.31	0.67	0.50
10	0.93	-1.5	1.49	1.23	0.71	0.66
02	1.18	1.60	1.46	1.21	0.55	0.58
13	0.88	-1.05	1.38	1.19	0.59	0.55
06	1.08	1.3	1.18	0.8	0.62	0.54
04	1.08	0.8	1.13	0.5	0.58	0.43
05	0.98	-0.77	1.05	0.8	0.69	0.61
07	0.94	-2.3	1.02	0.6	0.60	0.53
08	0.91	-0.9	1.00	0.3	0.65	0.61
09	0.90	0.1	0.97	-0.5	0.73	0.63
11	0.87	-2.2	0.93	-0.8	0.64	0.56
14	0.85	-2.4	0.93	-1.7	0.63	0.55
15	0.85	-2.6	0.89	-1.9	0.77	0.54
16	0.77	-2.9	0.85	-2.2	0.71	0.67

To verify the compatibility of the elements on the scale used in the study, which is the mindset scale, according to the criteria set by (Fisher, 2007), the misfit test was conducted, which showed that the category that expresses good from the MNSQ categories and on the Outfit part corresponded to the values and criteria specified by (0.71 – 1.4) in the (Fisher, 2007)

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

study, and this pushes towards the use of all existing elements and items because they were able to measure the mindset variable correctly and reliably. Also (Boone et al., 2014) referred to his study that another general criterion that was often used for misfit test, which was between 0.5 and 1.5 in MNSQ on Outfit and all of these items had also fulfilled the criteria. The range of MNSQ Outfit values in the current study was 0.85-1.49 which can be seen in Table 5.

To confirm the difficulty and ease of the items presented in the scale to the respondents from the target category and its answer options - which used the Likert hexadecimal scale from strongly disagree to strongly agree with grades (0 - 5) - a Category structure test was conducted, the analysis of the results of which showed



that the respondents did not exclude any of the six options in the answers to the items of the scale, and from observing the data in Table 6 and for the category scale in particular, we find that there is a sequential rise from the lowest to the highest in the values for the six options, and this may indicate that the effectiveness of the rating scale and its ability to achieve the consistency required by the research towards the answers of the respondent category.

Table 6. Detailed data is considered difficult or easy in the scale of thinking

SUMMARY OF CATEGORY STRUCTURE. Model="R"										
CATEGORY	OBSERVED	OBSVD	SAMPLE	INFIT	OUTFIT	ANDRICH	CATEGORY			
LABEL	SCORE	COUNT	%	AVRGE	EXPECT	MNSQ	MNSQ	THRESHOLD	MEASURE	
0	0	163	2	-.35	-.75	1.48	2.29	NONE	(-3.57)	0
1	1	1004	12	-.34	-.37	1.08	1.22	-2.38	-1.64	1
2	2	1209	14	-.13	.00	.77	.75	-.37	-.56	2
3	3	2298	26	.41	.43	.79	.76	-.43	.29	3
4	4	3090	36	1.04	1.01	.93	.93	.41	1.71	4
5	5	940	11	2.22	2.21	1.07	1.01	2.77	(3.94)	5


OBSERVED AVERAGE is mean of measures in category. It is not a parameter estimate.

Further analysis was carried out to investigate the number of questions that were specifically the most difficult and easiest to agree on (Chong et al. , 2022 ; Patras & Hidayat , 2020). Based on the item measurement map, there were three questions, the most difficult of which were indicated in the agreement on the inclusion of item number 14, 10 and 6. At the same time, there was one item that was considered the easiest to agree on- the number 13. It can be seen in Table 6. The three most difficult phrases to agree on turned out to be those with negative sentences and these

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

sentences could be so confusing to the respondents that they were classified as the most difficult item to answer, while the phrases that were easier to agree on turned out to be positive sentences. These results suggest that respondents may find it difficult to agree with negative sentences because their meanings can be very confusing.

In general, validity and reliability testing using a Rasch model is a test of whether the model being tested fits the standards or the existing Rasch model, there was no distantly visible pattern between the Rasch curve and the mental scale curve which was represented by connected intersecting points. There were only 3 points that were the furthest from the Rasch curve, although they could still be tolerated in general because they were still suitable for the Rasch curve.



As mentioned by Wesselink (Wesselink, 2019), the Dweck mental tool was a tool that was often used, however, reports on the authenticity and reliability of this tool were still very limited. Wesselink in his research tried to reveal the items that caused problems in filling out high school students as respondents and found that the most difficult items were the numbers 1, 5, 10 and 13 while the questions that did not cause problems were 8, 11 and 15. The problems identified were the misunderstanding of respondents and the difficulty of choosing words in the statement of the item. The results are similar to the current research as both are making language adjustments to the Dweck tool. It was difficult to understand what problems were very likely to arise in the translation tool in terms of language and word choice. Item Number 10 in Wesselink's research and this study tends to be considered difficult to agree with, especially because the choice of words used was considered difficult by the respondents. Moreover, the statement was in a negative form that could lead to misunderstanding.

The Dweck mindset tool in the initial version consists of 6 elements and has been extensively researched for authenticity and reliability that shows high results (Park, 2021). One of them conducted by Blackwell et al. (Blackwell et al., 2007) a value of 0.78 and a test - retest reliability with a two-week interval of 0.77. While the development of a 16-item mental scale used in this study has been widely used, there has been limited research measuring its truthfulness and reliability, especially in the Indonesian version. This study is one of the studies that are expected to provide an overview of the validity and reliability of the Indonesian version of the Dweck mindset scale which is expected to be widely used to measure mindset. The results shown in this study also indicated that this tool fits the Rasch model. However, it can be argued that the number of respondents filling out this scale is still limited given the large number of students at Jordan and the Islamic University of Minnesota. Further research is expected to increase

the number of research topics and the ability to analyze using other models such as exploratory factor analysis (EFA). In addition, additional research is also expected to be able to measure the growth mindset widely associated with how to improve student performance, so that student development and quality can be maximized in the current study sample and society.

Conclusion

The results of testing the Rasch model on the mindset scale showed good results based on the internal consistency of the instrument that indicated a reliability value of 0.99 and an alpha value for Cronbach at 0.88. Meanwhile, considering the construction validation, the tool still does not meet the fair criteria of the Fisher criterion (Fisher, 2007) however, according to Mofreh et al. And Ng et al. (Mofreh et al., 2014 ;Ng et al. . , 2018) and the obtained value of 44.2% were considered acceptable. When checking the validity of each item on the scale, the results of improper testing also showed that each item met the criterion of a good instrument according to Fisher's criteria. The MNSQ value was between 0.71- 1.4 in a good category.

Recommendations

The study recommends further research:

- 1- The students will reach new levels and different regions by expanding the research sample to investigate the classification of university students' mindsets that can be useful in intervening in maximizing the potential of students.*
- 2- The use of other models of the theory of latent traits to determine the advantage of models over each other.*
- 3- Separating studies and research related to the subject of mindset among primary and secondary school students from university students due to the difference in the values of mental, emotional, social and academic development in addition to the ways of thinking among different groups...*

Financial support information: the researcher or the current research did not receive any financial support or assistance from any source or entity, but it was a self-work.

References:

- Anderson, J. (2019). The learning landscape: How to increase learner agency and become a lifelong learner. Hawker Brownlow Education.*
- Baird, G. L., Scott, W. D., Dearing, E., & Hamill, S. K. (2009). Cognitive self regulation in youth with and without learning disabilities: Academic self efficacy, theories of intelligence, learning vs. performance goal preferences, and effort attributions. Journal of Social and Clinical Psychology, 28(7), 881- 908. doi: 10.1521/jscp.2009.28.7.881*
- Bernecker, K., & Job, V. (2019). Mindset Theory. In Social Psychology in Action (pp. 179– 191). Springer International Publishing.*

https://doi.org/10.1007/978-3-030-13788-5_12

Blackwell, L. S., Trzesniewski, K. H., & Dweck, C. S. (2007). *Implicit theories of intelligence predict achievement across an adolescent transition: A longitudinal study and an intervention*. *Child Development*, 78(1), 246- 263. [doi: 10.1111/j.1467-8624.2007.00995.x](https://doi.org/10.1111/j.1467-8624.2007.00995.x)

Blackwell, L. S., Trzesniewski, K. H., & Dweck, C. S. (2007). *Implicit theories of intelligence predict achievement across an adolescent transition: A longitudinal study and an intervention*. *Child Development*, 78(1), 246–263.

<https://doi.org/10.1111/j.1467-8624.2007.00995.x>

Bond, T. & Fox, C. (2007). *Applying the Rasch model: Fundamental measurement in the human sciences (2nd)*. Mahwah, NJ: LEA.

Chong, J., Mokshein, S. E., & Mustapha, R. (2022). *Applying the Rasch Rating Scale Model (RSM) to investigate the rating scales function in survey research instrument*. *Journal Cakrawala Pendidikan*, 41(1).

<https://doi.org/10.21831/cp.v41i1.39130>

Costa, A., & Faria, L. (2018). *Implicit theories of intelligence and academic achievement: A meta- analytic review*. *Frontiers in Psychology*, 9, 829, 1- 16. <https://doi.org/10.3389/fpsyg.2018.00829>

Daly, I., Bourgaize, J., & Vernitski, A. (2019). *Mathematical mindsets increase student*

De Villiers, A. B. (2014). *How student counselling can address students' emotional wellness and learning in higher education*. *Journal for Counselling and Development Higher Education Southern Africa*, 2(1), 4–16.

Degol, J., Wang, M., Zhang, Y., & Allerton, J. (2017). *Do growth*

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

mindsets in math benefit females? Identifying pathways between gender, mindset, and motivation. Journal of Youth Adolescence, 47(5), 976- 990.
<https://doi.org/10.1007/s10964-017-0739-8>

Duckworth, A. L. (2016). *Grit: The power of passion and perseverance*. New York, NY: Scribner

Duckworth, A. L., Peterson, C., Matthews, M. D., & Kelly, D. R. (2007). *Grit: Perseverance and passion for long-term goals. Journal of Personality and Social Psychology, 92(6), 1087- 1101.*

Dweck, C. (2006). *Mindset: the new psychology of success*. Ballantine Books.

Dweck, C. (2007). *Is math a gift? Beliefs that put females at risk. In S. Ceci & W. Williams (Eds.), why aren't more women in science? Top researchers debate the evidence (pp. 47–55). APA Press.*

Dweck, C. S. (1999). *Self-Theories: Their role in motivation, personality and development*. New York, NY: Taylor and Francis/Psychology Press.

Dweck, C. S., Chiu, C.-y., & Hong, Y.-y. (1995). *implicit theories and their role in judgments and reactions: A world from two perspectives. Psychological Inquiry, 6(4), 267–285.*
https://doi.org/10.1207/s15327965pli0604_1

English Medium Instruction? A comparison of engineering and business

Fisher, Jr., W. . . (2007). *Rating Scale Instrument Quality Criteria. Rasch Measurement Transaction.* <http://www.rasch.org/rmt/rmt211a.htm>

Fives, H., & Buehl, M. M. (2008). *What do teachers believe? Developing a framework for examining beliefs about teachers' knowledge and ability. Contemporary Educational*

Psychology, 33(2), 134- 176.

Frondozo, C. E., King, R. B., Nalipay, M. J. N., & Mordeno, I. G. (2020). *Mindsets matter for teachers, too: A growth mindset about teaching ability predicts teachers' enjoyment and engagement*. *Current Psychology*. Advance online publication. [https://doi.org/ 10.1007/s12144-020-01008-4](https://doi.org/10.1007/s12144-020-01008-4)

Heslin, P. A., & VandeWalle, D. (2011). *Performance Appraisal Procedural Justice: The Role of a Manager's Implicit Person Theory*. *Journal of Management*, 37(6), 1694–1718. <https://doi.org/10.1177/0149206309342895>

Heslin, P. A., Burnette, J. L., & Ryu, N. G. (2021). *Does a Growth Mindset Enable Successful Aging? Work, Aging and Retirement*, 7(2), 79–89. <https://doi.org/10.1093/workar/waaa029>

Keeseey, S., Schaefer, A., Loy, M., & Allen, C. J. (2018). *Developing growth mindset and grit in pre-service teachers*. *Kentucky Teacher Education Journal: The Journal of the Teacher Education Division of the Kentucky Council for Exceptional Children*, 5(1), Article 3

Linacre, J. M. (2003). *A user's guide to FACETS: Rasch-model computer programs*. MESA Press: Chicago.

Lou, N. M., & Noels, K. A. (2017). *Measuring language mindsets and modeling their relations with goal orientations and emotional and behavioral responses in failure situations*. *The Modern Language Journal*, 101, 22- 33.

Meevissen, Y. M. C., Peters, M. L., & Alberts, H. J. E. M. (2011). *Become more optimistic by imagining a best possible self: Effects of a two week intervention*. *Journal of Behavior Therapy and Experimental Psychiatry*,

Meyer, M., Cimpian, A., & Leslie, S. (2015). Women are underrepresented in fields where success is believed to require brilliance. *Frontiers in Psychology*, 6(1), 1–12. <https://doi.org/10.3389/fpsyg.2015.00235>

Mofreh, S. A. M., Ghafar, M. N. A., Omar, A. H. H., Mosaku, M., & Ma' ruf, A. (2014). Psychometric Properties on Lecturers' Beliefs on Teaching Function: Rasch Model Analysis. *International Education Studies*, 7(11). <https://doi.org/10.5539/ies.v7n11p47>

Motivation: Evidence from the EEG. *Trends in Neuroscience and Education*, 15, 18-

Munika, C., Suwarjo, S. & Sutanti, N. (2022). Validation of the mindset scale in the Indonesian context: A rasch model analysis. *International Online Journal of Education and Teaching (IOJET)*, 9(4). 1458- 1469.

Nalipay, M. J. N., Mordeno, I. G., Semilla, Jr. B., & Frondoza, C. E. (2019). Implicit beliefs about teaching ability, teacher emotions, and teaching satisfaction. *Asia- Pacific Educational Research*, 28, 313–325.

Ng, S. E., Yeo, K. J., & Mohd Kosnin, A. B. (2018). Item Analysis for the Adapted Motivation Scale Using Rasch Model. *International Journal of Evaluation and Research in Education (IJERE)*, 7(4), 264. <https://doi.org/10.11591/ijere.v7i4.15376>

Park, S. B. (2021). *Validating a Mindset Scale*. University of Oslo.

Patras, Y. E., & Hidayat, R. (2020). Pengembangan instrument kualitas layanan dosen universitas swasta menggunakan pemodelan Rasch. *Journal Konseling Dan Pendidikan*, 8(1), 9–22. <https://doi.org/10.29210/140000>

Paunesku, D., Walton, G. M., Romero, C., Smith, E. N., Yeager, D. S., &

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

Dweck, C. S. (2015). *Mind- set interventions are a scalable treatment for academic underachievement*. *Psychological Science*, 26(6), 1- 10. [doi: 10.1177/0956797615571017](https://doi.org/10.1177/0956797615571017)

Romero, C., Master, A., Paunesku, D., D

Romero, C., Master, A., Paunesku, D., Dweck, C. S., & Gross, J. J. (2014). *Academic and emotional functioning in middle school: The role of implicit theories*. *Emotion*, 14(2), 227. [doi: 10.1037/a0035490](https://doi.org/10.1037/a0035490)

Ryan, R. M., & Deci, E. L. (2017). *Self- determination theory: Basic psychological needs in motivation, development, and wellness*. Guilford Press.

S. Burnett, C. Sebastian, K. Cohen Kadosh, S.J. Blakemore, *The social brain in adolescence: evidence from functional magnetic resonance imaging and behavioural studies* *Neurosci. Biobehav. Rev.*, 35 (8) (2011), pp. 1654-1664.

Sugiyono. (2017). *Metode Penelitian Kuantitatif, Kualitatif, R & D*. Alfabeta.

Taber, K. S. (2018). *The Use of Cronbach' s Alpha When Developing and Reporting Research Instruments in Science Education*. *Research in Science Education*, 48(6), 1273–1296. <https://doi.org/10.1007/s11165-016-9602-2>.

Tetzner, J., & Becker, M. (2017). *Think positive? Examining the impact of optimism on academic achievement in early adolescents*. *Journal of Personality*. Advance online publication. [doi: 10.1111/jopy.12312](https://doi.org/10.1111/jopy.12312)

Troche, S. J., & Kunz, A. (2020). *The factorial structure and construct validity of a german translation of Dweck' s implicit theories of intelligence scale under consideration of the wording effect*

Van den Bergh, T. (2018, September). *Being kind can change the mind:*

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

The psychosocial benefits of kindness- based interventions. Paper presented at the 37th Annual Conference of the Southern African Association for Counselling and Development Conference, Durban, South Africa.

Van Lingen, H., George, L., & Persence, C. (2019, September). *Facilitating student*

personal development using a positive psychology- based group counselling approach. Paper presented at the 38th Annual Conference of the Southern African Association for Counselling and Development Conference, Port Elizabeth, South Africa.

Wahidah, F. R., Setyadi, E. J., & Grafiyana, G. A. (2021). *Efektivitas pelatihan growth mindset pada siswa sma. Psycho Idea, 19(1),*

103. <https://doi.org/10.30595/psychoidea.v19i1.9147>

Wesselink, J. M. (2019). *Simplifying and pre- testing the Dweck Mindset Instrument and Self- Efficacy Formative Questionnaire among VMBO students: Using the Three- Step Test- Interview (TSTI). University of Twente.*

Yassin, S. N. T. M., Yunus, M. F. M., & Ismail, I. (2018). *The use of rasch measurement model for the validity and reliability. Journal of Counseling and Educational Technology, 1(2), 22.* <https://doi.org/10.32698/0111>

Yeager, D. S., Johnson, R., Spitzer, B. J., Trzesniewski, K. H., Powers, J., & Dweck, C. S. (2014). *The far- reaching effects of believing people can change: Implicit theories of personality shape stress, health, and achievement during adolescence. Journal of Personality and Social Psychology, 106(6), 867- 884. doi: 10.1037/a0036335*

Yeager, D. S., Trzesniewski, K. H., & Dweck, C. S. (2013). *An implicit theory of personality intervention reduces adolescent aggression in*

Abdelnasir Sanad Alakayleh; Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal.; Vol-4, Iss-13 (October-December, 2023)

response to victimization and exclusion. Child Development, 84(3), 970–988. <https://doi.org/10.1111/cdev.12003>

Yeager, D. S., Trzesniewski, K. H., & Dweck, C. S. (2013). An implicit theory of personality intervention reduces adolescent aggression in response to victimization and exclusion. Child Development, 84(3), 970–988. <https://doi.org/10.1111/cdev.12003>

Yuksel, D., Curle, S., & Kaya, S. (2021). What role do language learning mindsets play in





Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal
Deanship of Scientific Research and Graduate "A Publication by USA / Islamic University of Minnesota" Studies

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

القراءات القرآنية عند ابن مالك في كتابه شرح عدة الحافظ وعمدة الالفاظ

Issues in Affirming Divine Attribute Expressions

A Critical Analytical Study

د. عادل غرياني رحيم علوان

عضو هيئة التدريس في كلية القرآن الكريم و علومه - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا



Original Research Article

*Corresponding author
Adel Ghariani Rahim Alwan

Article History

Received: 04.10.2023

Accepted: 14.11.2023

Published: 25.12.2023



الملخص :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه أجمعين، وبعد فإن أعجوبة زمانه ابن مالك رحمه الله كان صاحبَ عنايةٍ فائقةٍ بالقراءات القرآنية، فهي من الشواهد الرئيسة عنده، فما تكاد مسألة في النحو إلا أتبعها بالشاهد من القراءات، وهذا إن دل على شيءٍ فأما يدل على تمسكه بالشاهد القرآني - وفي كتابه عدة الحافظ شاهد على ذلك - فاستشهد بالقراءات المتواتر والشاذ منها؛ لأن القراءات ثروة هائلة لا بد من الاعتياء بما فجاء هذا الكتاب المبارك، يلخص الدرس النحوي، آخذاً بأصول النحو من سماع وقياس وغيره، مستشهداً بالقراءات والحديث والشعر...، فيعتبر آخر ما كتبه ابن مالك، فبينت منهجه ودراسته وجمعت استشهاداته بالقراءات وخرّجتها . والله المستعان.

الكلمات المفتاحية: ابن مالك - القراءات - عمدة الالفاظ - عدة الحافظ - القراءات

Praise be to God, and prayers and peace be upon the Messenger of God, his family and all his companions, and after The marvel of his time, Ibn Malik, may God have mercy on him, was a person who paid great attention to the Qur'anic recitations, for they are among the main evidence for him. There is hardly a question in grammar that he does not follow with evidence from the recitations, and if this indicates anything, it only indicates his adherence to the Qur'anic witness. If this indicates anything, it only indicates his adherence to the Qur'anic witness, and his book Umdat al-Hafiz has a great impact, so he cited the mutawatir and the anomalous; Because readings are an enormous wealth that must be taken care of, this book, despite its small size, summarizes the grammatical lesson, citing readings, hadiths, and poetry..., so it is considered the last thing Ibn Malik wrote, and what he preferred in it. I explained his method and study, sifted through his citations of the readings, and included them with mention to guide some of them.



المقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، فإن أشرف ما شغلت به الأوقات تلاوة كتاب الله والعمل على دراسته، لينال به الفضل العظيم من دعاء الملائكة وحضور السكينة وغشيان الرحمة وذكر الله له، فمن هذا المنطلق وعلى هذه النية نقدّم هذا البحث على بركة الله، نسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه وأن يتقبله الله تعالى . اللهم آمين.

مشكلة الدراسة

هل استشهد ابن مالك - البصري مذهباً -
بالقراءات؟

أهداف الدراسة

وقد رأى الباحث أن هذه الدراسة تجيب عن هذه
المشكلة وتحقق الأهداف الآتية:

1 - استخلاص القراءات القرآنية من " عدة
اللافظ."

2 - بيان أثر القراءات القرآنية في الدرس النحوي.

4 - إبراز دور القراءات في تأصيل الكثير من

المباحث النحوية واللغوية.

5 - إسهام القراءات القرآنية في الكثير من المباحث
النحوية.

الدراسات السابقة

إن "عدة الحافظ وعمدة اللافظ" لابن مالك لم
يتطرق إليه أحد من الباحثين في مجال البحث في

القراءات القرآنية، ولكنهم كتبوا عن دراساتهم اللغوية
النحوية والصرفية والصوتية منها:

دراسة خليل، أحمد عبد الحميد، مسائل الخلاف في
شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ لابن مالك جمعاً
ودراسة، رسالة ماجستير، 2001م، جامعة الأزهر.

دراسة الحيادة، مصطفى طاهر، "المصطلح عند ابن
مالك في كتابه " شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ"،
مجلة جرش للبحوث والدراسات، مج9، عدد2،
30 يونيو 2006م، جامعة جرش، الأردن.

فالبحث عن المصطلح اللغوي والنحوي ودور ابن
مالك في المصطلحات التي أوردها في كتابه.

دراسة ناجي، هند إبراهيم، "شرح عمدة الحافظ وعدة
اللافظ، دراسة وتحليل"، رسالة ماجستير، جامعة
ديالى، رجب 1426هـ، 2005م، العراق. وهذه
دراسة تحليلية للكتاب لم تختص بالقراءات.

دراسة قاسم، نهلة أحمد، ما لابن مالك فيه رأيان بين
التسهيل والعمدة، مج كلية اللغة العربية، 2020م،
إيتاء البارود.

أما ما كتب في منهج ابن مالك في الاستدلال
بالقراءات فهناك بحث للدكتور يوسف دفع الله أحمد،
منشورات جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية،

1430هـ، 2009م. تكلم فيه عن منهجه رحمه الله
تعالى في استدلالاته، ودفاعه عن القراءات
والاستشهاد بها، وتحدث عن جواز الاستشهاد
بالشاذ. وهذا يختلف عن بحثنا، حيث عمل الباحث

ولقد جاء البحث في فصلين:

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف

يتكون من مبحثين التعريف بالمؤلف والمؤلف

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف (ابن مالك) ، وفيه مطالب .

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده وصفته ومذهبه .

المطلب الثاني: من شيوخه وتلاميذه .

المطلب الثالث: من مؤلفاته .

المطلب الرابع: وفاته .

المبحث الثاني: التعريف بمؤلفه عدة الحافظ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية كتاب " عدة الحافظ. "

المطلب الثاني: منهج ابن مالك في إيراد القراءات في كتابه .

الفصل الثاني: أهمية القراءات عند ابن مالك والاحتجاج بها. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الاحتجاج بالقراءات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الاحتجاج .

المطلب الثاني: منهج ابن مالك في الاحتجاج بالقراءات .

المبحث الثاني: القراءات القرآنية في كتاب عمدة الحافظ ، وفيه ما جمعه من القراءات في الكتاب .

على كتب ابن مالك ولم يذكر كتاب العدة في مراجعه .

دراسة بكر رحمن حميد الأركي، أثر القراءات القرآنية في الدرس النحوي عند ابن مالك في كتابه شرح

التسهيل، ، مجلة ديالي، 1434هـ، 2014م، وهو مختلف تماما عن بحثنا لاختلاف مادة الكتاب، ثم

تخصيصه للدرس والتوجيه النحوي .

دراسة الصادق سالم حسن عبد الله، القراءات القرآنية في كتاب شرح الأشموني على ألفية ابن

مالك، دراسة نحوية، مجلة كلية اللغات ، جامعة الزيتونة. وهذا البحث اشتمل القراءات على شرح

الأشموني وجمع فيها الباحث كل القراءات ورتبها حسب أبواب الألفية مبينا التوجيه النحوي. وهذا

يختلف عن بحثنا حيث اختلاف مادة الكتاب .

دراسة د. حجازي حسن حجازي، القراءات القرآنية في كتاب شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك

دراسة صوتية. اشتمل هذا البحث على الجانب الصوتي للقراءات من إمالة وإبدال همز،... وغيرها

من المباحث الصوتية .

إن كتاب عدّة الحافظ لم يتعرض له بالدراسة خاصة علم القراءات أحد من الدارسين - وهذا بعد البحث

على حدّ اطلاعي، ولم أجد من فعل هذا - على حسب رؤيتي .

- 2 - تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد, هو مختصر كتاب له اسمه: "كتاب الفوائد" في النحو.
- 3 - لامية الأفعال أو كتاب المفتاح في أبنية الأفعال. ويعرف بلامية ابن مالك.
- 4 - الكافية الشافية: أرجوزة في النحو 2757 بيتا
- 5 - عدة الحافظ وعمدة الالفاظ في النحو .
- 6 - سبك المنظوم وفك المختوم في النحو
- 7 - إيجاز التعريف في علم التصريف . وهذا يختص بعلم الصرف.
- 8 - شواهد التوضيح وتصحيح مشكلات الجامع الصحيح . وهذا فيه جمع لشواهد التوضيح لابن الملتن .. وغيرها
- المطلب الرابع: وفاته
- توفي ابن مالك بدمشق ليلة الأربعاء الثالث عشر من شعبان سنة 672هـ اثنتين وسبعين وستمائة، وُصِّلَ عليه بالجامع الأموي، وُدِّفن بسفح قاسيون، وقد رثاه شرف الدين الحصني بقوله:
- يا شتات الأسماء والأفعال ... بعد موت ابن مالك المفضل
- وانحراف الحروف من بعد ضبط ... منه في الانفصال والاتصال ()
- المبحث الثاني: التعريف بمؤلفه عدة الحافظ المطلب الأول: أهمية الكتاب.
- يظهر جليا أن كتاب العمدة من آخر ما كتب ابن مالك () في النحو؛ فقد حوى على ما اختاره مما
- الفصل الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف المبحث الأول: التعريف بالمؤلف
- المطلب الأول: اسمه ونسبه و مولده وصفاته ومذهبه هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك العلامة جمال الدين الطائي الجياني الشافعي النحوي الأستاذ إمام زمانه في العربية. ولد بجيان -بفتح الجيم وتشديد الياء- بلد بالأندلس سنة 600هـ ستمائة أو إحدى وستمائة كما قال الذهبي. وكان ابن مالك رجلا ورعا تقيا اكتسى حلة الدين المتين، وصدق اللهجة، وكثرة النوافل، وحسن السمات، ورقة القلب، وكمال العقل، والوقار والتؤدة، كان كثير العبادة، ومذهبه في الفقه على مذهب الشافعي. ()
- المطلب الثاني: من شيوخه وتلاميذه.
- أخذ النحو والقراءات عن ثابت بن حيان، ثم قدم دمشق وأخذ عن أبي الحسن علي بن محمد السخاوي، وسمع منه ومن أبي الفضل مكرم بن محمد بن أبي الصقر، وأبي صادق بن الصباح، وله شيخ جليل هو ابن يعيش الحلبي.
- ومن تلاميذه ابنه الإمام بدر الدين، والشمس بن أبي الفتح البعلبي، والبدر بن جماعة، والعلاء بن العطار، وخلق كثير.
- المطلب الثالث: من مؤلفاته
- 1 - ألفية ابن مالك, التي اشتهرت في البلاد العربية وغيرها وهي المكونة من ألف بيت، وقد كثر شراحها.

استقر رأيه عليه من كلام البصريين والكوفيين بدون تعصب ولا ميل.

و"العدة" بحرٌ زاخرٌ فيه خلاصة قواعد النحو من سماعٍ وإجماعٍ وقياسٍ؛ بل يستشهد بالقرآن والقراءات والحديث وآثار الصحابة والشعر . لم تفتته فائتةً مع ذكرٍ للعلماء، ويعتبر شرح العدة شرحًا ملخصًا للألفية فقد جمع جُلَّ أبوابِ النحو والصرف، فهو خلاصةُ القواعد بشرحٍ كثيرٍ الشواهد، ولقد اعتمدَ على شرحِ العدة كثيرٌ من العلماء منهم الشيخ خالد الأزهري في "شرح التصريح" ، والسيوطي في "مع الهوامع" و"الوجوه والنظائر" والأشموني و الصبان في حاشيتيهما، والكتاب فيه مسائل لم يذكرها في كتبه مثل التسهيل و الكافية ، وهذا ليس محل بسطه . ولقد حقق الكتاب أكثر من مرة:

حققه الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي 1975

حققه الدكتور عدنان عبد الرحمن الدوري، طبعة وزارة الأوقاف، العراق، ط: الأولى، 1397هـ، 1977، وهذه الطبعة اعتمدنا عليها.

حققه الدكتور أحمد إبراهيم المغيني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

المطلب الثاني: منهج ابن مالك في إيراد القراءات في كتابه

-تناول ابن مالك عبارة متن "العدة" بالتفصيل ، ففسر وشرح كل جملةٍ ، أوجز ولم يطنب، وهذب ولم يُسهب، فجاءت عباراته جزلةً في تناول الجميع،

فهو بحق بدايةً للمجتهد ونهايةً للمقتصد في النحو العربي.

- كان رحمه الله تعالى مُتَمِّمًا لعبارته في الشرح ، فيأتي بالشاهد الدليل على ما ذكر .

-التزم ابن مالك بأصول النحو وقواعده في كتابه من حيث الاعتماد على السماع من قرآن وحديث وأثر للصحابة ، والشعر والإجماع، والقياس فلم تفته في شرحه للعمدة.

-الكتاب مقسّمٌ إلى فصولٍ وأبوابٍ وأجزاءٍ.

-هذا الكتاب الذي قلّت أوراقه، كثرت منافعه، فقد ضمّ وشمل معظم أبواب النحو والصرف ، وذكر فيه آراء البصريين والكوفيين.

-يتضح من تتبع مؤلفات ابن مالك رحمه الله تعالى أن عُدّة الحافظ كان من أواخر ما كتب فالتزم الرأي الراجح لديه ليسهل لطالب العلم.

-لم يتعرض لاختلافات النُّحاة، وإن جاء بالخلاف لم يسهب؛ بل يرجح.

- كان منصفًا في كتابه، بين البصريين والكوفيين.

-اعتمد على الاستشهاد بالقرآن والقراءات في غالب مسائله، بل هناك مسائل أفردت بالشواهد القرآنية وزادت شواهد على الست مائة شاهدة.

-استشهد بالقراءات القرآنية المتواترة والشاذة.

-هناك قراءات ذكرها ونسبها لقارئ واحد وهي اثنين وعشرين قراءة، وهناك ما لم ينسبها لقارئ معين

وهي ثمان قراءات، وقراءات نسبتها لأكثر من قارئ وهي سبع عشرة قراءة.

-وهذا يدل على قبول ابن مالك رحمه الله تعالى جميع القراءات بدون استثناء أو تفضيل، وأنها جميعها تصلح للاستشهاد في باب النحو واللغة.

الفصل الثاني : أهمية القراءات عند ابن مالك والاحتجاج بها

قال السيوطي في الاقتراح :

(أما القرآن فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً، أو آحاداً، أم شاذاً. وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معلوماً، بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه.)

ثم ذكر السيوطي : (كان قوم من النحاة المتقدمين يعيرون على عاصم وحمة وابن عامر قراءات بعيدة في العربية وينسبونها إلى اللحن. وهم مخطئون في ذلك، فإن قراءاتهم ثابتة بالأسانيد المتواترة الصحيحة التي لا مطعن فيها، وثبت ذلك دليل على جوازه في

العربية، وقد رد المتأخرون منهم ابن مالك، على من عاب عليهم ذلك بأبلغ رد، واختار جواز ما وردت به قراءتهم في العربية، وإن منعه الأكترون.)، وفي هذا إثبات غيرة ابن مالك على القرآن والعربية، وأنه لا بد من إدخال القراءات للاستشهاد بها في الدرس النحوي.

يقول الشيخ سعيد الأفغاني: (ولم يتوفر لنص ما توفر للقرآن الكريم من تواتر رواياته، وعناية العلماء بضبطها وتحريها متناً وسنداً، وتدوينها وضبطها بالمشافهة عن أفواه العلماء الأثبات الفصحاء من التابعين، عن الصحابة، عن الرسول صلى الله عليه وسلم، فهو النص العربي الصحيح المتواتر المُجمَع على تلاوته بالطرق التي وصل إلينا بها في الأداء والحركات والسكنات، ولم تُعَنَّ أمةٌ بنصٍّ ما اعتناء المسلمين بنص قرآنهم.)

يقول الدكتور مطير بن حسين المالكي: (لقد مهَّدت بحوث القراءات لكثير من الدراسات اللغوية والمسائل النحوية، فكان اختلاف اللفظ الواحد في الإعراب أو الحركات دافعاً لكثير من العلماء إلى الاجتهاد في الحصول على مخرج سليم يتفق والقراءة، ويتمشى مع سياق الآية) (). وهذا لا بد منه فالقراءات كما تُقَوَّى الملكة في النطق واللغة فهي تقوي ملكة البحث في الدراسات اللغوية والنحوية والصرفية والصوتية والدلالية.

المبحث الأول: الاحتجاج بالقراءات.

المطلب الأول: مفهوم الاحتجاج.

يقول الدكتور محمود أحمد الصغير: (ويُراد بالاحتجاج الكشف عن وجه القراءة في نحوها أو صرفها أو لغتها، وتسويق الاختيار، وذلك بأساليب اللغة الأخرى - من قرآن وشعر ولغات - ولا يُراد به توثيق القراءة، أو إثبات صحة قاعدة نحوية فيها..... لأن

القراءة سُنَّةٌ ثابتةٌ صحيحةٌ في عربيَّتها، وما الكشف عن وجهها والدفاع عنه، إلا نوعٌ من الترجيح الذي يُتيح لصاحب الاختيار - فضلاً عن مبدأ الكثرة أو الاستفاضة - أن يَنْتقي من هذه القراءات الكثيرة ما يطمئنُّ إليه في صلاته). ()

المطلب الثاني: منهج ابن مالك في الاحتجاج بالقراءات.

(إن موقف النحاة واللغويين من القراءات موقفٌ موحدٌ لا يختلف فيه كوفيٌّ عن بصريٍّ، والحق أن كثيراً من النحاة قد وقفوا من بعض القراءات موقفاً مجانباً للصواب، ولكن هؤلاء النحاة لم يكونوا كلهم بصريين، فكما كان منهم بصريون؛ أمثال: المازني ت 209هـ، والمبرد ت 285هـ، والزجاج ت 310هـ، كان منهم أيضاً كوفيون؛ أمثال: الكسائي ت 189هـ، والفراء ت 207هـ، بل ربما كان الكسائي هو الذي بدأ تخطيط القراء؛ إذ نرى الفراء يتوقف في كتابه (معاني القرآن) مراراً؛ ليقول: إن الكسائي كان لا يُجيز القراءة بهذا الحرف أو ذلك، ويُفهم من بعض نصوص معاني القرآن للفراء أنه يَرُدُّ بعض القراءات، ويرمي بعض القراء بالوهم). ()

ومن هذا يخلص أن مدرسة الكوفة تستشهد بالقراءات وكذلك من مدرسة البصرة من يستشهد بالقراءات ويجعلها ركناً أساسياً للاحتجاج كابن مالك.

ذكرت سلفاً أن ابن مالك استشهد بالقراءات متواترها وشاذها، فقد وقف ابن مالك من القراءات موقفاً مغايراً حيث كان يستشهد بالقراءات الصحيحة المتواترة، كما كان يأخذ بالقراءات الشاذة، وقد ردَّ على علماء العربية الذين كانوا يعيرون على عاصم وحمزة قراءاتٍ بعيدةً في العربية، واختار جواز ما وردت به قراءتهم في العربية، من ذلك: احتجابه على جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار بقراءة حمزة: (تساءلون به والأرحام)، وعلى جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمفعول المصدر بقراءة ابن عامر: (قتل أولادهم شركائهم)، وعلى جواز سكون لام الأمر بعد (ثم) بقراءة حمزة: (ثُمَّ لِيُقْطَع). () ()

المبحث الثاني: القراءات القرآنية في كتاب عمدة الحفاظ.

في هذا المبحث -وبحول الله تعالى- سأجمع ما ذكره ابن مالك مستشهداً به في كتابه العدة، فلقد ذكر أحياناً القراءة وذكر قارئاً واحداً، وأحياناً يذكر في القراءة أكثر من قارئ، وأحياناً لا يذكر أي قارئ، فيقول: قرأ بعض السلف... وهكذا.

1 - النداء من علامات الاسم

استشهد على دخول (يا) على الفعل بقراءة الكسائي "ألا يا اسجدوا" سورة النمل 25 ()

2 - باب : نائب الفاعل

وأقوى الشواهد في ذلك قراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني: (لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)

- 5- باب حروف الجر دخول كي الجارة على ما الاستفهامية وأما " كي " فلا تدخل جارة إلا على " ما " الاستفهامية أو " ما " المصدرية، أو " أن " أختها. فدخلها على ما الاستفهامية كقولك... كيم فعلت؟ فيكون بمنزلة لم فعلت، فبهذا علم أن كي حرف جر؛ لأن ألف ما الاستفهامية لا يحذف إلا إذا كانت في موضع جر، كقوله تعالى (فَنَاطِرَةٌ يَمْ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ) النمل (35) (عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ) النبأ (1)، و (فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذَكَرَاهَا) النازعات (43)، وقالوا في الوقف : كيمه كما قالوا: لمه ()
- 6- باب المنادى "إدغام الياء"* ولذلك سوى ورش في المد بين يائي (شَيْءٌ وَسِيئَةٌ) ()
- 7- إذن لو تقدم على إذن "واو" أو فاء جاز إعمالها ، وإعمالها أكثر ولذلك أجمعت السبعة على ثبوت النون في قوله: (فَإِذْ لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا) النساء(53) " وفي قوله (وَأِذَا لَا يَلْبَثُونَ) الإسراء (76)، قرأ أبي بن كعب: "وإذا لا يلبثوا" وقرأ ابن مسعود: " فإذا لا يوتوا... فاعلم أن الرفع والنصب جائزان ()
- 8- أو بمعنى حتى: التي تنصب المضارع بمعنى : إلا ، و بمعنى : حتى ،... و قرأ أبي " سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ (وَالْحَامِسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا) في قراءة نافع ()
- الجائية () (14) فأسند "يُجْزَى" إلى الجار والمجرور، ونصب " قومًا " وهو مفعول به ()
- قلت : ولم يقل بذلك إلا الأخفش من البصريين، والكوفيون يميزون ذلك () .
- 3- ما النافية (ولاتَ حِينَ مَنَاصٍ) ص(3) أي: وليس الحين حينَ مناص، وقرأ بعض القراء " ولاتَ حِينَ مَنَاصٍ " بالرفع على أنه اسم والخبر محذوف () .
- 4- باب تخفيف إن إذا خفت إن زال شبهها بالفعل، وبطل اختصاصها بالاسم فاستحقت بذلك ترك الإعمال ومقتضى هذا التقرير وردت في أكثر الاستعمال كقوله تعالى: (وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ) يس () (32) (وَأِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) () الزخرف (35)، وربما عملت مخففة؛ لأن تخفيفها عارض فجاز أن لا يعتد به، وعلى ذلك حمل غير الكوفيين قراءة نافع وابن كثير (وَإِنْ كُلًّا لَمَّا لِيُوقِنَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَاهُمْ) هود () (111) ،... *وحكى الأخفش: (إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ) الطارق (4) قال: تقرأ بالنصب والرفع () وإذا خفت ووليها فعل لم يكن الفعل في الأكثر إلا من باب كان أو... الخ
- ... فإن كان الفعل دعاءً أو غير منصرفٍ ولي "أن" المخففة بغير فصل فالدعاء كقوله تعالى : (وَالْحَامِسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا) في قراءة نافع ()

- قوله تعالى: (وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ) سورة البقرة (271) قرأ بالجزم نافعٌ وحمزةٌ والكسائي، وقرأه بالرفع ابنٌ كثير وأبو عمروٍ وابنٌ عامرٍ وعاصمٌ . ولو قرئ بالنصب لكان جائزاً في العربية، ومثال ذلك بعد الجواب المنصوب " لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُونُ " سورة المنافقون (10) عن أبي عمرو، و" أكن " عن سواه من السبعة . ولو قرئ بالرفع لكان جائزاً في العربية. فلو وقع، فلو وقع المضارع بين الشرط والجواب مقرونًا بالفاء أو الواو لجاز جزمه بمقتضى العطف ونصبه بإضمار " إن () " *المضارع المقرون ب ثم وأجاز الكوفيون إجراء المقرون ب "ثم" مجرى المقرون بالفاء أو الواو... ويصحح ما ذهبوا إليه قراءة الحسن رضي الله عنه (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ) بنصب الكاف ()
- 12 - باب الحال
*تعريف الحال وهي نكرة ومنه قراءة شاذة " لِيَخْرُجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ " المنافقون(8) أي لِيَخْرُجَنَّ الْعَزِيزُ مِنْهَا ذَلِيلًا () والأصل أن يكون صاحبها معرفة.
- 12- تقديم الحال على عاملها ومن دلائل الجواز قراءة بعض السلف وهو الحسن البصري رحمه الله " والسماوات مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ " الزمر (67)()
- ثُمَّ اتَّلَوْهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا " الفتح () (16) أو " بمعنى: حتى. مما انفرد به الكوفيون ()
- 9- النصب بعد الفاء المسبوقة بالتحضيض والتمني والترجي:
- نحو (لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ ...) المنافقون (10)، وبالتمني، نحو(يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا) النساء (73)، وبالترجي (لَعَلِّي أَبْلُغَ الْأَسْبَابَ (36) أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ) غافر (37) على قراءة حفص ()
- 10- جزم الفعل المضارع:
- وقد توهم بعض الناس أن قراءة ابن عامر والكوفيون " لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ " آل عمران (120) هي مثل قول الراجز : تُصْرَعُ، وَأَنَّ ضِمَّةَ الرَّاءِ ضِمَّةٌ رَفْعٌ ()، وليس بصحيح، بل "يضر" مجزومٌ وضمته ضمة اتباع؛ وذلك أن أول الرّائين ساكنٌ للإدغام وثانيها ساكنٌ للجزم فالتقى ساكنان فحرك ثانيهما وحُص بالضم اتباعًا لضم الضاد ()
- 11- اقتران المضارع بالواو والفاء بعد جواب..
- ومن الوارد بالأوجه الثلاثة بعد جواب الشرط المجزوم قوله (وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُجَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرَ لِمَنْ يَشَاءُ) البقرة (284) بالجزم لنافع وابن كثير وأبي عمرو وحمزة والكسائي ، وبالرفع لابن عامرٍ وعاصمٍ وبالنصب لبعض القراء الزايدين على السبعة ()
- *بعد الجواب المقرون بالفاء

- ومنه قراءة حمزة: " مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي " إبراهيم (22) بكسر الياء (.) .
- 12- تعدد الحال
ومن تعددها بتفريق عدد أفراد صاحبها قراءة الحسن واليزيدي (خَافِضَةً رَافِعَةً) بالنصب، () قال أبو الفتح في المحتسب: هما حالان و" لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ " حال أخرى أي : إذواقعت الواقعة صادقة الواقعة خافضة رافعة ، فهذه ثلاثة أحوال ()
- 20- من المضاف إلى جمع
قراءة حمزة والكسائي رحمهما الله : (ثلاث مائة سنين) بإضافة مائة ()
- 21- باب النعت
إذا كان المرفوع الظاهر جمعاً جاز في رافعه الأفراد والتكسير، وكذلك الحال والخبر فمن الحال قوله تعالى " حَاشِعًا أَبْصَارَهُمْ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ " وهي قراءة أبي عمرو وحمزة والكسائي ، (حُشِعًا أَبْصَارَهُمْ) سورة القمر (8) وهي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وعاصم (.) .
- 13- استغناء المضارع المثبت والمنفي ب لا عن الواو بالضمير
كما استغنى اسم الفاعل ... على قراءة ابن ذكوان (فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) يونس(89) بتخفيف النون ()
- 22- باب التوكيد المعنوي
ولا تغني نية المضاف إليه عن النطق به، وهذا الشرط مجمع عليه في غير " كل " وأجاز الفراء إخلاء " كل " منه ووافقه الزمخشري في الكشاف، فجعل كلاً توكيداً في قراءة بعضهم " إِنَّا كَلَّا فِيهَا " غافر(48) والصحيح جعله حلاً، والعامل فيه " فيهما () "
- 14- حذف تاء التأنيث من المضاف
ومنه قراءة بعض القراء " لَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً " التوبة (46) أي: عُدته، فحذف التاء ()
- 17- باب الإضافة
*جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه
فمن ذلك قراءة ابن عامر رضي الله عنه " وكذلك زَيْنٌ لكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ " الأنعام () (137) وقرأ بعضُ قراء الشواذ: " فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفاً وَعَدَّهُ رَسُلَهُ " إبراهيم () (47)
- 18- المضاف إلى ياء المتكلم
فمن الحذف قراءة قالون وقنبل وابن عامر وعاصم والكسائي : " رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ " إبراهيم (40).
بالحذف وصلًا ووقفًا (.) .
- 19- وقد تكسر الياء المدغم فيها
* لا يلي العوامل شيء من التواكيد المعنوية

- وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ " سورة الزمر(73) أن المعنى : قال لهم خزنتها فجعل الواو زائدةً () .
- 27- العطف على ضمير .
- ومن شواهد العطف على ضمير الجر قراءة حمزة: وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ " سورة النساء () (1) وهي قراءة ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والنخعي والأعمش، وابن وثاب وابن زرين () .
- 28- اسم الفاعل
- ولك في نصب المعطوف أن تضم له ناصبًا، فإن كان المضاف ماضي المعنى، ونصب ما عطف على ما أضيف إليه فلا بد من إضمار فعلٍ إلا على مذهب الكسائي، ومن نصب المعطوف على ما أضيف إليه الماضي المعنى قوله تعالى (وَجَاعِلِ اللَّيْلِ سَكَنًا وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا) الأنعام () . (96)
- 29- إعمال المصدر
- ومن إعمال المصدر المنون قراءة أبي بكر عن عاصم: (بَرِيئَةَ الْكَوَاكِبِ) سورة الصافات () . (6)
- وقراءة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة: (فَكُ رَقَبَةً) (13) أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ (14) يَتِيمًا) سورة البلد. () .
- *المصدر يضاف إلى مفعوله ثم يكمل عمله برفع فاعله وإضافته إلى المنصوب مقتصرًا عليه أكثر من إضافته إليه المذكورًا بعده المرفوع، و مثله قراءة ابن عامر من
- واغتفر ذلك في "جميع" مع كل عامل فيقال: إخوانك رأيت جميعهم، ومررت بجمعهم، وإن جمعهم محسنون. ولا يفعل ذلك "بكل" إلا إذا كان مبتدأ كقوله في قراءة أبي عمرو " قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ () "
- 23- باب عطف النسق
- *قد يحكم على "أم" بأنها متصلة لتقدير همزة الاستفهام قبلها إذا حذف؛ لظهور معناها. ومنه قراءة ابن محيصن " سواءً عليهم أنذرتهم أم لم تُنذِرهم () "
- 24- تنفرد الواو بجواز العطف على الجوار في الجر خاصة
- "وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ" المائة (6) في قراءة ابن كثير وأبي عمرو وحمزة وأبي بكر، () وكقوله " من نارٍ ونحاسٍ " في قراءة ابن كثير وأبي عمرو، () و " حورٍ عينٍ " في قراءة حمزة والكسائي ()
- 25- الاستغناء عن وإما ب أو.
- وقد يستغنى عن الواو... وهذا قليل وأكثر منه الاستغناء عن "وإما" ب "أو" كقراءة أبي رضي الله عنه (وَأَيُّكُمْ إِتَّأَمَّ) () عَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) سبأ () (24)
- 26- تابع العطف، جواز زيادة الواو.
- وتشترك الواو والفاء في جواز - حذفهما مع معطوفيهما، وفي جواز - زيادتهما فمن زيادة الواو... عن الحسن في قوله " حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا

- ينتصر أحياناً لمذهب الكوفيين - منصفاً في استشهاده وترجيحاته.
- 3- دفاع ابن مالك عن القراءات المتواترة وإثبات صحة لغتها ووقوفه أمام من عاب ذلك؛ دليل على سعة اطلاعه باللغة وأنه بحرٌ لا ساحل له. مثل قراءة ابن عامر (وكذلك زَيْنٌ لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم) وقراءة حمزة (الأرحام) ... وغيرها.
- 4- القراءات الشاذة لها فوائد في الدرس النحوي فلا يجوز إهمالها.
- 5- كتاب عدة الحافظ يعتبر من أواخر ما كتب ابن مالك، حيث يأتي في الترتيب الزمني بعد التسهيل وشرحه، والكافية والخلاصة، فلا بد أن يعتنى به. التوصيات يوصي الباحث أن نعتمد في دروس التفسير واللغة والفقهاء لطلبة العلم الاستشهاد بالقراءات المتواترة والشاذة. الاهتمام بالقراءات خاصة التي استشهد بها النحاة والفقهاء، ففيها من التوجيهات التي تفيد الدارس وتقوي ملكته وتنقي قريحته. اعتماد تدريس كتاب عدة الحافظ لطلبة العلم؛ لأنه يتميز بالسهولة واليسر، وفيه خلاصة مذهب ابن مالك رحمه الله.
- رواية يحيى بن الحارث عنه: (ذكر رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدُهُ زَكْرِيَّا) سورة مريم () (2)
- 30- حذف الهمزة في استعمال صيغة التفضيل *رفض أَحْيَرُ وَأَشْرُ إِلَّا فِيمَا نَدْر.
- ولما كثر استعمال صيغة التفضيل من الخير والشر اختصروها فحذفوا همزتهما فقالوا في المدح: خَيْرٌ مِنْ كَذَا، وفي الذمّ شَرٌّ مِنْ كَذَا، ورفض أَحْيَرُ وَأَشْرُ إِلَّا فِيمَا نَدْر كَفَرَاءةَ أَبِي قَلَابَةَ: " سَيَعْلَمُونَ عَدَا مَنْ الْكَذَّابُ الْأَشْرُ " سورة القمر () (26)
- 31- نعم وبئس هنا يُضَعِّفُ ابْنُ مَالِكٍ قَوْلَ الرَّخْشَرِيِّ () فِي قَوْلِهِ: " مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: " فَنِعْمًا هِيَ " سُورَةُ الْبَقَرَةِ (271). فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَإِنْ فَاعِلٌ (نعم) مضمراً كما هو في: نعم رجلاً زيداً. وربما اعتقد بعض الناس أنه مذهب سيويه وذلك باطل، بل مذهب سيويه أن " ما " اسم تائم مكنى به عن اسم معرفٍ بأل كقولك في قوله تعالى: " فَنِعْمًا هِيَ " أن معناه: فنعم الشيء هي ().
- النتائج**
- نستنتج من هذا البحث أن:
- 1- قبول ابن مالك رحمه الله تعالى جميع القراءات، وأنها جميعها تصلح للاستشهاد في باب النحو واللغة.
- 2- ابن مالك كان يستشهد بالقراءات المتواترة والشاذة، وكان ابن مالك - مع أنه بصري المذهب

- الأعلى للشئون الإسلامية، ط: 1420هـ - نشر علوم القراءات بين طلبة العلم وبين الناس لتتسع مداركهم وتنفهم عقولهم فينالوا الأجر العظيم والرفعة في الدنيا والآخرة.
- 6- ابن زنجلة، حجة القراءات، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة.
- 7- ابن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ)، أبو محمد عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 8- ابن مالك، شرح التسهيل، ت: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط: الأولى (1410هـ - 1990م)
- 9- ابن مهران، المبسوط في القراءات العشر، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مجمع اللغة، دمشق، 1981م.
- 10- أبو حيان، التذيل والتكميل في شرح التسهيل، ج11، ص89، ت: هنداوي، حسن، دار القلم، دمشق.
- 11- أبو شامة (المتوفى: 665هـ)، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، ت: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت/ ط: سنة 1424هـ
- لا بد لطالب العلم أن يهتم بالقراءات حتى في التفسير؛ لأنه من الخطأ أن يستند على تفسير قراءة واحدة من غير أن يلم بما ورد في الكلمة من قراءات، فهذا يعتبر تفسيراً مبتوراً، وكذلك في إعرابه وأخذ أحكامه.
- 1- ابن الجزري، شمس الدين محمد، متن طيبة النشر في القراءات العشر، ط1، ت: الزغبى، محمد تميم، دار الهدى، 1414هـ، 1994م، جدة.
- 2- ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ)، شرح طيبة النشر في القراءات ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، 1420هـ - 2000م
- 3- ابن الجوزي، زاد المسير، ت: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1422هـ
- 4- ابن السراج، محمد بن السري، الأصول في النحو، ت: الفتلي، عبد الحسين، مؤسسة الرسالة، لبنان.
- 5- ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: 392هـ)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف-المجلس

المصادر والمراجع

- 19- الحديثي، خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيوييه، مطبوعات الكويت، 1394هـ، 1974م.
- 20- الدليمي، عبد العزيز، الدراسات النحوية واللغوية في البحر المحيط. رسالة دكتوراة مخطوط، 1413هـ، 1992م.
- 21- الدمياطي البنا، أحمد بن محمد، إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: 3، 1427هـ، 2006م.
- 22- الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ت: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، بيروت، 1408هـ، 1988م.
- 23- الزُّرقاني (المتوفى: 1367هـ)، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: الثالثة.
- 24- الزمخشري(المتوفى: 538هـ)، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: الثالثة - 1407 هـ.
- 25- السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ت: الخراط، أحمد محمد، ج6، ص58، دار القلم، دمشق .
- 26- الصغير، محمود أحمد، القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، دار الفكر، سورية، دار الفكر المعاصر، لبنان
- 12- أبو طالب، مكّي، مشكل إعراب القرآن، ت: د حاتم الضامن، الرسالة، بيروت، ط: 2، 1405
- 13- الأخفش الأوسط (المتوفى: 215هـ)، أبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، معاني القرآن للأخفش، ت: الدكتورة هدى محمود قراءة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الأولى، 1411 هـ - 1990 م
- 14- الأزهري(المتوفى: 370هـ)، محمد بن أحمد، معاني القراءات للأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 1991 م
- 15- الأفغاني، سعيد، في أصول النحو العربي، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1414هـ، 1994م.
- 16- الأهوازي، الوجيز، تحقيق: دريد حسن، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 2002 م .
- 17- جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1394هـ/ 1974 م .
- 18- جلال الدين السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، حققه وشرحه: د. محمود فجال، وسمى شرحه (الإصباح في شرح الاقتراح)، دار القلم، دمشق، ط: الأولى، 1409 - 1989 م .

- 33- المالكي، مطير بن حسين، موقف علم اللغة الحديث من أصول النحو؛ رسالة ماجستير، 1423هـ.
- 34- المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، ت: عضيمة، محمد عبد الخالق، عالم الكتب، بيروت.
- المصادر والمراجع
- 35- المقرئ تاج الدين ويقال نجم الدين (المتوفى: 741هـ)، أبو محمد، عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه بن عبد الله بن علي ابن المبارك التاجر الواسطي، الكنز في القراءات العشر ت: د. خالد المشهداني، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
- 36- النحاس، إعراب القرآن، ت: عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 37- الهمداني، المنتجب، الكتاب الفريد في إعراب القرآن، ت: محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان، المدينة، السعودية، ط: 1، 1427هـ، 2006م.
- 27- العكبري، عبد الله بن الحسين، (إعراب القرآن) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، ت: عوض، إبراهيم عطوة، المكتبة العلمية، لاهور، باكستان.
- 28- الفراء (المتوفى: 207هـ)، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، معاني القرآن، ت: أحمد يوسف النجاشي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشليبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر.
- 29- القاضي (المتوفى: 1403هـ)، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد، الدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
- 30- القطان (المتوفى: 1420هـ)، مناع بن خليل، مباحث في علوم القرآن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: الثالثة 1421هـ - 2000م.
- 31- الكرمانى، محمد بن أبي المحاسن محمود، مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، ط1، ت: مدلج، عبد الكريم مصطفى، ص322، دار ابن حزم، 1422هـ، 2001م، بيروت.
- 32- الكرمانى، محمود بن حمزة، غرائب التفسير وعجائب التأويل، ج2، ص686، دار القبلة، جدة.

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal
Deanship of Scientific Research and Graduate "A Publication by USA / Islamic University of Minnesota" Studies

ISSN: 2691-2619 (Print)

ISSN: 2691-2627 (Online)

دراسة حديث أبي هريرة: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا": رواية ودراية

A Study of the Hadith of Abu Huraira: 'When the middle of Sha'ban comes, do not fast': Narration and Knowledge (A Jurisprudential Hadith Study)

د. نضال إبراهيم تلجي

عضو هيئة التدريس في كلية السنة النبوية وعلومها - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة الأحاديث الواردة في باب صيام النصف الثاني من شعبان حيث وردت في هذه المسألة أحاديث تنهى عن صيام هذه الأيام كما وردت أحاديث أخرى ترغب بصيامها وصيام غالب شهر شعبان، فجاء هذا البحث للوقوف على أسباب التعارض الظاهر بين هذه الأحاديث ودراستها دراسة واقية من حيث الصحة والضعف ومعرفة مسالك العلماء في التعامل معها رواية ودراية، ولقد سلك الباحث في هذا البحث المنهج الإستقرائي في استقراء كل ما ورد في المسألة من أحاديث وأقوال للنقاد في الحكم عليها، ثم سلك منهج التحليل والإستنتاج للوقوف على أسباب تصحيحهم أو تعليلهم للأحاديث وما نتج عن ذلك من اختلافات فقهية، وقد خلص الباحث في هذا البحث إلى إبراز دقة علماء النقاد وشمولية نظرهم أثناء اجتهادهم في الحكم على الأحاديث كما ظهر لي أن الراجح عند جماهير النقاد أنه لا يصح في باب النهي عن صيام النصف من شعبان حديث، وأن الحديث الوارد فيه معلول، وأن الأصح هو جواز التطوع في النصف الأخير من شعبان ما عدا اليومين الأخيرين منه كما قال عامة فقهاء الأمصار. كلمات مفتاحية:

This research deals with the study of the hadiths mentioned in the chapter on fasting in the second half of Sha'ban, and some hadiths forbid fasting with the presence of other hadiths that encourage fasting. In this research, I followed the inductive approach in extrapolating all the hadiths and sayings of critics in judging him, then I followed the method of analysis and conclusion to find out the reasons for correcting or justifying the hadiths and the resulting jurisprudential differences. I have finished in this research by highlighting the accuracy of the scholars of critics and the comprehensiveness of their point of view during their diligence in judging the hadiths, as it seemed to me that the most correct among the masses of critics is that it is not correct in the section on forbidding fasting in the middle of Sha'ban, And that the hadith contained in it has a defect, and that the most correct opinion is that it is permissible to volunteer in the last half of Sha'ban except in the last two days of it, as most Muslim scholars in all regions have said.

Keywords:

Original Research Article

*Corresponding author
Nedal Ibrahim Deeb
Thalgi

Article History

Received: 04.10.2023

Accepted: 14.11.2023

Published: 25.12.2023



المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين أما بعد :

فإن من أعظم العبادات التي يتقرب بها المسلم إلى الله تبارك وتعالى وتعالى المرسلين في كل عام بصيام شهر رمضان المبارك كما رغبهم النبي صلى الله عليه وسلم من الإكثار من صيام النوافل والتطوع في باقي الأيام والشهور ، وهذا أمر متفق عليه في الجملة لكن مع ذلك هنالك بعض الأيام والأوقات وقع خلاف بين العلماء في مشروعيتها صيماها ، ومن هذه الأيام : أيام النصف الثاني من شعبان حيث ورد في شأنها أحاديث متعارضة في الظاهر مع بعضها البعض، فأجبت أن أفرد لها بحثا أدرس فيه مسالك العلماء في الجمع أو الترجيح بين هذه الأحاديث.

موضوع البحث

مناقشة الأحاديث الواردة في النهي عن صوم النصف الثاني من شعبان رواية ودراية ، وبيان مذاهب الفقهاء في هذه المسألة.

مشكلة البحث

تثار في كل عام قبل حلول شهر رمضان المبارك مسألة حديثة فقهية تتمثل في الإختلاف في حكم صيام النصف الثاني من شعبان ، فنجد بعض طلبة العلم ينهى الناس عن الصيام في هذه الأيام ، في

حين نجد آخرين يصومونها ويرغبون الناس بصيماها ، ونجد كل فريق يحتج بطرف من الأحاديث الواردة في الباب دون توسع أو استقصاء ، فعقد الباحث العزم على دراسة الأحاديث الواردة في الباب دراسة حديثة نقدية لمعرفة الراجح في المسألة ، ولمعرفة مسالك العلماء وطرائقهم وأسباب اختلافهم في تصحيح الأحاديث وتعليلها.

حدود البحث

اقتصرت البحث على جمع طرق وأسانيد حديث النهي عن صيام النصف الأخير من شعبان، إضافة للأحاديث الأخرى الواردة في باب فضل صيام شعبان، ومعرفة أسباب التصحيح والتضعيف، ومعرفة أثر ذلك في الإختلاف في حكم صيام هذه الأيام.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في

- تعلقه بمسألة حديثة فقهية متكررة في كل عام وهي حكم صوم النصف الأخير من شعبان
- وقوع الاختلاف في صحة الحديث الوارد في هذا الباب وما ينبني عليه من اختلاف في حكم صيام النصف الأخير من شعبان
- الوقوف على أهم أسباب الإختلاف بين النقاد في تصحيح الأحاديث وتعليلها وبيان دقة مسالكهم في الجمع والترجيح

أهداف البحث

- رواته وختم كلامه بتسوية مثل هذا الاختلاف القائم على الإجتهد فقال : وللحفاظ في الرجال مذاهب، فعلى كل واحد منهم ما أدى إليه اجتهداه من القبول والرد⁽ⁱ⁾
- 1- سبر طرق الحديث الوارد في باب النهي عن صيام النصف الأخير من شعبان
- 2- جمع الأحاديث الواردة في باب فضل صيام شعبان
- 3- بيان مسالك العلماء في الجمع أو الترجيح بين هذه الأحاديث ومعرفة أثر ذلك في الاختلاف في التصحيح والتعليل
- منهج البحث
- سأتبع في هذه الدراسة منهجان
- (1) المنهج الإستقرائي حيث انني سأستفرغ الجهد باستقراء الأحاديث والأقوال النقدية الواردة في هذه المسألة
- (2) المنهج التحليلي والإستنباطي حيث أنني سأقوم بتحليل النصوص الواردة في هذه الأحاديث رواية ودراية وموازنتها ببعضها واستنباط طرائق العلماء في التصحيح والتعليل والجمع والتوفيق
- الدراسات السابقة :
- لم أقف على بحث علمي محكم أو دراسة علمية مستقلة بحثت المسألة من جميع أطرافها ، وإن كان هناك بعض من توسع في بحث بعض جزئيات هذه المسألة كما في كتب العلل ، والتخريج ؛ ومنها
- (1) (مختصر سنن أبي داود) للإمام المنذري: فقد عرض إختلاف الأئمة في الحكم على الحديث بناء على الإختلاف في حال أحد
- (2) كتاب (تهذيب السنن لابن القيم الجوزية) : حيث ذكر ابن القيم أولاً حجج من أعل الحديث ثم أتبعه بذكر أدلة من صححه والإجابة عن أوجه التعليل باختصار شديد ، وهو لم يصرح بتصحيح الحديث لكن تصرفه هذا يقتضي ترجيح تقويته له⁽ⁱⁱ⁾ .
- (3) كتاب (لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف) لابن رجب الحنبلي، وقد ذكر فيه ابن رجب العلماء الذين حكموا على الحديث بالصحة وكذلك بالضعف ثم مال إلى إعلال الحديث لكن دون توسع في مناقشة أسباب الاختلاف في الحكم على الحديث⁽ⁱⁱⁱ⁾
- (4) كتاب (الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية)^{iv}، وقد خرج فيه الإمام السخاوي الحديث تخريجا مفصلا وذكر بعض أقوال النقاد على الحديث لكنه لم يستوعبها ولم يناقشها مناقشة تامة وإنما اعتمد على بعض توجيهات وأقوال الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى
- (5) كتاب (أثر إختلاف الأسانيد والمتون في إختلاف الفقهاء) للدكتور ماهر الفحل فقد

والحمد لله رب العالمين

بحث الحديث بحثا جزئيا ضمن نماذج على الاعلال بالتفرد النسبي ، ولذا لم يستوعب أقوال النقاد على الحديث ولم يبين الفروق بين كلامهم وكذلك لم يفصل في بيان أسباب التصحيح والتعليل ومناقشة أقوال كلا الفريقين (v)

المطلب الأول: تخريج الحديث وبيان أهميته

المبحث الأول: تخريج الحديث وبيان مداره

حديث أبي هريرة : " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا" هذا الحديث أخرجه الخمسة أعني أصحاب السنن الأربعة والإمام أحمد وغيرهم

وهو حديث مدني ، فمخرج إسناده ومدار رواياته كلها ترجع لرواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به ، وكلهم مدنيون

ورواه عن العلاء أكثر من خمسة عشر نفسا منهم عبد العزيز بن محمد الدراوردي المدني (vi) وأبو العميس الكوفي وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي (vii)

وابن عيينة (viii) وزهير بن محمد (ix) ومسلم بن خالد (x) وروح بن القاسم (xi) وعبد الرحمن بن إبراهيم (xii) وشعبة (xiii) وغيرهم.

وقد ورد بألفاظ منها : " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا" (xiv) هذا لفظ أبي داود والترمذي وفي رواية احمد: "إذا كان النصف من شعبان،

فأمسكوا عن الصوم حتى يكون رمضان" وعند النسائي «فَكُفُّوا عَنِ الصَّوْمِ» (xv) وفي رواية: "فأفطروا" (xvi) حتى يجيء رمضان" (xvii).

المبحث الثاني: أهمية الحديث وبيان فقهاء

أولا : اختلف الفقهاء في حكم صوم النصف الأخير من شعبان

1) المذهب الأول : جواز الصيام بلا كراهة

خطة البحث

وستتكم على هذا الحديث في المطالب الآتية إن شاء الله تعالى

المطلب الأول: تخريج الحديث وبيان أهميته

المبحث الأول: تخريج الحديث وبيان مداره

المبحث الثاني : أهمية الحديث وبيان فقهاء

المطلب الثاني: أسباب تصحيح الحديث وأبرز من قال بصحته

**المبحث الأول: بيان أبرز من صحح الحديث

المبحث الثاني : أسباب التصحيح المتعلقة بالإسناد ، وفيه ثلاثة أسباب

المبحث الثالث: الأسباب المتعلقة بالمتن

المطلب الثالث: ذكر أبرز من أعل الحديث ، وبيان أسباب وقرائن التعليل

**المبحث الأول: بيان أبرز من أعل الحديث

المبحث الثاني: بيان أسباب وقرائن التعليل المتعلقة بالإسناد

المبحث الثالث: أسباب التعليل المتعلقة بالمتن

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات

وهذا مذهب جماهير الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة وكثير من الشافعية وقال ابن حجر : " وقال جمهور العلماء يجوز الصوم تطوعا بعد النصف من شعبان وضعفوا الحديث الوارد فيه«(xviii)

وذكر الطحاوي إباحة الصيام في هذه الأيام عن " أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى " (xix) وذهب مرة إلى أن الحديث منسوخ ، وبالغ أخرى فذكر الإجماع على ترك العمل بحديث "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان" (xx) فاستدرك عليه ابن رجب قائلا : "وأكثر العلماء على أنه لا يعمل به" (xxi)

2) المذهب الثاني : الكراهة بإطلاق

وقال الطحاوي: فذهب قوم إلى كراهة الصوم بعد النصف من شعبان إلى رمضان , واحتجوا في ذلك , بهذا الحديث (xxii) يعني حديث النهي عن صوم النصف من شعبان

وبين العيني بعض هؤلاء الذين ذهبوا إلى الكراهة فقال : أراد بالقوم هؤلاء: الحسن البصري ومحمد بن سيرين وعطاء بن أبي رباح وعبد الرحمن بن يعقوب المدني؛ فإنهم قالوا بكراهة الصوم بعد النصف من شعبان، واحتجوا فيه بظاهر الحديث المذكور، وهو مذهب بعض أهل الظاهر«(xxiii)

ونسب ابن حجر هذا المذهب لبعض الشافعية ونقل عن الروياني من الشافعية أنه قال: يحرم

التقدم بيوم أو يومين لحديث الباب ويكره التقدم من نصف شعبان للحديث الآخر«(xxv) وعلى ضوء ذلك يكون الروياني قد ذهب إلى التفصيل فحمل الأحاديث الواردة بلفظ «لَا يُتَقَدَّمُ رَمَضَانُ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ " على التحريم، في حين حمل النهي الوارد في حديث : " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا" على الكراهة

أما النووي فكلامه يقتضي تحريم الصوم مطلقا سواء تقدم رمضان بيوم أو يومين أو ابتداء الصيام من النصف من شعبان ما لم تكن له عادة أو لم يصله بصيام قبله ، فقد قال في شرحه لحديث «(فيه التصريح بالنهي عن استقبال رمضان بصوم يوم ويومين لمن لم يصادف عادة له أو يصله بما قبله فإن لم يصله ولا يصادف عادة فهو حرام هذا هو الصحيح في مذهبنا لهذا الحديث وللحديث الآخر في سنن أبي داود وغيره إذا انتصف شعبان فلا صيام حتى يكون رمضان»¹

3) المذهب الثالث : الكراهة المقيدة وهي لمن

ابتداء صيامه من النصف الثاني من شعبان أما من صام أغلب شعبان أو صامه لسبب كأن يوافق عادة أو قضاء فلا كراهة عليه ، وهذا مذهب من جمع بين أحاديث الباب وحكموا عليه بالصحة كالترمذي (xxvi) وابن خزيمة (xxvii) وابن حبان (xxviii) وغيرهم

¹ «شرح النووي على مسلم» (7 / 194):

4) المذهب الرابع : تخصيص النهي بصوم اليوم السادس عشر فقط

وهذا مذهب ابن حزم فقد قال : « ولا يجوز صوم اليوم السادس عشر من شعبان تطوعا أصلا ولا لمن صادف يوما كان يصومه » (xxix)

فابن حزم رحمه الله تعالى خص النهي بصوم اليوم السادس عشر، جريا منه على اللفظ: "إذا كان النصف من شعبان فأفطروا" (xxx) قال الباحث : وهذا من تفرداته التي لم يسبق إليها في هذه المسألة

ثانيا: بيان سبب الإختلاف في هذا الحكم

وسبب اختلافهم في هذا الحكم راجع إلى أسباب من أهمها الإختلاف في صحة حديث الباب، فالذين قالوا بجواز صيام النصف الثاني من شعبان بلا كراهة أعلنوا حديث الباب والذين قالوا بالكراهة صححوا الحديث لكن اختلفوا في توجيهه فمنهم من حملة على الكراهة المطلقة ومنهم من قيده ببعض الحالات توفيقا وجمعا بين الأدلة ، وعلى ضوء ذلك فإن هذا الحديث يعد أصلا في باب الصيام في النصف الثاني من شعبان ، وستكلم عليه في الدراسة الآتية ان شاء الله تعالى.

المطلب الثاني أسباب تصحيح الحديث وأبرز من قال بصحته

المبحث الأول: بيان أبرز من صحح الحديث

ذهب إلى ترجيح صحة هذا الحديث جمع من علماء الحديث منهم الترمذي (xxxii) والجورقاني (xxxiii) وابن حبان (xxxiiii) وابن عبد البر (xxxv) وابن حزم (xxxvi) والقطان الفاسي (xxxvii) وهو مقتضى كلام المنذري (xxxviii) وابن القيم (xxxix) وشعيب الأرناؤوط (xl)

المبحث الثاني : أسباب التصحيح المتعلقة بالإسناد

السبب الاول: أن مداره على العلاء بن عبد الرحمن وهو مدني تابعي ثقة عند الجماهير

فقد حدث عنه مالك مع شدة انتقاده للرجال وتحريه في ذلك، وهو لا يحدث إلا عن ثقات المدنيين ، ووثقه جمع من علماء الجرح والتعديل كالإمام أحمد (xli) والعجلي (xlii) والفسوي (xliii) وابن حزم (xliv) والجورقاني (xlv) وقال عنه الإمام أحمد في المسند: " وقال: لم أسمع أحدا ذكر العلاء بسوء " (xlvi) وقال الترمذي : "وهو ثقة عند أهل الحديث" (xlvii)

السبب الثاني: أن الحديث - وإن تفرد به العلاء بن عبد الرحمن - فهو على شرط مسلم وذلك أن العلاء ثقة قد احتج به مسلم وأخرج له قريبا من مئة موضع كلها من طريق العلاء عن ابيه عن ابي هريرة (xlviii)

السبب الثالث : أن العلاء بن عبد الرحمن تفرد بحديث مستقل

و هذا النوع من التفرد هو من نوع التفرد بحديث مستقل (xlix) ، وليس من نوع التفرد بزيادة في

الإسناد أو المتن خالفه فيها غيره من الحفاظ فيعمل به الحديث

وقد أشار الإمام الترمذي إلى تفرد به ولم يمنعه ذلك من تصحيحه فقال: "حديث أبي هريرة: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه

على هذا اللفظ⁽¹⁾

وقد ذكر نحو هذه القرينة ابن القيم في أثناء بيانه لحجج من صححه فقال: "وتفرد به تفرد ثقة بحديث مستقل وله عدة نظائر في الصحيح قالوا والتفرد الذي يعلل به هو تفرد الرجل عن الناس بوصل ما أرسلوه أو رفع ما وقفوه أو زيادة لفظ لم يذكرها، وأما الثقة العدل إذا روى حديثاً وتفرد به لم يكن تفرد علة فكم قد تفرد الثقات بسنن عن النبي صلى الله عليه وسلم عملت بها الأمة»^(li)

وقد أشار المنذري إلى اختلاف اجتهادات العلماء في قبول تفردات العلاء بن عبد الرحمن فقال: "وقد احتجَّ به مسلم في صحيحه، وذكر له أحاديث كثيرة، فهو على شرطه، ويجوز أن يكون تركه لأجل تفرد به، وإن كان قد خرج في الصحيح أحاديث انفرد بها رواها، وكذلك فعل البخاري أيضاً، وللحفاظ في الرجال مذاهب، فعلى كل واحد منهم ما أدى إليه اجتهاده من القبول والرد.»^(lii)

كما نقل السخاوي عن ابن حجر أنه حمل لفظة النكارة في كلام ابن معين وغيره على معنى التفرد وليس الحكم بضعف الحديث فقال: "

ويحتمل أن يكون حمل المنكر هنا على الفرد المطلق فإن ذلك يقع كثيراً في كلامهم ولا يقتضي ذلك ضعفاً، ويحصل التوفيق بين كلامهم، كما قاله شيخنا بحمل المنكر على هذا^(liii)

السبب الرابع: أن العلاء بن عبد الرحمن لم يتفرد بالحديث

فقد تابعه المنكدر بن محمد عن أبيه محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن والد العلاء عن أبي هريرة به ذكر هذه المتابعة السخاوي^(liv)

السبب الخامس: أن في الحديث قصة تثبت اتصال اسناده

فقد ذكر أبو داود في روايته التي ذكرناها سابقاً قصة تثبت اتصال الحديث وهي: "قال عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي: قدم عباد بن كثير المدينة، فمال إلى مجلس العلاء، فأخذ بيده، فأقامه، ثم قال: اللهم إن هذا يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا انتصف شعبان، فلا تصوموا»، فقال العلاء: اللهم إن أبي، حدثني، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.^(lvi)

المبحث الثالث: الأسباب المتعلقة بالمتن

وهو عدم معارضته للأحاديث الواردة في الباب لإمكانية الجمع والتوفيق بينها، فالنهي الوارد عن صيام النصف الثاني من شعبان ليس مطلقاً وإنما هو محمول

على بعض الحالات دون بعض ، ولا ريب أن الجمع بين الأحاديث والتوفيق بين ما ظاهره التعارض أولى من اعلال بعضها ببعض

ويمكن ارجاع أنواع معارضته للأحاديث الاخرى

الواردة في الباب إلى ثلاثة أسباب

السبب الأول : عدم معارضته للأحاديث الواردة في الترغيب بصيام أكثر شعبان

فحديث النهي عن صيام النصف الثاني من شعبان مخصوص بمن ابتداء انشاء الصيام في هذا النصف أو ما بعده بسبب قرب شهر رمضان ، فيكون عندهم من صام قبل انتصاف شعبان جاز له أن يصوم في النصف الأخير منه ، ومن لم يصم في النصف الأول منه لم يجز له أن يصوم شيئاً من النصف الآخر منه الا من اعتاد صوماً كتطوع اثنين وخميس او كان عليه قضاء فيستثنى ايضاً (lvii)

ومن سلك هذا المسلك في الجمع بين الأحاديث مرجحاً صحتها كل من الترمذي (lviii) وابن حبان (lix) وغيرهما (lx)

1) قال الإمام الترمذي عقب الحديث وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ يَكُونُ الرَّجُلُ مُفْطِرًا، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ شَعْبَانَ شَيْءٌ أَحَدًا فِي الصَّوْمِ لِحَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ " وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَهُمْ،^{lxi} حَيْثُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْدَمُوا شَهْرَ

رَمَضَانَ بِصِيَامٍ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» وَقَدْ دَلَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَمَّا الْكَرَاهِيَّةُ عَلَى مَنْ يَتَعَمَّدُ الصِّيَامَ لِحَالِ رَمَضَانَ " (lxii)

وقد نبه ابن حجر الى هذا التوجيه في تصحيح الترمذي للحديث فقال : وأما الترمذي، فإنما صححه لما اعتقد من تأويله، فإنه قال: معنى هذا الحديث أن يكون الرجل مفطرًا، فإذا جاء نصف شعبان صام، لأجل رمضان، وهو كالحديث الآخر: " لا تقدموا رمضان بصيام " انتهى» (lxiii).

لكن تعقب ابن حجر هذا التوجيه فقال : والمشهور في هذا الحديث الثاني التقييد بيوم أو بيومين فلا يصلح شاهدًا لحديث العلاء لأن الغرابة في حديثه إنما جاءت من جهة التقييد بنصف الشهر (lxiv)

2) وأخرج ابن حبان الحديث في صحيحه بلفظ

: "لَا صَوْمَ بَعْدَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ حَتَّى يَجِيءَ شَهْرُ رَمَضَانَ"^{lxv} وبوب له فقال: « ذكر الزجر عن إنشاء الصوم بعد النصف الأول من شعبان " وهو دال على حمله النهي على من ابتداء الصوم في نصفه الثاني دون الأول

السبب الثاني : عدم معارضته للأحاديث الواردة في وصل شعبان بربضان

فالنهي عن صيام النصف الثاني من شعبان ليس على اطلاقه وإنما هو محمول على من أراد أن يصوم

جميع شعبان و يصله برمضان ، بخلاف من أراد أن يصوم أغلب شعبان ويصله برمضان فهذا لا يشمل النهي عن صيام النصف الثاني من شعبان ومن سلك هذا المسلك في الإجابة عن التعارض بين الأحاديث ابن خزيمة فقال كما في «صحيح ابن خزيمة باب إِبَاحَةِ وَصْلِ صَوْمِ شَعْبَانَ بِصَوْمِ رَمَضَانَ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى خَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى رَمَضَانَ"، أَيْ أَلَّا تُوَصِّلُوا شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ فَتَصُومُوا جَمِيعَ شَعْبَانَ» (lxvi)

السبب الثالث : عدم معارضته للأحاديث الواردة في النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم أو يومين أما الأحاديث الواردة في النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم أو يومين فهي لا تعارضه أيضا لأنها مخصوصة بمن يريد أن يحتاط لرمضان ، وأما حديث العلاء فالنهي الوارد فيه محمول على من يضعفه الصوم ، قال نحو هذا الجمع الطحاوي (lxvii) واستحسنه ابن حجر (lxviii) .

وقد سلك ابن قدامة مسلكا اخر في الجمع بين الحديثين وخلاصته أن الحديث الوارد في التقدم بيوم او يومين يدل بمفهومه على الجواز في باقي ايام شعبان ، وحديث النصف من شعبان يدل على نفي الفضيلة جمعا بينهما.

قال ابن قدامة عن حديث النهي عن صيام النصف من شعبان : «ويحمل هذا الحديث على نفي

استحباب الصيام في حق من لم يصم قبل نصف الشهر، وحديث عائشة في صلة شعبان برمضان في حق من صام الشهر كله، فإنه قد جاء ذلك في سياق الخبر، فلا تعارض بين الخبرين إذا، وهذا أولى من حملهما على التعارض، ورد أحدهما بصاحبه، والله أعلم» (lxix) ومن ذهب لنحو هذا المسلك في الجمع أيضا الإمام ابن تيمية (lxx)

المطلب الثالث: ذكر أبرز من أعل الحديث ، وبيان أسباب وقرائن التعليل

المبحث الأول: بيان أبرز من أعل الحديث

أعل هذا الحديث الإمام عبد الرحمن بن مهدي " ولم يصححه ولم يحدث به وكان يتوقاه" (lxxi) وأنكره ابن معين (lxxii) والإمام أحمد (lxxiii) وأبو زرعة (lxxiv) والأثرم (lxxv)، وهو مقتضى صنيع الشيخين (lxxvi).

وصرح الإمام أحمد مرة بضعفه (lxxvii) وقال مرة: " ليس هو محفوظ ... " (lxxviii) . و تكلم عليه أبو داود (lxxix) والنسائي (lxxx) وأبو عوانة (lxxxii) والخليلي (lxxxiii)، والبيهقي (lxxxiii)، وابن الجوزي (lxxxiv) وابن رجب. وأضاف إلى أن الذين أعلوه أكبر وأعلم من الذين حكموا بصحته (lxxxv)

المبحث الثاني: بيان أسباب وقرائن التعليل المتعلقة بالإسناد

1) السبب الأول : أن مداره على العلاء بن

عبد الرحمن وهو لا يحتمل منه فقد وثقه بعض النقاد وتكلم اخرون في ضبطه وحفظه

والراجح عندي أنه في مرتبة "الصدوق" أو "الصدوق الذي ربما وهم" وقد وضعه في هذه المرتبة الذهبي في أكثر كتبه كالميزان والمغني والسير والكاشف ومن تكلم فيه وهو موثق^(lxxxvi) ، وكذلك فعل ابن حجر عندما أراد أن يذكر حاصل الأقوال فيه قال: "صدوق ربما وهم."^(lxxxvii)

(2) السبب الثاني : أن النقاد عندما وثقوه استثنوا من حديثه أشياء أنكروها عليه منها هذا الحديث ، قال الإمام أحمد : " والعلاء ثقة، لا ينكر من حديثه إلا هذا"^(lxxxviii) وفي رواية قال : " هذا حديث منكر، ولم يحدث العلاء بحديث أنكر من هذا"^(lxxxix) ، وذكر نحو ذلك الخليلي وآخرون^(xc) .

السبب الثالث : أن العلاء تفرد به تفردا مطلقا ولم يتابعه عليه أحد مع أنه من حديث أبي هريرة ، ومن المعلوم أن أحاديث أبي هريرة كانت محفوظة مشتهرة في المدينة ، فكيف لا يكون معروفا عند اصحاب أبي هريرة وقد عبر النقاد عن هذا الوجه من التعليل بعبارة مقتضبة منها أ- وقال الإمام أحمد أيضا : " هذا الحديث ليس بمحفوظ"^(xcii) أي عن أبي هريرة، وعن أصحاب أبي هريرة والمحفوظ عن أبي هريرة يخالفه وقد كان

الإمام أحمد وغيره من النقاد يعلنون أحاديث بقولهم «أصحاب أبي هريرة المعروفون ليس هذا عندهم»^{xciii}.

ب- قال أبو داود : " وولم يجئ به غير العلاء، عن أبيه"^(xciv) وقد ارتضى أبو داود تعليل الحديث من هذا الوجه ولم يرتض تعليله بمخالفة الأحاديث الأخرى له، ودليل ذلك أنه بعد أن ذكر بعض الأحاديث التي قيل أنها تخالفه قال : « وليس هذا عندي خلافة، ولم يجئ به غير العلاء، عن أبيه»^(xcv) وقال أبو داود أيضا: "سهيل أعلى عندنا من العلاء أنكروا على العلاء" صيام شعبان" يعني حديث" إذا انتصف شعبان فلا تصوموا"نقله عنه هكذا ابن حجر^(xcvi) والسخاوي مختصرا^(xcvii) فأبو داود هنا ذكر أنهم أنكروا على العلاء حديثه هذا، ولو لم يكن يرى لهذا الإنكار وجه لما قدم سهيل على العلاء.

ت- وقال النسائي: لا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير العلاء^(xcviii).

ث- وقال الخليلي عنه: مديني مختلف فيه؛ لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها كحديث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان» وقد أخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه ، دون هذا ، والشواذ^(xcix)

ج- وقال الذهبي «ومن أغرب ما أتى به عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً: (إذا انتصف شعبان، فلا تصوموا... الحديث).^(c)

3) السبب الرابع : عدم صحة ما ورد

للحديث من متابعات

فقد ذكر السخاوي أن لحديث العلاء متابعا من جهة المنكدر بن محمد عن أبيه (ci) وقد وجدت أيضا للمنكدر متابعا من جهة إبراهيم بن أبي يحيى (cii) كلاهما عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن والد العلاء، به. لكن هذه المتابعات لا يفرح بها فقد أعلها السخاوي بعد ذكره لها مبينا أنها ترجع لحديث العلاء واستدل على ذلك بما رواه ابن عدي في الكامل من طريق محمد بن المنكدر، فقال عن العلاء، عن أبيه، فرجع الحديث إلى العلاء^{ciii}

وأما المتابعة الثانية ففي إسنادها إبراهيم بن أبي يحيى قال عنه أحمد بن حنبل: "لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكراً، ليس لها أصل، وكان يأخذ حديث الناس يضعها في كتبه. يدلسه (civ)".

المبحث الثالث: الأسباب المتعلقة بالمتمن

1- السبب الأول: أن متن الحديث لم ينتشر ولم

يشتهر العمل بظاهره

فهذا الحديث من أحاديث الأحكام ، التي يتصل بها العمل وتعم به البلوى فكيف لم يروى إلا بهذا الإسناد ، ولماذا لم ينتشر ويشتهر العمل به بين

الفقهاء وفي سائر الأمصار الإسلامية حتى بالغ الطحاوي فذكر الإجماع على ترك العمل بظاهره الدال على حرمة صيام النصف الثاني من شعبان مطلقاً^{cv}. « وقد نبه على هذه السبب أيضا ابن القيم اثناء ذكره لقرائن تعليل الحديث وجمعه لها فقال : " الذين ردوا هذا الحديث لهم مأخذان " ثم ذكر أن: " أحدهما: أنه لم يتابع العلاء عليه أحد، بل انفرد به عن الناس وكيف لا يكون هذا معروفا عند أصحاب أبي هريرة مع أنه أمر تعم به البلوى ويتصل به العمل"^(cvi).

السبب الثاني : أنه مخالف لمذهب ابي هريرة

نقله العيني لكن دون تعيين قائله فقال «وَقِيلَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصُومُ فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ شَعْبَانَ، فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ الْعِبْرَةَ بِمَا رَأَى أَنْ فَعَلَهُ هُوَ الْمُعْتَبَرُ وَقِيلَ: فَعَلَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنْ مَا رَوَاهُ مَنْسُوخٌ»^{cvii}

السبب الثالث: أنه مخالف للأحاديث الأخرى

الواردة في هذا الباب وهي أصح منه قال نحو ذلك الإمام عبد الرحمن بن مهدي^(cviii) والإمام أحمد^(cix) ، وغيرهما كثير ، وهذا السبب هو أقوى وأقدم ما أعل به الحديث

وأحاديث الباب التي كانوا يروا أنها تخالفه يمكن حصرها في ثلاثة أنواع :

أ- النوع الأول : الأحاديث الدالة أنه كان

يصوم أغلب شعبان ومنها

- ما أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي

الله عنها، قالت: لم يكن النبي صلى الله عليه

وسلم يصوم شهراً أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله "

- وفي رواية عند البخاري أيضا قالت: كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم " يصوم حتى

نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا

يصوم، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما

رأيته أكثر صياما منه في شعبان (cx)

- وفي رواية مسلم " ... ولم أره صائما من

شهر قط، أكثر من صيامه من شعبان كان

يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا

قليلا" (cxii).

وقد نبه إلى معارضة حديث النهي عن صيام

النصف من شعبان للأحاديث الدالة على صيام

غالب شعبان كل من ابن مهدي والإمام

قال الإمام أحمد: كان عبد الرحمن بن مهدي لم

يحدثنا به، لأن عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه،

يعني: حديث عائشة، وأم سلمة: «أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان يصوم شعبان" (cxiii)

وهو يقصد بحديث عائشة ما ذكرناه من أنه عليه

الصلاة والسلام " كان يصوم شعبان كله إلا قليلا "

ونحوه أما حديث أم سلمة فيقصد به احاديث يصوم

شعبان يصله برمضان وهي التي سندكرها في النوع

الثاني

ب_ النوع الثاني: وهي الأحاديث الدالة على أنه عليه الصلاة والسلام كان يصل شعبان برمضان

ومنها

- ما أخرجه أحمد في المسند (42/

354) 25548 - عن عائشة تقول: كان "

أحب الشهور إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يصومه شعبان، ثم يصله برمضان."

- وفي رواية أخرجه الترمذي من حديث أم

سلمة قالت: «ما رأيت النبي صلى الله عليه

وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان

ورمضان» (cxiii). وقال الترمذي في الشمائل:

هذا اسناد صحيح (cxiv) وقال في السنن:

حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ (cxv)

وقد أشار إلى معارضة حديث النهي عن صيام

النصف من شعبان للأحاديث الدالة على وصله

برمضان الإمام عبد الرحمن بن مهدي (cxvi) وابن

حنبل (cxvii)، وهذه بعض أقوالهم:

أ- قال أحمد بن حفص السعدي: قيل لأحمد بن

حنبل رحمة الله عليه يعني، وهو حاضر

حديث أبي هريرة (إذا كان النصف من

شعبان فلا يصوم أحد حتى يصوم رمضان

) قال ذاك أي ضعيف (cxviii) ثم قال

حديث العلاء كان يرويه وكيع عنه أبي

العميس، عن العلاء، وابن مهدي فكان

يرويه ثم تركه قيل عن من كان يرويه قال عن

زهير ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان يصله برمضان» (cxix).

ب- وأوضحها أيضا في موطن آخر فقال أبو داود: " وكان عبد الرحمن، لا يحدث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان، وقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه (cxxx).

ت- وقد اشار الى هذا الوجه من الإعلال أيضا الإمام أحمد فقال في حديث النصف من شعبان: " ليس هو محفوظ، والمحفوظ الذي يروى عن أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " كان يصوم شعبان ورمضان" (cxxi).

د - النوع الثالث: الأحاديث الدالة على النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين ومنها ما أخرجه البخاري من حديث: "أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم» أخرجه الشيخان (cxxii).

فمفهومه جواز التقدم بأكثر من يومين ، وقد استدل بهذا الوجه من المخالفة الإمام أحمد وتبعه ابن تيمية وابن رجب وابن حجر

قال ابن تيمية عن الإمام أحمد: " واعتمد في رواية عبد الله على حديث أبي هريرة المتقدم: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين»؛ فإن مفهوم هذا الحديث يجوز التقدم بالثلاثة ، ولأنه إنما كره التقدم خشية أن يزداد في الشهر ويلحق به ما ليس منه، وهذا أكثر ما يقع في اليوم واليومين، فأما الثلاثة؛ فلا يقع فيها لبس. (cxxiii).

فقد استدل البيهقي أيضا على ضعف حديث العلاء بهذا الوجه من الاعلال حيث أنه أخرج حديث اذا انتصف شعبان فلا تصوموا ثم أخرج بعده الاحاديث الدالة على جواز التقدم بيوم أو يومين وبوب البيهقي لذلك في السنن الكبرى بقوله باب الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء (cxxiv).

وقد نبه لذلك ابن حجر فقال: «وقد استدل البيهقي بحديث الباب على ضعفه فقال الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء وكذا صنع قبله الطحاوي (cxxv).

قلت لكن صنيع الطحاوي غير ظاهر في تضعيفه للحديث بل ان جمعه للأحاديث وتوفيقه بينهما يقتضي تصحيحه له

ومن فهم إعلاله بهذا النوع من الاعلال ابن رجب الحنبلي فقال: " فإن مفهومه جواز التقدم بأكثر من يومين^(cxxxvi)

وقال ابن حجر : وفيه منع إنشاء الصوم قبل رمضان إذا كان لأجل الاحتياط فإن زاد على ذلك فمفهومه الجواز، وقيل يمتد المنع لما قبل ذلك وبه قطع كثير من الشافعية ثم ذكر دليلهم حديث النصف من شعبان^(cxxxvii).

ومن الملاحظ أن الأحاديث الواردة في النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين أنه استثنى بعض الحالات فقال: " إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم» بخلاف حديث النهي عن صيام النصف من شعبان فلم يستثن ولو كان من كلام النبوة لكان الأشبه والأولى أن يقع فيها الاستثناء

وقال ابن رجب مبينا الأوجه الثلاثة من معارضة^{cxxxviii} أحاديث الباب لحديث النصف الثاني من شعبان فقال ابن رجب فقال: " وقال الأثرم:

"الأحاديث كلها تخالفه" يشير كلها تخالفه يشير إلى أحاديث صيام النبي صلى الله عليه وسلم شعبان كله ووصله برمضان ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين فصار الحديث حينئذ شاذًا مخالفًا للأحاديث الصحيحة^(cxxxix) انتهى كلام ابن رجب وعارضه المتأخرون بأحاديث أخرى لكن ما ذكرناه أقواها^(cxxx).

السبب الثالث: أن العلاء لم يضبط هذا الحديث فقد كان العلاء يرويه أحيانًا بألفاظ أخرى فيزيد في المتن استثناء من كان عليه صوم من قضاء أو نذر أو نحوها من النهي

أ- اللفظ الأول : "إذا كان النصف من شعبان فأمسكوا عن الصوم حتى يدخل رمضان، إلا أن يكون عليه صوم فليسرد ولا يقطع"

وهذه رواية روح بن القاسم وعبد الرحمن بن إبراهيم وشعبة عن العلاء به^(cxxxix) وهؤلاء وإن كان في بعضهم ضعف إلا أن رواياتهم تتقوى بمن معهم وقد ضعف الدارقطني والبيهقي وابن عبد الحق هذه الزيادة لأنها من رواية عبد الرحمن بن إبراهيم في حين حسن إسنادها ابن القطان الفاسي لأن عبد الرحمن بن إبراهيم كانت عنده كراسة لا باس بما عن العلاء ووثقه غير واحد من المحدثين^(cxxxii) والذي يرجح لي أن الحمل في هذه الزيادة ليست على عبد الرحمن بن إبراهيم هذا فقد تابعه عليها روح بن القاسم وشعبة والأسانيد إليهما صحيحة

ب- اللفظ الثاني وورد عن شعبة به بلفظ " ومن كان عليه قضاء فليصمه ومن شاء فليسرد الصوم^(cxxxiii)"

وفرق ظاهر بين اللفظين فالأول يوجب قضاء رمضان متتابعًا والثاني أرجعه إلى المشيئة والاختيار. وهذا الاختلاف عندي من العلاء فهو من كان يضطرب في هذا الحديث وقد وجدت بعد كتابتي لهذا الكلام

الإمام الذهبي ذهب إلى ذلك أيضا فبعد أن ذكر حديث: " من كان عليه صوم من رمضان فليسرده ولا يقطعه " مرفوعا من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم القاص عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. ذكر أن عبد الرحمن " وثق وضعف " ثم جعل الحمل فيه على العلاء فقال عن الحديث: " بل هذا منكر، والعلاء ليس بشيء " (cxxxiv). أي ليس بشيء في هذا الحديث فهو ضعف مخصوص.

الوجه الثاني من الاختلاف: الاختلاف عليه في الوقف والرفع

وقد ذكر هذا النوع من الاختلاف ابن معين قال ابن الجنيدي: ذكر يحيى وأنا أسمع حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إذا مضى النصف من شعبان فلا تصوموا»، فقال: «رواه زهير بن محمد وعبد الرحمن بن إبراهيم والزنجي»، قلت ليحيى: والدراوردي، قال: «الدراوردي ومحمد بن جعفر لا يرفعانه»، قلت ليحيى: حدثنا غير واحد عن الدراوردي يرفعه (cxxxv).

قال الباحث: ولم أقف على رواية الدراوردي ومحمد بن جعفر الموقوفتين ووقفت على رواية عن موسى بن عبيدة عن العلاء به موقوفا على أبي هريرة ثم قال موسى: قلت لبعض أصحابنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما كان أبو هريرة ليحدث إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (cxxxvi).

ولعل مثل هذا الاختلاف على العلاء في الوقف والرفع هو الذي جعل ابن معين يصف العلاء بقوله: " مضطرب الحديث، ليس حديثه بحجة (cxxxvii) " أي عند التفرد وظهور أمارات الاضطراب على روايته كما هو الحال في هذا الحديث

وأكبر ظني أن هذا الحديث أصله من أقوال أبي هريرة وآرائه الفقهية وأن العلاء بن عبد الرحمن كان يعتقد أنه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى أقسم على ذلك، وهذا بحسب ظنه وقد ثبت أن ذلك وهم منه وخطأ وقد صح عن أبي هريرة أنه كان لا يرى باسا في قضاء رمضان متفرقا وكان يقول: " يواتره إن شاء (cxxxviii) ". مما يؤكد وهم العلاء في رفع للحديث وفي زيادة قوله " فليسرده ولا يقطعه " وأن الصواب " ومن شاء فليسرد الصوم " لكن من قول أبي هريرة لا من مسنده.

الراجع

لا ريب أن الأسباب الدالة على اعلال الحديث أقوى وأرجح من أسباب التصحيح وذلك لأمر منها 1- أن أسباب الإعلال غير منحصرة في

جانب الإسناد وحده أو في جانب المتن وحسب ، وإنما اجتمعت قرائن الإعلال في المتن والإسناد معا

2- أما الإسناد فالعلاء ليس بالثقة الحافظ المتقن الذي يحتمل منه التفرد المطلق لا سيما بمثل هذه الأسانيد المحفوظة عند النقاد

والمتمتعة متونها حكما فقها متكررا في كل عام
3- أما ما يتعلق بمخالفته للأحاديث الأخرى الواردة في الباب فقد تضافرت الأحاديث الأخرى الدالة على فضل صيام شعبان وكثرة صيامه عليه الصلاة والسلام له ووصله برمضان وأن النهي الثابت في صيام شعبان إنما وقع لمن صام يوما أو يومين فقط واستثنى من كان له صوم يصومه ومعنى هذا أن ما عدا هذين اليومين يباح صومها وهذا مخالف لحديث النصف من شعبان

4) أن الأصح هو جواز التطوع في النصف الأخير من شعبان ما عدا اليومين الأخيرين منه كما قال عامة فقهاء الأمصار

المراجع

الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ، الجورقاني، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، ط4، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

الخاتمة

وقد خلص الباحث في نهاية هذا البحث إلى نتائج أهمها
1) دقة مناهج علماء علل الحديث وشمولية نظرهم للمتن والإسناد على حد سواء أثناء اجتهادهم في الحكم على الأحاديث
2) أن النقاد لا يحكمون على الحديث بالصحة أو الضعف إلا بعد عرض إسناده و متنه على جميع الأحاديث الواردة في الباب
3) أن الراجح عند جماهير النقاد أنه لا يصح في باب النهي عن صيام النصف من شعبان حديث، وأن الحديث الوارد فيه معلول

الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية ، السخاوي، شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية للنشر والتوزيع، ط1، النشر: ١٤١٨ هـ

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت 463هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، م9، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000 - 1421

- أحمد بن موسى بن مَرْدَوَيْه بن فُورَك بن مُوسَى الأَصْبَهَائِي (ت ٤٩٨ هـ) ، ت ، بدر بن عبد الله البدر ، ط1، مكتبة الرشد - الرياض
- ترتيب الأمالي الخميسية للشجري ، يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجاني (المتوفى ٤٩٩ هـ) رتبها: القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي (ت ٦١٠ هـ) ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
- تقريب التهذيب، ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852 هـ) ، تحقيق محمد عوّامة، م1، ط4، دار الرشيد بحلب، 1418 هـ - 1997 م.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852 هـ) الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ، ط1 ، ١٣٢٦ هـ
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢ هـ) ، السيد عبد الله هاشم اليماني المدني دار المعرفة - بيروت
- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) المحقق: محمد شكور بن محمود
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ، ابن القطان ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، (ت 628 هـ) تحقيق : د. الحسين آيت سعيد ، ط1، م6 ، دار طيبة - الرياض ، 1418 هـ-1997 م.
- تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي (463 هـ) ، ط1، م14 ، ت الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ، ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة) ط1 ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت
- الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم : عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت 327 هـ): ط ، دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد - الهند سنة 1371 هـ - 1952 م
- جزء فيه أحاديث أبي عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، بن مَرْدَوَيْه ، أبو بكر أحمد بن مُحَمَّدِ ابن الحَافِظِ الكَبِيرِ أَبِي بَكْرٍ

- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين ، أبو
زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن
عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت 233هـ)
المحقق: أحمد محمد نور سيف ، مكتبة الدار - المدينة
المنورة ، ط1 ، 1408هـ ، 1988م
- الحاجي أمير الميادين مكتبة المنار - الزرقاء ط1،
1406هـ - 1986م
- الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام
الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن
عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى : 748هـ) تحقيق :
أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري ،
الفاروق الحديثة - القاهرة / مصر ط1 ، 1426هـ
/ 2005م
- سير أعلام النبلاء ، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله
محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت 748هـ)
تحقيق مجموعة باحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط ،
م23 ، ط9 ، نشر مؤسسة الرسالة - بيروت ،
1413هـ
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث أبو يعلى الخليلي ،
الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني (ت
446هـ) ، ، تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس
م3 ، ط1 ، مكتبة الرشد - الرياض ، 1409هـ
السنن ، أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني
، ت محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط2 ، المكتبة
العصرية، صيدا - بيروت
- شرح علل الترمذي ، ابن رجب الحنبلي: زين الدين
أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي(ت795هـ)
- ، ط1 ، م2 ، (تحقيق د.همام عبد الرحيم
سعيد)، مكتبة المنار ،الأردن - الزرقاء ،
1407هـ-1987م
- صحيح البخاري ، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن
إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي
تحقيق: جماعة من العلماء بالمطبعة الكبرى الأميرية،
بيولاق مصر المحمية، عام 1311هـ، بأمر السلطان
عبد الحميد الثاني ، ط1 عام 1422هـ
- السنن ، الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر
واخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي
- مصر 1395هـ - 1975م
- السنن ، الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد
الدارمي (ت 255هـ) ، ت ، د.مرزوق بن هياس آل
مرزوق الزهراني، ط1 ، 1436هـ - 2015م
- صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد أبي
حاتم التميمي البستي (ت 354هـ) بترتيب علي بن
بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت
بالأمير(ت739هـ) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، م
18 ، ط1 ، مؤسسة الرسالة 1414هـ - 1993م
- السنن ، ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبد الله
القزويني (ت 275هـ) تحقيق وتعليق : محمد فؤاد
عبد الباقي ، م2 ، (د.ط) دار الفكر - بيروت

- فتح الباري، ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر ،
تحقيق محب الدين الخطيب ،(د.ط) ، بيروت ، دار
المعرفة - ، ١٣٧٩ (4/ 129)
- الفروسية ، ابن قيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن
أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت
٧٥١هـ) المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن
سلمان، دار الأندلس - السعودية - حائل، ط1 ،
١٤١٤ - ١٩٩٣
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة،
الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن
عثمان بن قَائِمَاز (ت 748هـ) ،تحقيق محمد عوامة
وأحمد الخطيب، ط1، م2، دار القبلة ومؤسسة علوم
القرآن جدة، 1413. 1992
- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، أبو أحمد بن
عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)تحقيق: عادل أحمد عبد
الموجود واخرون، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط1
، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م
- العلل ومعرفة الرجال ، بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد
بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت
٢٤١هـ) المحقق: وصي الله بن محمد عباس ، دار
الخاني ، الرياض ط2 ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م
- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف ، ابن
رجب الحنبلي: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن
أحمد البغدادي(ت795هـ) ، ط1، م1، دار ابن
حزم للطباعة والنشر، 1424هـ/2004م.
- صحيح سنن أبي داود، الشيخ محمد ناصر الدين
الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، مؤسسة غراس للنشر
والتوزيع، الكويت ط1، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
- صحيح مسلم ، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) المحقق:
محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية:
فصل عيسى البابي الحلبي - القاهرة (وصورتها: دار
إحياء التراث العربي - بيروت)
- الضعفاء ، العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو بن
موسى بن حماد العقيلي (المتوفى : 322هـ) ، ،
تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ، م 4، ط1 ،
بيروت 1404هـ
- الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات
البرذعي، أبو زرعة الرازي ، عبيد الله بن عبد الكريم
بن يزيد (ت 264هـ) ، ط1، م3، (تحقيق : د.
سعدى الهاشمي، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة)
، 1402هـ - 1982 م.
- طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى ، أبو الحسين محمد
ابن أبي يعلى، محمد حامد الفقهي ، مطبعة السنة
المحمدية، القاهرة (وصورتها دار المعرفة، بيروت)

- مسائل حرب الكرماني أبو محمد حرب بن إسماعيل
بن خلف الكرماني (ت ٢٨٠ هـ) إعداد: فايز بن
أحمد بن حامد حابس عام : ١٤٢٢ هـ
- المسند، (الموسوعة الحديثية) ، الإمام أحمد ، أحمد بن
حنبل أبو عبد الله الشيباني (241هـ) بتحقيق الشيخ
المحث شعيب الأرنؤوط وآخرون ، م50، ط2،
مؤسسة الرسالة ، 1416هـ . 1995م .
- مستخرج أبي عوانة ، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني
(ت 316هـ)، م5، دار المعرفة ، بيروت، ط1،
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- المصنف ، الصنعاني عبد الرزاق بن همام بن نافع
الحميري اليماني ، ت حبيب الرحمن الأعظمي المجلس
العلمي - الهند ، ط 2 ، المكتب الإسلامي -
بيروت، ١٤٠٣
- معجم ابن الأعرابي أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن
محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (ت
٣٤٠هـ) بتحقيق عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد
الحسيني، وصدر عن دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى،
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- المعجم الأوسط ، الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن
أحمد بن أيوب (ت 360هـ) ، تحقيق : طارق عوض
الله ، م10 ، دار الحرمين - القاهرة ، ط 1415
- المحرر في الحديث ، ابن عبد الهادي شمس الدين
محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى :
٧٤٤هـ) المحقق : د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي،
واخرون ، دار المعرفة - لبنان / بيروت ط3 ،
١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- المحلى ، ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد
بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت 456هـ) ،
تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، نشر دار الآفاق
الجديدة بيروت م11 ، بلا تاريخ نشر أو رقم طبعة.
- مختصر سنن أبي داود، المنذري ، الحافظ عبد العظيم
بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ) المحقق: محمد
صبحي بن حسن حلاق (أبو مصعب)، مكتبة
المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية
السعودية، ط1 ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠م
- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو
داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن
شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ،
تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد،
مكتبة ابن تيمية، مصر، ط1 ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

معرفة الثقافات، العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت261هـ) ، بترتيب الإمامين الهيثمي والسبكي، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي ، ط1، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، 1405 هـ - 1985 م

المعرفة والتاريخ الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ، المحقق: أكرم ضياء العمري، رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية، مطبعة الإرشاد - بغداد، ط1، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٤ م

المغني لابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، طه الزيني - ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا - ومحمود غانم غيث ، مكتبة القاهرة ، ط1 (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م)

المغني في الضعفاء ، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت 748هـ) ، تحقيق الدكتور نور الدين عتر ، ط1، م2، دار المعارف ، سورية ، 1391هـ - 1971م .

ميزان الاعتدال في نقد الرجال الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت 748هـ) ، ، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، م8، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995.

الموضوعات لابن الجوزي ، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ط1 ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م

نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، العيني ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

النكت على مقدمة ابن الصلاح ، الزركشي ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ) د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض ط1، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

نصب الراجة لأحاديث الهداية ، الزيلعي ، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت 762هـ) ، تحقيق: محمد عوامة ، ط 1 ، م 4 ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية ، 1418هـ/1997م

(ix) الصحيح ، ابن حبان (8/ 358) ذكر الزجر عن إنشاء الصوم بعد النصف الأول من شعبان 3591 .

(x) السنن ، ابن ماجه (1/ 528) 1651 .

(xi) الصحيح ، ابن حبان (8/ 355) 3589 - من طريق يحيى بن حكيم، قال: حدثنا الحسن بن حبيب بن ندبة، و المستخرج، أبو عوانة (2/ 171) 2710 من طريق مالك بن عبد الواحد عن الحسن بن حبيب بن ندبة - تاريخ بغداد، الخطيب (8/ 582) 4058 وفي رواية مالك زيادة فليسرده دون رواية يحيى بن حكيم.

(xii) السنن ، الدارمي (2/ 1087) 1781 - من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث والمستخرج، أبو عوانة (2/ 171) 2712 - من طريق حبان بن هلال وفيه زيادة فليسرده وليست عند عبد الصمد.

(xiii) جزء فيه أحاديث ابن حبان (ص: 210) 111 - الأمالي الشجرية (1/ 333) (ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (2/ 143) 1896 - ورواة إسناده إلى شعبة ثقافت.

(xiv) وهذه الرواية يمكن الجمع بينها وبين أحاديث الباب وهي رواية من لم ير تعارضا بين الروايات كما في السنن ، أبي داود ، سليمان بن الأشعث البجلي، ت محمد يحيى الدين عبد الحميد ، ط 2 ، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (2/ 300) 2337 - والسنن الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر واخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م (3/ 106) 738 وذكرها تعليقا ابن خزينة وابن حبان وعلى ضوءها صحح هؤلاء الحديث الا ابو داود فلم يعله من جهة المتن وانما من جهة التفرد وحسب

(xv) السنن الكبرى ، النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (3/ 254): «2923 -»

(xvi) المصنف ، الصنعاني عبد الرزاق بن همام ، ١٤٠٣ ، (4/ 161) 7325 - عن ابن عيينة، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كان النصف من شعبان، فأفطروا».

(xvii) رواية ابن عيينة، عن العلاء بلفظ " فافطروا " وباقي الجملة من رواية روح عند ابن حبان.

(xviii) فتح الباري ، ابن حجر(4/ 129)

(xix) «شرح معاني الآثار، الطحاوي (2/ 87):

(xx) شرح علل الترمذي ، ابن رجب (1/ 332)

(xxi) لطائف المعارف ، ابن رجب(ص136)

(xxii) شرح معاني الآثار ، الطحاوي (2/ 82)

(xxiii) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، الطحاوي (8/ 450):

(i) مختصر سنن أبي داود ، الإمام المنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (2/ 94)

(ii) انظر: تهذيب سنن أبي داود ، ابن القيم الجوزية (2/ 20)

(iii) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي (ص244)

(iv) الأجابة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي (1/ 32): «حديث: "إذا انتصف شعبان فلا صوم حتى رمضان"»

(v) «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء» (ص96): فمثلا عند ترجيحه إعلال الحديث اعتمد على أن الذين عللوه هم أجل قدرا ومكانة في هذا العلم ممن صححوه ، فذكر أولا من صححه وهم الترمذي وابن حبان وابن حزم وابن عساکر وأبو عوانة والدينوري " ثم تعقب تصحيحهم فقال:

ولكن أقول: إن تصحيح هؤلاء لا يقف عمدة في وجه استنكار ثلاثة من أساطين التعليل والنقد: ابن مهدي، وابن معين، وابن حنبل»

ولا ريب أن الترجيح يمثل هذا السبب وحده غير كاف في البحث العلمي ، وأن الترجيح بين أقوال هؤلاء النقاد يحتاج أولا لدراسة أسباب التصحيح والتعليل ثم مناقشتها والنظر في ملاسحتها للوصول إلى الرجح منها ، ولا بأس

عندئذ من أن يكون من قرائن الترجيح ما ذكره من تقدم العلماء الذين عللوه على من حكموا عليه بالصحة .

(vi) السنن ، أبو داود (2/ 300) 2337 - والسنن ، الترمذي (3/ 106) 738 - السنن ، ابن ماجه (1/ 528) 1651 - ووقع في سنن أبي داود قصة لعباد بن كثير .

(vii) المصنف، ابن أبي شيبة (2/ 437) المسند ، أحمد، (15/ 441) 9707 - السنن الكبرى ، النسائي (3/ 254) 2923 - والمستخرج ، أبو عوانة (2/ 171) 2709 .

(viii) المصنف ، الصنعاني ، عبد الرزاق (4/ 161) 7325 .

(xxiv) ذكر معناه مختصراً فتح الباري ، ابن حجر (4 / 129) وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ، العيني (10 / 288).

(xxv) فتح الباري ، ابن حجر (4 / 129)

(xxvi) قال الترمذي في سننه (3 / 106): «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

(xxvii) وقد ذكر ابن خزيمة توجيهها آخر لدفع تعارض الحديث مع الاحاديث

الآخري في الباب فحمله على من انشأ صياحه بعد النصف الثاني من شعبان لكن عبارته فيها بعض الغموض لعل سببه وقوع سقط أو تصحيف ، وعلى

كل فما يعيننا هنا هو توجيهه لمعاضته لاحاديث وصله برمضان

(xxviii) أخرجه ابن حبان في «صحيحه (8 / 358) رقم (3591) «دَكْرُ

الرَّجْرِ عَنْ إِنْشَاءِ الصَّوْمِ بَعْدَ النَّصْفِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ

(xxix) «المحلى بالآثار» (4 / 447):

(xxx) الأجوبة المرضية فيما سفل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي (1 / 37)

(xxxi) قال الترمذي في سننه (3 / 106): «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

صَحِيحٌ

(xxxii) قال في الأباظيل والمناكير والصحاح والمشاهير»، الجوزجاني (2 /

127): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَجَّاهُ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ»

(xxxiii) أخرجه ابن حبان في «صحيحه (8 / 358) رقم (3591) «دَكْرُ

الرَّجْرِ عَنْ إِنْشَاءِ الصَّوْمِ بَعْدَ النَّصْفِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ

(xxxiv) الاستذكار ، ابن عبد البر (3 / 371).

(xxxv) المحلى بالآثار ، ابن حزم (4 / 449) وجمع بين الأحاديث بان النهي مختص بيوم السادس عشر من شعبان فقط ولا اعلم احدا قال بهذا القول غيره

(xxxvi) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ، ابن القطان (2 / 187) قال

: وروى محمد بن ربيعة، عن أبي العميس، عن العلاء في هذا الحديث " فكفوا " ذكره النسائي، وهو أدل على مقصوده، وهو صحيح.

(xxxvii) تحفة الأحوذى المباركفوري وقال: " وقال المنذري في تلخيصه حكى أبو

داود عن الإمام أحمد أنه قال هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن يعني بن مهدي لا يحدث به ويحتمل أن يكون الإمام أحمد إنما أنكره من جهة العلاء بن

عبد الرحمن فإن فيه مقالا لأئمة هذا الشأن. قال والعلاء بن عبد الرحمن وإن كان فيه مقال فقد حدث عنه الإمام مالك مع شدة انتقاده للرجال وتحريره في ذلك وقد احتج به مسلم في صحيحه وذكر له أحاديث انفرد بها رواها

وكذلك = ففعل البخاري أيضا وللحفاظ في الرجال مذاهب فعل كل منهم ما أدى إليه اجتهاده من القبول والرد رضي الله عنهم انتهى كلام المنذري. قلت -

اي المباركفوري - الحق عندي أن الحديث صحيح والله تعالى أعلم انظر تحفة الأحوذى (3 / 363).

(xxxviii) انظر تهذيب سنن أبي داود ، ابن القيم (2 / 20) حيث ذكر أولا

حجج من أعل الحديث ثم أتبعه بذكر أدلة من صححه والإجابة عن أوجه تعليقه ، ، وقد فهم أيضا من صنيع ابن القيم تقويته للحديث الشيخ الالباني في

صحيح أبي داود (7 / 101) فقال (واحتج به ابن حزم، وقواه ابن القيم)

(xxxix) انظر تصحيح الالباني له في صحيح ابن ماجه (1 / 276) 1339

وفي صحيح أبي داود يرقم (2025)

(xl) قال شعيب في تحقيقه لمسند أحمد (15 / 441) برقم (9707): إسناده صحيح على شرط مسلم.

xli قال الإمام أحمد : والعلاء ثقة، لا ينكر من حديثه إلا هذا - يعني حديث النصف من شعبان- ؛ نقلها عنه المحرر في الحديث (ص: 378) 646 -

واللفظ له و المغني لابن قدامة-تحقيق التركي (20) (4 / 327) ونصب الرابة (2 / 441) باختصار دون قوله "ثقة"

(xlii) الثقات ، العجلي (2 / 149): 1282 - العلاء بن عبد الرحمن مولى الحرقة مدني تابعي ثقة»

(xliii) قال في «المعرفة والتاريخ» (1 / 349): «والعلاء ابن عبد الرحمن بن يعقوب مؤلف الحرقين [4] ثقة هو وأبوه،»

(xliv) «قال ابن حزم في المحلى بالآثار» (4 / 448): «وَالْعَلَاءُ ثِقَّةٌ رَوَى عَنْهُ: شُعْبَةُ، وَسُقْيَانُ النَّوْرِيُّ، وَمَالِكٌ، وَسُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَأَبُو الْعَمَيْسِ، وَكُلُّهُمْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ فَلَا يَضُرُّهُ عَمْرُ بْنُ مَعِينٍ لَهُ،»

(xlv) «فقال في الأباظيل والمناكير والصحاح والمشاهير» (2 / 127): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَجَّاهُ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ»

(xlvi) وهذا الجرح والتعديل يدل على أهمية جمع ما في المسند من كلام للإمام احمد في العلال والرجال

(xlvii) انظر قوله في: سنن الترمذي (1 / 74)

(xlviii) بحسب عدي لها من الحاسوب

xlix الاختلاف إذا وقع بين حديثين فإن النقاد لا يعللون أحد الحديثين بالآخر من جهة الاختلاف في مخارج الأسانيد، بخلاف ما إذا وقع الاختلاف على مدار

واحد في ذات المتن والإسناد قال ابن رجب : " واعلم : أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد ، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين

لم يحكم بخطأ أحدهما، وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر ، أو نقص منه ، أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر ، فهذا يقول علي بن المديني

وغيره من أئمة الصنعة : هما حديثان بإسنادين "

(l) انظر قوله في: سنن الترمذي (1 / 74)

- (li) نقل أقوالهم ابن القيم في حاشيته على السنن (6/ 331).
- (lii) «مختصر سنن أبي داود ل، المنذري (2/ 94):
- (liii) «الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي ، (1/ 37)
- (liv) المعجم الأوسط ، الطبراني (2/ 264) 1936.
- (lv) «الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي (1/ 37)
- (lvi) السنن ، أبو داود (2/ 300) 2337 .
- (lvii) قال تلجي لو اتفق الرواة على لفظ واحد وهو " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا" لا يمكن الجمع لكن الرواة اختلفوا عليه فمنهم من قال كابين عينية عنه فامسكوا واخر قال فكفوا وكذلك اختلفوا في وقفه ورفعته وتفردته ومخالفته لحديث ابي هريرة لا تقدموا رمضان وهو متفق عليه فكل هذه القرائن هي سبب اعلال الحديث وليس سببا واحدا
- (lviii) انظر قوله في: سنن الترمذي (1/ 74)
- (lix) أخرجه ابن حبان في «صحيحه (8/ 358) رقم (3591) «ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ إِنْشَاءِ الصَّوْمِ بَعْدَ التَّصْفِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ (lx) كابن خزيمة فهو لا يرى تعارض بين الأحاديث لكن عبارته فيها بعض الغموض لعل سببه وقوع سقط أو تصحيف ، وعلى كل فما يعيننا هنا هو توجيهه لمعاضته لاحاديث وصله بربماض
- (lxi) هنا يريد أن يبين الترمذي أن مثل هذا المعنى لم يتفرد به هذا الحديث بل قد ورد في احاديث اخرى وكلها تدل على الكراهية عَلَى مَنْ يَتَعَمَّدُ الصِّيَامَ لِحَالِ رَمَضَانَ (lxii) انظر قوله في سنن الترمذي (1/ 74)
- (lxiii) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية ، السخاوي (1/ 37):
- (lxiv) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية ، السخاوي (1/ 37):
- (lxv) أخرجه ابن حبان في «صحيحه (8/ 358) رقم (3591) «ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ إِنْشَاءِ الصَّوْمِ بَعْدَ التَّصْفِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ (lxvi) وقد ذكر ابن خزيمة توجيهها اخر لدفع تعارض الحديث مع الاحاديث الاخرى في الباب فحمله على من انشأ صيامه بعد النصف الثاني من شعبان لكن عبارته فيها بعض الغموض لعل سببه وقوع سقط أو تصحيف ، وعلى كل فما يعيننا هنا هو توجيهه لمعاضته لاحاديث وصله بربماض
- (lxvii) «قال في شرح معاني الآثار» (2/ 84): «أَنَّ مَا بَعْدَ التَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى رَمَضَانَ حُكْمٌ صَوْمِهِ حُكْمٌ صَوْمِ سَائِرِ الدَّهْرِ الْمُبَاحِ صَوْمُهُ فَلَمَّا ثَبَتَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَا ذَلِكَ أَنَّ النَّهْيَ الَّذِي كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

- اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا عَلَى الْإِسْقَاقِ مِنْهُ عَلَى صَوْمِ رَمَضَانَ لَا لِمَعْنَى غَيْرِ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ نَأْمُرُ مَنْ كَانَ الصَّوْمُ بِرُؤْيِ رَمَضَانَ يَدْخُلُهُ بِهِ ضَعْفٌ يَمْنَعُهُ مِنْ صَوْمِ رَمَضَانَ أَنْ لَا يَصُومَ حَتَّى يَصُومَ رَمَضَانَ لِأَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ أَوَّلُ بِهِ مِنْ صَوْمِ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ صَوْمُهُ فَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ مَعْنَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ حَتَّى لَا يُضَادَّ غَيْرُهُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ»
- (lxviii) فتح الباري ، ابن حجر (4/ 129)
- (lxix) المغني، ابن قدامة (3/ 106)
- (lxx) قال ابن تيمية في شرح عمدة الفقه (3/ 535): «عن ابن حنبل: " واعتمد في رواية عبد الله على حديث أبي هريرة المتقدم: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين»، فإن مفهوم هذا الحديث يُجَوِّزُ التَّقَدُّمَ بِالثَّلَاثَةِ ولأنه إنما كره التقدّم خشية أن يُرَادَ في الشهر ويُحَقَّقَ به ما ليس منه، وهذا أكثر ما يقع في اليوم واليومين، فأما الثلاثة، فلا يقع فيها ليس. والله أعلم
- (lxxi) وجدته في 2020 في العلل ومعرفة الرجال ، أحمد بن حنبل ، رواية المروزي وغيره (ص: 117) 273 - وذكرت له حديث زهير بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان نصف شعبان فلا صوم فأنكره وقال سألت ابن مهدي عنه فلم يجدني به وكان يتوفاه ثم قال أبو عبد الله هذا خلاف الأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المغني ، ابن قدامة (620) (4/ 327) ونصب الراه (2/ 441).
- (lxxii) انظر : إتحاف المهرة ، ابن حجر (15/ 273) قال يحيى بن معين: هو منكر. والاستدكار، ابن عبد البر (3/ 372). وفي «الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي (1/ 36): وقال أبو عوانة: قال جعفر الطيالسي: قال يحيى بن معين: هذا حديث منكر انتهى
- (lxxiii) نقله عنهما فتح الباري ، ابن حجر (4/ 129) وقد صرح الامام احمد بنكارته في غير موطن انظر مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: 434) 2002.
- (lxxiv) الضعفاء أبو زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (2/ 389). قال : وشهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن (إذا انتصف شعبان) وزعم أنه منكر»
- (lxxv) لطائف المعارف ، ابن رجب (ص: 135).
- (lxxvi) وذلك انهما لم يخرجا واخرجا ما يعارضه من حديث ابي هريرة لا يتقدم احدكم رمضان بصوم يوم أو يومين انظر : الصحيح ، البخاري (3/ 28) 1914 - باب: لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين والصحيح ، مسلم (2/

- (xciii) انظر قول ابن حنبل في «المنتخب من علل الخلال» (1/ 228): في حديث «الْخَلَاءُ بِالْمَدِينَةِ، وَالْمَلُوكُ بِالشَّامِ»
- (xciv) السنن ، أبو داود (2/ 300) 2337 .
- (xcv) السنن ، أبو داود (2/ 300) 2337 .
- (xcvi) تهذيب التهذيب . ابن حجر (8/ 187).
- (xcvii) انظر : الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي ، وفيه (1/ 36):قال أبو داود: أنكروا على العلاء صيام شعبان، وعن هذا الحديث.
- (xcviii) السنن الكبرى ، النسائي (3/ 254) 2923 .
- (xcix) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، الخليلي (1/ 218) 20 .
- (c) سير أعلام النبلاء ، الذهبي (6/ 187):
- (ci) المعجم الأوسط ، الطبراني (2/ 264) 1936 .
- (cii) المعجم ، ابن الأعرابي (2/ 607) 1198 - الكامل في ضعفاء الرجال ، ابن عدي (1/ 366).
- (ciii) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، السخاوي (1/ 38):
- (civ) الجرح والتعديل 2/ (390) ابن أبي حاتم، و الضعفاء ، العقيلي (1/ 63) وميزان الاعتدال ، الذهبي (1/ 57).
- (cv) شرح علل الترمذي ، ابن رجب الحنبلي (1/ 332):
- (cvi) عون المعبود وحاشية ابن القيم (6/ 331).
- (cvii) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني (10/ 289):
- (cviii) راجع علل ابن مهدي فقد سمت الفاظه بشكل مفصل وترتيب افضل من هنا.
- (cix) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروزي وغيره (ص: 159) 278 .
- (cx) الصحيح ، البخاري (3/ 38) 1969 .
- (cxi) الصحيح، مسلم (2/ 811) 176 .
- (cxii) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني» (ص434): ٢٠٠٢
- (cxiii) السنن ، الترمذي (2/ 105): برقم (736) و الشمائل المحمدية ، الترمذي (ص: 176) برقم 284
- (cxiv) الشمائل المحمدية ، الترمذي (ص: 176) برقم 284
- (cxv) السنن ، الترمذي (2/ 105): برقم (736)
- (cxvi) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (4/ 178):
- (cxvii) طبقات الحنابلة ، ابن أبي يعلى ، أبو الحسين محمد (1/ 328).
- cxviii جاء في «بغية الطلب في تاريخ حلب» (9/ 3892 ت زكار): الرواية من طريق ابن عدي وفيها «قال: ذاك خبر ضعيف، ثم قال: حديث العلاء كان يرويه وكيع عن أبي العميس عن العلاء وابن مهدي، وكان يرويه، ثم تركه. قيل:
- 21(762 .
- (lxxvii) الكامل في ضعفاء الرجال ، ابن عدي (4/ 178) وقد ذكر بعض المتأخرين أن إنكار الإمام احمد لهذا الحديث لا يستلزم ضعفه.
- (lxxviii) طبقات الحنابلة ، ابن أبي يعلى ، أبو الحسين محمد (1/ 328).
- (1/ 328) وسياقي.
- (lxxix) السنن ، أبو داود (2/ 300) 2337 .
- (lxxx) (قال النسائي في السنن الكبرى (3/ 254) 2923 :- لا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير العلاء
- (lxxxi) وبوب عليه في المستخرج ، أبو عوانة (2/ 171) باب بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان، وبيان الخبز المعارض له المبيح صومه، والخبز المبين فضيلة صومه على صوم سائر الشهور، والدال على توهين الخبز النهائي عن صيامه.
- (lxxxii) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، الخليلي (1/ 218) رقم 20
- (lxxxiii) السنن الكبرى للبيهقي (4/ 353) 7963 وممن نبه إلى تضعيف البيهقي للحديث أيضا ابن حجر فقال في فتح الباري (4/ 129)وقد استدلل البيهقي بحديث الباب على ضعفه فقال الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء
- (lxxxiv) الموضوعات ، ابن الجوزي (1/ 33).
- (lxxxv) لطائف المعارف ، ابن رجب (ص135)
- (lxxxvi) ذكر ذلك في ميزان الاعتدال ، الذهبي (3/ 102) والمغني في الضعفاء الذهبي (2/ 440) سير أعلام النبلاء، الذهبي (6/ 186) الكاشف، الذهبي (2/ 105) 4337- ومن تكلم فيه وهو موثق ، الذهبي (ص: 386) .
- (lxxxvii) تقريب التهذيب ، ابن حجر (ص: 435) 5247.
- (lxxxviii) نقلها عنه المحرر في الحديث ، ابن عبد الهادي (ص: 378) 646 - واللفظ له و المغني ابن قدامة (620) (4/ 327) ونصب الراية ، الزيلعي (2/ 441) باختصار دون قوله "ثقة" .
- (lxxxix) مسائل حرب - النكاح إلى نهاية الكتاب (3/ 1250) و الفروسية ، ابن القيم (ص: 247) النكت على مقدمة ابن الصلاح ، الزركشي (1/ 365) لكن كأنه وقع تصحيف في كتاب مسائل احمد حيث قال قال: أحمد: لم يحدث - أراه يعني العلاء. حدثنا أبو بكر من حديث أبي هريرة" وصوابها:" ولم يحدث العلاء بحديث أنكر من هذا".
- (xc) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، الخليلي (1/ 218) 20 .
- (xci) منهم أبو داود والذهبي ، وسياقي نص كلامهم
- (xcii) وعند ابن حجر مختصرا بلفظ : " قال أحمد هو غير محفوظ وكان ابن مهدي يتوقاه" الدراية في تحريج أحاديث الهداية ، ابن حجر (1/ 277).

عن من كان يرويهِ؟ قال: عن زهير، ثم قال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان يصله رمضان»

(cxcix) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (178 /4):

(cxxx) السنن، أبو داود، (301 /2):

(cxxxi) طبقات الخنابلة، ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد (328 /1).

(cxxxii) الصحيح، البخاري (28 /3) 1914 - باب: لا يتقدم رمضان

بصوم يوم ولا يومين صحيح مسلم (21/762).

(cxxxiii) شرح عمدة الفقه، ابن تيمية، كتاب الصيام» (649 /2):

(cxxxiv) السنن الكبرى، البيهقي (353 /4):

(cxxxv) فتح الباري، ابن حجر (129 /4):

(cxxxvi) لكن جمع الطحاوي بين الحديثين فيما قاله ابن حجر: بأن حديث

العلاء محمول على من يضعفه الصوم وحديث الباب مخصوص بمن يحتاط

بزمه لرمضان قال ابن حجر وهو جمع حسن والله أعلم فتح الباري لابن

حجر (4 /129) قال تلجي لكن هذا الجمع خلاف الظاهر من الفاظ

الحديثين اضافة لباقي القرائن الدالة على وهن حديث العلاء.

والذي يظهر لي ان حمل حديث العلاء على من يضعفه الصوم بعيد لانه عليه

الصلاة والسلام كان يصوم اكثره ويرغب بصيامه لكن النهي منصب على

تقدمه بيوم او يومين فقط وقد نبه لهذا المعنى ابن رجب.

(cxxxvii) فتح الباري، ابن حجر (4 /129).

(cxxxviii) (وهي كما سبق ذكرها معارضته لأحاديث صيام النبي صلى الله

عليه وسلم شعبان كله وأحاديث وصله رمضان وأحاديث نهيته عن التقدم على

رمضان بيومين)

(cxxxix) لطائف المعارف، ابن رجب (ص: 135).

(cxxx) فتح الباري، ابن حجر (4 /129).

(cxxxxi) أخرجنا رواياتهم أول الفصل.

(cxxxii) انظر بيان الوهم والإيهام، ابن القطان (2 /207) (5 /377) "

(cxxxiii) ترتيب الأمالي الخميسية، الشجري (2 /144).

(cxxxiv) الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، الذهبي (ص:

55) (74).

(cxxxv) السؤالات، ابن الجنيدي (ص: 410) (578).

(cxxxvi) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (2 /219) 281.

(cxxxvii) الضعفاء الكبير، العقيلي (3 /341) 1369.

(cxxxviii) المصنف، ابن أبي شيبة (2 /294) 9144.

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal
Deanship of Scientific Research and Graduate "A Publication by USA / Islamic University of Minnesota" Studies

ISSN: 2691-2619 (Print)
ISSN: 2691-2627 (Online)

**مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ فِي مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ - الْمَنَاسِكِ
(دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ مُقَارِنَةٌ)**

A Study of the Hadith of Abu Huraira: 'When the middle of Sha'ban comes, do not fast': Narration and Knowledge (A Jurisprudential Hadith Study)

د. عبد المنان محمد عبد الله مقبول أحمد
باحث في علوم السنة النبوية وعلومها

الملخص :

هدفت دراسة الباحث إلى بيان مختلف الحديث الواقع في كتاب المناسك من كتاب (منتقى الأخبار) للمجد ابن تيمية - رحمه الله تعالى والمسلمين-، واشتملت الدراسة على تأصيل لمختلف الحديث من حيث أصل اشتقاقه، وتعريفه، وطريقة دفع التعارض، وتطبيق له من أحاديث المنتقى بذكر شواهد أحاديث الباب، وبيان التعارض بينها، وكيف دفعه المجد، ثم الفقهاء، مع بيان ما ظهر رجحانه لدى الباحث.
كلمات مفتاحية: مختلف الحديث - منتقى الأخبار - دقة المجد - تعارض الحديثين - طريقة دفع المجد للتعارض.

Original Research Article

***Corresponding author**
Nedal Ibrahim Deeb Thalgi

Article History

Received: 04.10.2023
Accepted: 14.11.2023
Published: 25.12.2023



المقدمة :

الحمد لله الذي هدانا للتحقق في دينه, وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله, والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على من بلغ الرسالة, وأدى الأمانة, ونصح الأمة, وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها, لا يزيغ عنها إلا هالك, وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان,,, أما بعد:

فإذا ألقى طالب العلم نظرته إلى الساحة التي يعيش بها, وإلى الناس الذين حوله وجددهم يحتاجون إلى الفقه بلهف, ثم إن نظر إلى العلوم الشرعية وجد مثابها في الفقه؛ إذ العلوم غاية ووسيلة, وكل ذلك لمعرفة الحلال والحرام, وللقارئ أن يعين النظر في حقيقة ذلك.

فلا نتعلم النحو ولا الصرف إلا لفهم القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ولا نتعلم علم البلاغة من بيان ومعان وبديع إلا لفهم أسرار القرآن والسنة, وهكذا في بقية علوم الآلة.

وهذا الفهم سببه الوصول إلى مقصد واحد وهدف لا ثاني له وهو: فقه الحلال والحرام.

وقل مثل ذلك في علوم الغاية فعلم الفقه الأكبر (علم التوحيد) والفقه الأصغر (علم الفقه) وعلم مصطلح الحديث وعلم التفسير وغير ذلك من العلوم للوصول بها إلى معرفة الحلال والحرام أيضا, ثم يعمل بالحلال؛ ليكرم بالجنة, ويجتنب الحرام؛ لئلا يستحق العقوبة.

وهذه العبارة الأخيرة توسع الدائرة أكثر حيث إنها توحى أن الدنيا كلها بالنسبة للإنسان لم تكن إلا لمعرفة الحلال والحرام والعمل بتلك المعرفة, وأن الآخرة لتحصيل جزاء العمل بتلك المعرفة.

فلما رأى الباحث أهمية الفقه البالغة أحب أن يكون تخصصه في الدراسات العليا في (الفقه وأصوله), بل شغف أن يترقى فيه.

ونسأل الله تعالى أن يتمه على خير, ويجعل عواقب أمورنا إلى خير.

أهمية الدراسة

تتجلى أهمية الدراسة في مختلف الحديث الوارد في منتقى الأخبار فيما يلي:

1- كتاب المنتقى ألفه المجد, وكان دقيقا في إيراد الأحاديث, فلو ذكر أحاديث متعارضة في ظواهرها- إنما كان قصده إفادة القارئ بوجود التعارض, وأنه يحتاج إلى دفعه, فيلزم الاهتمام به.

2- معرفة سبب الخلاف تكون بمعرفة مختلف الحديث, ولما كان كتاب المنتقى من أوسع كتب الأحكام فلا بد أن يعنى بمختلف الحديث الوارد فيه؛

لإدراك سبب الخلاف في عديد من المسائل.

مشكلة الدراسة

تتضح مشكلة الدراسة فيما يلي:

1 - هل أجد بحثا يبرز مختلف الحديث الوارد في منتقى الأخبار؟

2 - هل البحث يساعد شراح كتاب المنتقى؟

والسنة- بإشراف: د/ سليمان الصادق بيبة، لعام (1408-1409هـ).

أهداف الدراسة

يبرز هدف الدراسة فيما يلي:

1- خدمة شراح كتاب المنتقى والمعتنن به من حيث تسهيل الرجوع إلى ما يتعلق بمختلف الحديث الوارد فيه.

2- تعلم الطالب المبتدئ أمثلة لمختلف الحديث مع كيفية تعامل الفقيه معه.

محددات الدراسة

تنحصر هذه الدراسة في مختلف الحديث الوارد في كتاب (منتقى الأخبار) من حيث التأصيل فيه بشرح معناه ونحو ذلك، مع ذكر بعض ما ورد في المنتقى من مختلف الأحاديث، مع بيان دفع التعارض.

أسباب اختيار الدراسة

1- لم يجد الباحث من كتب في مختلف الحديث الوارد في كتاب (منتقى الأخبار).

2- رغبة من الباحث أن يخدم المعتنن بكتاب المنتقى بإبراز بعض ما فيه من مختلف الحديث.

الدراسات السابقة

توجد دراسات حول كتاب (منتقى الأخبار)، منها ما يلي:

- (مجد الدين أبو البركات عبد السلام ابن تيمية ومنهجه في كتابه المنتقى في الأحكام) من إعداد: محمد بن عمر بن سالم بازمول، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية - فرع الكتاب

والفرق بين الدراستين: أن هذه الدراسة في ترجمة المجد فيذكر اسمه ونسبه وميلاده ونشأته وشيوخه وتلامذته ومصنفاته وفيه ترجمة تشفي الغليل وتزيل العليل للمجد، وذكر منهجه الذي يسير عليه في المنتقى، ودراستي في مختلف الحديث الوارد في المنتقى.

- (اختيارات المجد ابن تيمية الفقهية - من أول باب صلاة الجماعة إلى آخر باب صلاة الجمعة- جمعا ودراسة)، للباحث: أسامة بن أحمد الجابري، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير في الفقه، من كلية الشريعة بجامعة أم القرى، بإشراف الدكتور: أحمد بن عبد الله ابن حميد، لعام 1433هـ - 1434هـ.

- (اختيارات المجد ابن تيمية الفقهية كتاب الزكاة - جمعا ودراسة) من إعداد: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله حسن، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير في الفقه، من كلية الشريعة والدراسات العليا بجامعة أم القرى، بإشراف الدكتور: أحمد بن عبد الله بن حميد، لعام (1437-1438هـ).

والفرق بين هاتين الدراستين ودراستي: أنهما في اختيارات المجد، حيث يبين فيها كل في حدود دراسته، ما يختاره المجد من أقوال العلماء حال الاختلاف، ودراستي في مختلف الحديث الوارد في المنتقى.

*أقتضت طبيعة الدراسة تقسيمها إلى:

مقدمة, ومبحثين, وخاتمة.

*المقدمة, وفيها:

أهمية الدراسة, ومشكلتها, وأهدافها, ومحدداتها, وأسباب اختيارها, والدراسات السابقة لها, ومنهج الدراسة, وخطتها.

*المبحث الأول: التأسيس بالتعريف بمختلف

الحديث, وكتاب منتقى الأخبار, وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى مختلف الحديث, وفيه

ثلاثة فروع:

الفرع الأول: ضبط المختلف

بالشكل.

الفرع الثاني: المختلف والحديث

لغة واصطلاحاً, والمعنى اللقي

لمختلف الحديث,

وفيه معنى التعارض والجمع والنسخ

والترجيح, وعلاقته

بأصول الفقه.

الفرع الثالث: كيف دفع أهل

العلم التعارض؟

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (منتقى

الأخبار), وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: من مؤلف كتاب

منتقى الأخبار؟

- (فَقُّهُ الْمَجْدِ مِنْ خِلَالِ تَرَاجِمِ الْمُنتَقَى كِتَابِ

الْمَنَاسِكِ - دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ مُقَارِنَةٌ), من إعداد

الباحث؛ لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله

بالجامعة الإسلامية بولاية منيسوتا, بإشراف الدكتور

عميد كلية الفقه وأصوله : وسام محمود جبر

الطيبي, لعام (1443هـ - 2022م).

والفرق بين الدراستين: أن الأولى في فقه المجد من

خلال تراجم المنتقى حيث يستخرج فيها الباحث

فقه المجد من تراجمه ويقارنه بالمذاهب الأربعة ويرجح

القول الذي يقرب من الدليل, وأن الثانية في مختلف

الحديث الوارد في أحاديث المنتقى.

منهج الدراسة

يسير الباحث في دراسته هذه -إن شاء الله تعالى-

وفق التالي:

*أولاً: يتبع المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي: يستقرئ الباحث بعض مواضع

مختلف الحديث من كتاب منتقى الأخبار.

المنهج الوصفي: يصف الباحث ما اشتملته الدراسة

من مباحث.

المنهج التحليلي: يحلل الباحث النتائج التي

توصل إليها.

*ثانياً: إذا كان الحديث مخرجا في الصحيحين

يقتصر الباحث في العزو إليهما, وإلا فيلإى السنن

الأربع, وإلا فيلإى مصادر السنة الأخرى.

خطة الدراسة

- الفرع الأول: ضبط المختلف بالشكل⁽¹⁾
- الفرع الثاني: نبذة عن كتاب
- بفتح اللام, أي: مختلف مدلول حديثه, وضبطه
- منتقى الأخبار, مع بيان طريقة عرض
- بعضهم بفتح اللام على أنه مصدر ميمي.
- المجد
- الفرع الثاني: المختلف والحديث لغة واصطلاحاً,
- والمعنى اللقبى لمختلف الحديث,
- وفيه معنى التعارض والجمع والنسخ والترجيح,
- وعلاقته بأصول الفقه
- الفرع الثالث: كيف يدفع المجد
- رحمه الله تعالى— التعارض؟
- *المبحث الثاني: التطبيق بسرد بعض مواضع
- مختلف الحديث من كتاب منتقى الأخبار, وفيه
- ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: ما ورد في: (باب ما جاء في
- نكاح المحرم وحكم وطئه).
- المطلب الثاني: ما ورد في: (باب طواف
- الوداع).
- المطلب الثالث: ما ورد في: (باب ما جاء في
- الفرع والعتيرة ونسخهما).
- *الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث
- من خلال البحث والتوصيات.
- أسأل الله التوفيق والتسديد, والعون والتأييد,,
- آمين.
- *المبحث الأول: التأصيل بالتعريف بمختلف
- الحديث, وكتاب منتقى الأخبار, وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: معنى مختلف الحديث, وفيه ثلاثة
- فروع:
- الحديث لغة⁽²⁾: الخاء واللام والفاء من أصولها: أن
- يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه.
- الحديث لغة⁽³⁾: الخاء والذال والثاء أصل واحد, وهو
- كون الشيء لم يكن. يقال حدث أمر بعد أن لم
- يكن. والرجل الحدث: الطري السن. والحديث من
- هذا ; لأنه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء.
- ⁽¹⁾ (إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح
- أهل الأثر), المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني,
- الكحلاني ثم الصنعاني, أبو إبراهيم, عز الدين, المعروف كأسلافه
- بالأمير (المتوفى: 1182هـ), تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن
- قاسم آل أعوج سبر, الناشر: دار ابن حزم - بيروت, الطبعة: الأولى,
- 1427هـ - 2006م, عدد الأجزاء: 1 (251).
- ⁽²⁾ (ينظر: معجم مقاييس اللغة: المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء
- القزويني الرازي, أبو الحسين (المتوفى: 395هـ), المحقق: عبد السلام
- محمد هارون, الناشر: دار الفكر, عام النشر: 1399هـ -
- 1979م, عدد الأجزاء: 6 (210 / 2).
- ⁽³⁾ (مقاييس اللغة لابن فارس (2 / 36).

والنسخ، وهو (8): الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا به مع تراخيه عنه.

والترجيح، وهو (9): تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بما ليس ظاهرا. علاقة مختلف الحديث بأصول الفقه (10): أن مختلف الحديث موضوعه هو التعارض الظاهر بين الحديثين ثم دفعه، والتعارض ودفعه من مواضع أصول الفقه. الفرع الثالث (11): كيف دفع أهل العلم التعارض؟ على مذهبين:

مذهب الجمهور (12): بالجمع، فإن لم يمكن فبالنسخ، فإن لم يمكن فبالترجيح.

المعنى اللقي (5): هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما. ومعنى هذا التضاد (التعارض) (6): تقابل الحجتين على سبيل الممانعة. وطرق دفعه ب: الجمع، وهو (7): أن لا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافي الحديثين.

4 () الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 1 (61).

5 () التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1 (90).

6 () ينظر: أصول السرخسي: المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: 2 (12/2).

7 () معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 1 (284).

8 () ينظر: الاعتبار في النسخ والنسخ من الآثار، المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: 584هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، 1359 هـ (6).

9 () البحر المحيظ في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، الناشر: دار الكتي، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 8 (10) استقى الباحث ذلك من صنيع علماء الأصول في كتبهم.

11 () استفاد الباحث في هذا الفرع من كتاب: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور: عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوة، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه من قسم الشريعة بجامعة القاهرة، دار النفائس للنشر والتوزيع.

12 () نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي السنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى:

ودليلهم⁽¹³⁾:

إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما بالكلية؛
لكون الأصل في الدليل هو الإعمال لا الإهمال، ثم
إن العمل بكل واحد منهما من وجه دون وجه.

مذهب الحنفية⁽¹⁴⁾: فيبدؤون بالنسخ، فإن لم يمكن
عملوا بالترجيح، فإن لم يمكن فبالجمع.

ودليلهم⁽¹⁵⁾:

1 - الإجماع على تقديم الترجيح.
2- العاقل في أي أمر متعارض فيه يقدم الراجح
على المرجوح.

مناقشة استدلالات المذهبين:

يجد الباحث دليل الجمهور أكثر منطقياً؛ إذ الشرع
جاءنا للعمل به لا لنتركه، فكلما وجدنا إلى العمل
به منفذاً سلكناه.

وأما الإجماع فلو وجد لما وجد في المسألة مذهبان.

وأما العقل فمذهب الجمهور أكثر منطقياً لما سبق.

ما يظهر للباحث رجحانه:

بعد هذه المناقشة يظهر للباحث رجحان مذهب
الجمهور؛ لقوة دليلهم.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (منتقى الأخبار)،
وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: من مؤلف كتاب منتقى الأخبار؟

هو عبد السلام بن عبد الله بن الخضر، مجد الدين،
أبو البركات ابن تيمية الحراني، الحنبلي⁽¹⁶⁾، ولد سنة
خمس مئة وتسعين⁽¹⁷⁾، كان عجباً في سرد المتون،
وحفظ مذاهب الناس، وإيرادها بلا كلفة، مفرط
الذكاء، متين الديانة، كبير الشأن، من عجائب
الوجود في المناظرة وسرعة الجواب، قل أن ترى مثله

772هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة:

الأولى 1420هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 1 (376).

¹³() تحاية السؤل للإسنوي (376).

¹⁴() ينظر: أصول السرخسي (2/ 13)، و التقرير والتحرير،

المؤلف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف
بأبن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879هـ)،

الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1403هـ -
1983م، عدد الأجزاء: 3 (3/3).

¹⁵() ينظر: أصول السرخسي (2/ 13)، ومنهج التوفيق للسوسوة
(119).

¹⁶() ينظر: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، المؤلف: يوسف بن

تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين
(المتوفى: 874هـ)، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد أمين،

تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الناشر: الهيئة المصرية العامة
للكتاب، عدد الأجزاء: 7، (7/ 263).

¹⁷() ينظر: معرفة القراء الكبار معرفة القراء الكبار على الطبقات
والأعصار، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان

بن قأئماز الذهبي المتوفى: 748هـ، الناشر: دار الكتب العلمية،
الطبعة: الأولى 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1 (351).

العيون, وهو جد ابن تيمية شيخ الإسلام⁽¹⁸⁾, وتوفي: ست مئة واثنين وخمسين⁽¹⁹⁾.

الفرع الثاني: نبذة عن كتاب منتقى الأخبار, مع

بيان طريقة عرض

المجد لمختلف الحديث

نبذة عن كتاب منتقى الأخبار⁽²⁰⁾:

يعد الكتاب مرجعا لأحاديث أصول الأحكام التي اعتمدها العلماء عليها, انتقاها المجد من الكتب الستة ومسند أحمد, وحذف أسانيدها؛ لئلا يطيل, لكنه عزا إلى تلك المسانيد إلا نادرا.

ورتبها على أبواب الفقه لتسهيل على مبتغيها, وترجم لها أبوابا ببعض ما دلت عليه من الفوائد,

وذكر في ضمن ذلك شيئا يسيرا من آثار الصحابة رضي الله عنهم.

*طريقة عرض المجد لمختلف الحديث:

من المعلوم أن كتابه مصنف على ترتيب الفقهاء فيترجم لمسألة ويورد الأحاديث تحتها, فإذا وجد تعارضا قدم أحاديث وأردفها بما يعارضها⁽²¹⁾.

الفرع الثالث: كيف يدفع المجد -رحمه الله تعالى- التعارض؟

قال المجد -رحمه الله والمسلمين- في مسودته⁽²²⁾: "أما مع إمكان الجمع فلا", أي: فلا يجوز النسخ, ويظهر للباحث من قائلته هذه أنه على مذهب الجمهور الذين يقدمون الجمع على الترجيح.

وعلى هذا المذهب سار في النصوص التي أوردتها تحت الترجمة حال التعارض, حيث إنه قدم الأحاديث التي ظاهرها التعارض ثم عقبها بالأحاديث التي يرفع هذا التعارض.

كأن يورد أحاديث منع الخروج بلا طواف الوداع ثم يردفها بأحاديث الترخيص للحائض في ذلك؛ ليدرك القارئ النبيه أن الأحاديث الأولى تستثنى منها الحائض, فيكون قد جمع بين الأحاديث.

⁽²¹⁾ يتضح ذلك بالتطبيق الذي أوردته الباحث في المبحث الثاني.

⁽²²⁾ المسودة في أصول الفقه (229/1), المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: 652هـ), وأضاف إليها الأب, : عبد الحليم بن تيمية (ت: 682هـ), ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (728هـ) (المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, الناشر: دار الكتاب العربي, عدد الأجزاء: 1

¹⁸ () ينظر: سير أعلام النبلاء, المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى: 748هـ, المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط, الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الثالثة, 1405 هـ / 1985 م, عدد الأجزاء: 25 (23) ومجلدان (فهارس) (292 / 23). ومعرفة القراءة الكبار للذهبي (352).

¹⁹ () المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد: المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح, أبو إسحاق, برهان الدين (المتوفى: 884هـ), المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين, الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية, الطبعة: الأولى, 1410هـ - 1990م, عدد الأجزاء: 3 (2) / 164.

²⁰ () ينظر: بستان الأبحار مختصر نيل الأوطار: المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحرمللي النجدي (المتوفى: 1376هـ), الناشر: دار إشبيلية للنشر والتوزيع, الرياض, الطبعة: الأولى, 1419 هـ - 1998 م, عدد الأجزاء: 2 (1) / 8-7.

فإن لم يمكن الجمع قدم الأحاديث الراجحة بأي مرجح من المرجحات المقررة في علم أصول الفقه كوجود الحديث في الصحيحين (مثلا) على الأحاديث المرجوحة - في الذكر.

كتقديم أحاديث تحريم نكاح المحرم على أحاديث تجويزه.

وقد يصرح بالترجيح.

كأن يخبرنا أن الحكم في المسألة كذا؛ لأن خبر صاحب القصة مقدم.

وفي المبحث الثاني يتضح المقال جليا إن شاء الله تعالى.

*المبحث الثاني: التطبيق بسرد بعض مواضع مختلف الحديث من كتاب منتقى الأخبار، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ما ورد في: (باب ما جاء في نكاح المحرم وحكم وطئه)(23).

*شواهد أحاديث الباب:

- "لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب"(24).

²³() نيل الأوطار: المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8 (5/ 18 - 21).

²⁴() المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ). المحقق: محمد فؤاد عبد

- "عن ابن عمر: لا تتزوجها وأنت محرم، نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنه"(25).

- "عن عمر، أنه فرق بينهما يعني: رجلا تزوج وهو محرم"(26).

- "عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تزوج ميمونة وهو محرم"(27).

للبخاري(28): "تزوج النبي - صلى الله عليه وسلم - ميمونة وهو محرم وبني بها وهو حلال وماتت بسرف".

الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5 (2/ 1030).

²⁵() مسند الإمام أحمد ابن حنبل: المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م (10/ 172).

²⁶() موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الثانية، مزيّدة منقحة، عدد الأجزاء: 1 (1/ 149).

²⁷() الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9 (3/ 15)، وصحيح مسلم (2/ 1031).

²⁸() صحيح البخاري (5/ 142).

- "عن ميمونة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تزوجها حلالاً وبنى بها حلالاً وماتت بسرف فدفناها في الظلة التي بنى بها فيها"⁽²⁹⁾.
ورواه مسلم⁽³⁰⁾ وابن ماجه⁽³¹⁾ ولفظهما: "تزوجها وهو حلال، قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس".
وأبو داود⁽³²⁾ ولفظه قالت: "تزوجني ونحن حلالان بسرف".
- وعن أبي رافع أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تزوج ميمونة حلالاً وبنى بها حلالاً وكنت الرسول بينهما⁽³³⁾.

قال المجد - رحمه الله تعالى والمسلمين - عند هذه الرواية: ورواية صاحب القصة والسفير فيها أولى؛ لأنه أخبر وأعرف بها، وروى أبو داود⁽³⁴⁾ أن سعيد بن المسيب قال: وهم ابن عباس في قوله: تزوج ميمونة وهو محرم.

- "عن عمر، وعلي، وأبي هريرة أنهم سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج، فقالوا: ينفذان لوجهما حتى يقضيا حجهما، ثم عليهما حج قابل والهدي، قال علي: فإذا أهلاً بالحج عن عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجهما"⁽³⁵⁾.

- عن ابن عباس أنه سئل عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل أن يفيض فأمره أن ينحر بدنة⁽³⁶⁾.

* بيان التعارض:

وقع التعارض في حكم نكاح المحرم: فأحاديث حرمة، وأحاديث جوزته.

* طريقة دفع المجد للتعارض:

إن المجد - رحمه الله تعالى والمسلمين - قدم أحاديث تحريم نكاح المحرم، بل صرح بتزجيحها على أحاديث التجويز، ولم يكتف بالتقديم فحسب؛ فيظهر من

²⁹ () الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: 1998 م، عدد الأجزاء: 6 (2/195).

³⁰ () صحيح مسلم (2/1032).

³¹ () سنن ابن ماجه ت الأرثووط، المؤلف: ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، المحقق: شعيب الأرثووط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، عدد الأجزاء: 5 (3/140).

³² () سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرثووط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، عدد الأجزاء: 7 (3/240).

³³ () مسند أحمد (45/174).

³⁴ () سنن أبي داود (3/241).

³⁵ () الموطأ: المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 8 (منهم مجلد للمقدمة، و 3 للفهارس). (2/559).

³⁶ () موطأ مالك برواية الشيباني (1/172).

بجدته، وقد رواه مالك وهو أضبط منه وأحفظ، فقطعه.

ذلك بوضوح أن طريقة دفعه للتعارض هنا هي: الترجيح.

ومذهب الجمهور: تقديم رواية ميمونة، وهي: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال). ومرجحهم: لأن ميمونة صاحبة القصة، والرواية صحيحة.

ويريده توكيدا قالتها في المحرر⁽³⁷⁾: "الثالث (أي: من محظورات الإحرام): النكاح فلا يصح أن يتزوج ولا يزوج" حيث جعل النكاح من محظورات الإحرام، أي: يحرم فعل النكاح للمحرم، وهذا التحريم هو ما رأيناه يرححه آنفا.

*مناقشة استدلالات المذاهب الأربعة:

عند التأمل يجد الباحث أن مرجح الجمهور منطقي. وأما مطر الوراق فهو صدوق كثير الخطأ⁽³⁹⁾ لكن حديثه في مسلم⁽⁴⁰⁾، وهو أصح كتاب بعد البخاري، وقد أسنده مسلم من غير طريقه.

*مناقشة استدلالات المذاهب الأربعة:

عند التأمل يجد الباحث أن وسيلة المذاهب الأربعة في دفع التعارض هنا واحدة، وهي: الترجيح لكنهم اختلفوا في المرجحات.

فالمذهب الحنفي: تقديم رواية (تزوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ميمونة وهو محرم). ومرجحهم: تضعيف رواية ميمونة؛ لأن في سند رواية ميمونة مطرا الوراق، وهو عندهم ليس ممن يحتج

بعدمها. المطالب الثاني: ما ورد في: (باب طواف الوداع).

- عن ابن عباس قال: «كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت»⁽⁴¹⁾.

³⁷ () المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: 652هـ)، الناشر: مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية 1404هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 2 (1/238).

³⁸ () عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12. (10/196).

³⁹ () تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 1 (534).

⁴⁰ () صحيح مسلم (2/1032).

⁴¹ () صحيح مسلم (2/963).

الأحاديث، وعليه فطريقة دفعه للتعارض هنا هي: الجمع.

ويؤكد ذلك قالته في المحرر⁽⁴⁵⁾: "السابع من واجبات الحج: طواف الوداع"، ثم قال: "ولا وداع عليها مع حيض أو نفاس، ولا دم بسبب ذلك" حيث جعل طواف الوداع واجبا، ثم استثنى الحائض.

*مقارنة طريقة المجد لدفع التعارض بالمذاهب الأربعة⁽⁴⁶⁾:

تنبيه: لا خلاف بين المذاهب الأربعة أن الحائض مستثناة عن طواف الوداع لكن عمر -رضي الله تعالى عنه- أمرها بالمقام فكأنه أوجبه عليها.

فمذهب فقهاء الأمصار: جمع حديث عمر -رضي الله عنه- وهو: "ليكن آخر عهدا بالبيت"⁽⁴⁷⁾ بأحاديث الباب.

ومذهب عمر -رضي الله عنه-: ترجيح حديثه على حديث غيره من غير علم منه⁽⁴⁸⁾.

*مناقشة استدلال المذاهب الأربعة:

إن المجد -رحمه الله تعالى والمسلمين- قدم الحديث الذي لم يستثن الحائض ثم عقبه بالأحاديث التي ترخص لها، ويظهر للباحث بعد نظر في طريقته في عرض الأحاديث التي ظاهرها التعارض أنه يفعل ذلك عندما يريد الإشارة إلى الجمع بين تلك

⁴⁵ () المحرر للمجد (1/ 249).
⁴⁶ () نيل الأوطار للشوكاني (5/ 106).
⁴⁷ () سنن أبي داود (3/ 375).
⁴⁸ () شرح عمدة الفقه (من كتاب الطهارة والحج)، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (المتوفى: 728هـ)، المحقق: د. سعود صالح العطيشان، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، 1413، عدد الأجزاء: 3 (3/ 571).

⁴² () صحيح البخاري (2/ 179)، وصحيح مسلم (2/ 963).
⁴³ () مسند أحمد (5/ 456).
⁴⁴ () صحيح البخاري (5/ 176)، وصحيح مسلم (2/ 964).

عند التأمل يجد الباحث أن طريقة دفع فقهاء الأُمصار للتعارض هنا أحكم؛ لأن الترجيح كان عن عدم علم بالتخصيص.

* ما يظهر للباحث رجحانه:

هو: أن دفع التعارض هنا يكون بالجمع بين الأحاديث لا بالترجيح؛ لأنه كان عن عدم علم بالتخصيص.

المطلب الثالث: ما ورد في: (باب ما جاء في الفرع والعتيرة ونسخهما).

2152 - عن مخنف بن سليم قال «كنا وقوفا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - بعرفات فسمعته يقول يا أيها الناس على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة؟ هي التي تسمونها الرجبية» (49).

2153 - وعن أبي رزين العقيلي أنه «قال: يا رسول الله إن كنا نذبح في رجب ذبائح فنأكل منها وننطم من جاءنا فقال له لا بأس بذلك» (50).

2154 - وعن الحارث بن عمرو «أنه لقي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حجة الوداع قال: فقال رجل يا رسول الله الفرائع والعتائر فقال من شاء

فرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء عتر ومن شاء لم يعتر في الغنم أضحية» (51).

2155 - (وعن نبيشة الهذلي قال: «قال رجل: يا رسول الله إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال: اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله عز وجل وأطعموا قال: فقال: رجل آخر: يا رسول الله: إنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا، قال فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في كل سائمة من الغنم فرع تغذوه غنمك حتى إذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه على ابن السبيل فإن ذلك هو خير» (52).

2156 - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «لا فرع ولا عتيرة» (53).

وفي لفظ «لا عتيرة في الإسلام ولا فرع» (54).
وفي لفظ أنه نهي عن الفرع والعتيرة (55).

* بيان التعارض:

(51) (المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس). (7 / 168).

(52) (سنن أبي داود (4 / 451)، وسنن النسائي (7 / 170)، وسنن ابن ماجه (4 / 338).

(53) (صحيح البخاري (7 / 85)، وصحيح مسلم (3 / 1564).

(54) (أحمد (12 / 36).

(55) (سنن النسائي (7 / 167).

(49) (سنن ابن ماجه (4 / 304)، وسنن الترمذي وقال هذا

حديث حسن غريب (3 / 151).

(50) (مسند أحمد (26 / 118).

وقع التعارض في حكم الفرع والعتيرة فالأحاديث الأولى جوزت ذلك، والأحاديث الأخيرة منعت ذلك.

*طريقة دفع المجد للتعارض:

إن المجد -رحمه الله تعالى والمسلمين- قدم أحاديث جواز الفرع والعتيرة على تحريم ذلك، ويظهر للباحث بعد نظر في طريقته في عرض الأحاديث التي ظاهرها التعارض أنه يفعل ذلك عندما يريد الإشارة إلى الترجيح، وعليه فطريقة دفعه للتعارض هنا هي: الترجيح، أي: ترجيح أحاديث تجوز الفرع والعتيرة على أحاديث التحريم.

ويؤكد ذلك قالته في المحرر⁽⁵⁶⁾: "ولا تسن الفرعة، وهي: نحر أول ولد الناقة، ولا العتيرة، وهي: ذبيحة كانت للجاهلية في رجب" حيث جوز الفرع والعتيرة، وإنما فهم الباحث الجواز من مفهوم قوله: "ولا تسن"، أي: تكره، والكرهية من أنواع الجواز.

*مقارنة طريقة المجد لدفع التعارض بالمذاهب الأربعة⁽⁵⁷⁾:

⁵⁶() المحرر للمجد (1/ 251).

⁵⁷() نيل الأوطار (5/ 166)، و البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 13 (12/ 9).

المذهب الحنفى: نسخ أحاديث جواز الفرع والعتيرة بحديث: (لا فرع ولا عتيرة).

ومذهب الجمهور: الجمع بين الأحاديث المتعارضة، مع اختلافهم في وجوه الجمع.

فالمذهب المالكي، والمذهب الشافعي: حملا أحاديث التحريم على الكراهة.

والمذهب الحنبلي: حمل أحاديث التحريم على الإباحة.

*مناقشة استدلالات المذاهب الأربعة:

عند النظر يجد الباحث أن النسخ مع إمكان الجمع غير صحيح، ولا سيما مع عدم ثبوت التاريخ⁽⁵⁸⁾، ثم الجمع بحمل أحاديث التحريم على الكراهة يعكس عليه أن النبي لا يأمر بالكراهة في مثل حديث نبيشة المذكور في الباب.

ومنح الجليل شرح مختصر خليل، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: 1299هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1409هـ/1989م، عدد الأجزاء: 9 (2/ 480).

و مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: 977هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 6 (6/ 143).

و دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإيرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: 1051هـ)، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 3 (1/ 616).

⁵⁸() نيل الأوطار للشوكاني (5/ 166).

- لديه حديث قدمه في الذكر؛ ليشعر القارئ أنه الراجح فيقدمه على ما تحته.
- 3- هذه الدراسة من مظان مختلف الحديث في الأحكام الفقهية.
- التوصيات:**
- على المؤسسات الاعتناء بكتب التراث.
 - على المؤسسات أن تعمل على التأصيل الفقهي من كتب التراث.
 - على طلبة العلم الحرص على الإكثار من البحوث للنضج العلمي.
 - استكمال بقية الكتب ككتاب الصلاة مثلا على منوال هذه الدراسة.
- ثبت المصادر والمراجع**
- أولا: القرآن.**
- ثانيا: الحديث وعلومه:**
- إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمرير (المتوفى: 1182هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى، 1427هـ - 2006م، عدد الأجزاء: 1
- * ما يظهر للباحث رجحانه: هو: دفع التعارض هنا يكون بالجمع بين الأحاديث لا بالنسخ، وأن وجه الجمع الأصح هنا هو: حمل أحاديث التحريم على الإباحة، لحديث نبيشة المذكور في الباب.
- خاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال البحث والتوصيات الخاتمة:**
- بعد هذا المشوار يستقيم البحث على ساقه، ولم يكن كذلك إلا بعد توفيق الواحد الأحد المنان الفرد الصمد الديان، لك الحمد يا الله حمدا كثيرا، ولك الشكر شكرا كثيرا، كما تنعم كثيرا.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال البحث:**
- 1- ظهرت دقة المجد - رحمه الله تعالى والمسلمين - حيث إنه كان منطوقا في إيراد الأحاديث التي ظاهرها التعارض؛ ليظهر لنا تعارضها مع الإشارة إلى طريقة دفعه.
- 2- لو تعارض حديثان، وأمکن الجمع بينهما آخر الحديث الذي لو جمعه القارئ مع الأول لقبل الجمع، ودفع به التعارض، فإن لم يمكن الجمع وترجح

- الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، عدد الأجزاء: 7
- سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط، المؤلف: ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، عدد الأجزاء: 5
- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 1
- المتجتي من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: عبد
- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: 584هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن الطبعة: الثانية، 1359 هـ
- بستان الأخبار مختصر نيل الأوطار: المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحرملبي النجدي (المتوفى: 1376هـ)، الناشر: دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 2
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1
- الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: 1998 م، عدد الأجزاء: 6
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر

- دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 1
- الموطأ: المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 8 (منهم مجلد للمقدمة، و 3 للفهارس).
- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الثانية، مَزِيْدَة منقحة، عدد الأجزاء: 1
- نيل الأوطار: المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 8
- ثالثا: كتب اللغة والمعاجم:
- معجم مقاييس اللغة: المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399 هـ - 1979 م، عدد الأجزاء: 6
- الفتح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس).
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12.
- مسند الإمام أحمد ابن حنبل: المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ). المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5
- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا،

- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ)، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد أمين، تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، عدد الأجزاء: 7.
- خامسا: كتب أصول الفقه: سیر أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى: 748هـ، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، عدد الأجزاء: 25 (23 ومجلدان فهارس).
- معرفة القراء الكبار معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى: 748هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 1.
- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد: المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: 884هـ)، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م، عدد الأجزاء: 3
- أصول السرخسي: المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: 2
- البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، الناشر: دار الكتي، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 8
- التقرير والتحبير، المؤلف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 1983 م، عدد الأجزاء: 3
- المسودة في أصول الفقه، المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: 652هـ)، وأضاف إليها الأب،: عبد الحلیم بن تيمية (ت: 682هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (728هـ)] المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي، عدد الأجزاء: 1

- كتب الحنابلة:
دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح
منتهى الإرادات, المؤلف: منصور بن يونس بن
صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي
(المتوفى: 1051هـ), الناشر: عالم الكتب الطبعة:
الأولى, 1414هـ - 1993م, عدد الأجزاء: 3
شرح عمدة الفقه (من كتاب الطهارة والحج),
المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن
عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن
تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي, (المتوفى: 728هـ),
المحقق: د. سعود صالح العطيشان, الناشر: مكتبة
العبيكان - الرياض, الطبعة: الأولى, 1413, عدد
الأجزاء: 3
المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل,
المؤلف: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد,
ابن تيمية الحراني, أبو البركات, مجد الدين (المتوفى:
652هـ), الناشر: مكتبة المعارف - الرياض, الطبعة:
الطبعة الثانية 1404هـ - 1984م, عدد الأجزاء: 2
سابعاً: الرسائل الجامعية:
منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في
الفقه الإسلامي للدكتور: عبد المجيد محمد إسماعيل
السوسوة, أطروحة لنيل درجة الدكتوراه من قسم
الشريعة بجامعة القاهرة, الناشر: دار النفائس للنشر
والتوزيع.
- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول, المؤلف: عبد
الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي, أبو
محمد, جمال الدين (المتوفى: 772هـ), الناشر: دار
الكتب العلمية - بيروت-لبنان, الطبعة: الأولى
1420هـ - 1999م, عدد الأجزاء: 1
سادساً: كتب الفقه:
كتب الحنفية:
البنية شرح الهداية, المؤلف: أبو محمد محمود بن
أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي
بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ), الناشر: دار
الكتب العلمية - بيروت, لبنان, الطبعة: الأولى,
1420هـ - 2000م, عدد الأجزاء: 13
كتب المالكية:
منح الجليل شرح مختصر خليل, المؤلف: محمد بن
أحمد بن محمد عيش, أبو عبد الله المالكي (المتوفى:
1299هـ), الناشر: دار الفكر - بيروت, الطبعة:
بدون طبعة, تاريخ النشر: 1409هـ/1989م, عدد
الأجزاء: 9
كتب الشافعية:
مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج,
المؤلف: شمس الدين, محمد بن أحمد الخطيب
الشرييني الشافعي (المتوفى: 977هـ), الناشر: دار
الكتب العلمية, الطبعة: الأولى, 1415هـ -
1994م, عدد الأجزاء: 6

أثر سعر الصرف على الميزان التجاري في السودان للفترة (2000-2022م)

د. ذوالنون محمد حامد عثمان

أستاذ الاقتصاد القياسي المساعد - بكلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية

جامعة غرب كردفان - جمهورية السودان

Email : zoalnoonmohamed39@gmail.com

Mutazadamabdalaheemalseleical@gmail.com



Original Research Article

*Corresponding author
Dhulnoun Muhammad
Hamid Othman

Article History

Received: 8.10.2023

Accepted: 16.11.2023

Published: 26.12.2023



الملخص:

هدفت الدراسة إلى تحليل العلاقة بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان وتحليل كمي للعلاقة بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان وتقديم التوصيات التي تساعد متخذي القرار للتقليل من معدلات عجز الميزان التجاري افترضت الدراسة وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تربط بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان أيضاً يوجد أثر بالزيادة أو النقصان لسعر الصرف على الميزان التجاري في السودان ، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة لأنه أكثر المناهج استخداماً في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية وهو يناسب الظاهرة موضوع الدراسة وتم استخدام المصادر الثانوية في هذه الدراسة . واستخدم المنهج الكمي لبناء نموذج قياسي لقياس أثر سعر الصرف على الميزان التجاري ، ومن أهم نتائج الدراسة وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات مما يعني أنها لا تتباعد عن بعضها البعض كثيراً، وبذلك يصبح النموذج له خاصية التكامل المشترك وسكان وغير مزيف و وجود علاقة طردية بين سعر الصرف والميزان التجاري. أي كلما زادت معدلات سعر الصرف أدى ذلك لانخفاض قيمة العملة المحلية وبالتالي يزداد العجز في الميزان التجاري وهذا يتفق مع النظرية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية : سعر الصرف - الصادرات - الواردات - الميزان التجاري .

Abstract

The study aimed to Analyze the Relationship between the exchange rate and the Trade balance in Sudan, and to quantitatively Analyze the Relationship between the exchange rate and Trade balance in Sudan ,and to provide recommendations that help decision makers to reduce the trade balance deficit rates.the study assumed the existence of a statistically significant inverse relationship linking the exchange rate and the Trade balance in Sudan. There is also an effect of the increase or decrease of the exchange rate and Trade balance in Sudan . the study used the descriptive analytical method in the study because it is the most widely used method in studying social and human phenomena and it suits the phenomenon that is the subject of the study. Secondary sources were used in the study . the quantitative approach was used to build a standard model to measure the effect of the exchange rate on the trade balance . one of the most important results of the study is the existence of a long-term equilibrium Relationship between these variables which means that they do not differ from each other very far.thus the model has the property of cointegration , is stable and is not fake ,and the existence of a direct relationship . between the exchange rate and the trade balance , that is whenever the exchange rate rates increase , this leads to a decrease in the value of the local currency and thus the trade deficit increase, and this is consistent with economic theory .

Keywords : exchange rate - export - import - trade balance



المقدمة :

المحور الأول :

أولاً : مقدمة الدراسة:

تعتبر العلاقة بين سعر الصرف والميزان التجاري مهمة ومثيرة للجدل وسط أدبيات علم الاقتصاد لأنها تعكس العلاقة بين أدوات السياستين التجارية والنقدية وسعر الصرف ذو تأثير مباشر على أوضاع التجارة الخارجية وتعد مسألة تأثير سعر الصرف على التجارة الخارجية من المسائل الرئيسة لفهم كافة الأبعاد التي قد تؤثر على الاستقرار الاقتصادي , وذلك بسبب الدور الرئيسي والحيوي الذي يلعبه سعر الصرف كسياسة نقدية في يد الدولة للتدخل في الاقتصاد وإعادة التوازن , وتحقيق أهداف البلاد ظلت سياسة سعر الصرف في السودان ثابتة الى فترة طويلة نسبياً ثم تغيرت السياسة مع التغيرات الاقتصادية التي طرأت على الوضع الاقتصادي فكان اتجاه سعر سياسة سعر الصرف دائماً هو الاتجاه الصعودي الأمر الذي اثر على الميزان التجاري في السودان بصورة مباشرة فظل في حالة عجز لسنوات عديدة لذلك تحاول هذه الدراسة قياس اثر سعر الصرف على الميزان التجاري في السودان خلال الفترة 2000-2022م. مشكلة الدراسة :

يعتبر سعر الصرف من المؤشرات الاقتصادية الكلية التي لها تأثيرها الواضح على الميزان التجاري لذلك تكمن مشكلة الدراسة في الأسئلة التالية :

1- ما هو اثر تقلبات سعر الصرف على الميزان التجاري في السودان خلال الفترة 2000-2022م؟

2- هل توجد علاقة عكسية بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان؟

3- هل يؤثر تخفيض سعر الصرف على الميزان التجاري في السودان. فرضيات الدراسة :

1- توجد علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تربط بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان.

2- يوجد أثر بالزيادة أو النقصان لسعر الصرف على الميزان التجاري في السودان.

3- سياسة تخفيض سعر الصرف تؤدي إلى إزالة التشوهات الميزان التجاري في السودان. أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة في الجانب النظري في سعر الصرف كمتغير اقتصادي يؤثر بشكل مباشر على القطاع الخارجي وإبراز تأثيره على الميزان التجاري بالزيادة أو النقصان أما الجانب التطبيقي فهو يبين أثر سياسة سعر الصرف على الميزان التجاري خلال الفترة 2000-2022م وذلك من خلال

استخدم المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة لأنه أكثر المناهج استخداماً في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية وهو يناسب الظاهرة موضوع الدراسة , وذلك لتوضيح حجم وتطور معدلات سعر الصرف والميزان التجاري في السودان وتحليل العلاقة بينهما , وتم استخدام المصادر الثانوية في هذه الدراسة . و استخدم المنهج الكمي لبناء نموذج قياسي لقياس أثر سعر الصرف على الميزان التجاري وذلك من خلال اختبار العلاقة السببية بين المتغيرين , حيث تم ذلك باستخدام برامج التحليل الحديثة في الاقتصاد القياسي.

أسباب اختيار موضوع الدراسة:
يعود سبب اختيار هذا الموضوع إلى الرغبة في التعرف سعر الصرف والميزان التجاري في السودان ومدى تأثيرهم على الاقتصاد في السوداني. والسبب الثاني الرغبة في تقديم توصيات تساعد الحكومة في تحقيق استقرار اقتصادي.

متغيرات الدراسة :
المتغير المستقل :
سعر الصرف (ex) ويعتبر أهم متغير يمكن أن يؤثر على الميزان التجاري.

المتغير التابع :
الميزان التجاري (bc) وهو متغير يعكس وضع التجارة الخارجية ويتأثر مباشرة بسعر الصرف .

بناء نموذج قياسي يوضح ذلك الأثر كما تكمن الأهمية في بيان أهمية سعر الصرف لمتخذي القرارات الاقتصادية في السودان من خلال نتائج وتوصيات الدراسة.

أهداف الدراسة :

- 1- تحليل العلاقة بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان.
- 2- إلقاء الضوء على سعر الصرف والميزان التجاري في السودان وتحليل اتجاهاتهما وأنماطهما.
- 3- تحليل كمي للعلاقة بين سعر الصرف والميزان التجاري في السودان وتقديم التوصيات التي تساعد متخذي القرار للتقليل من معدلات عجز الميزان التجاري.
- 4-تحديد مدى فعالية نظام أسعار الصرف من خلال الزيادة والنقصان واثار ذلك على الميزان التجاري .

حدود الدراسة:
السودان , سيتم بناء نموذج قياسي خلال الفترة (2000-2022م).

منهجية الدراسة:
للإجابة على إشكالية الدراسة المطروحة وتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الكمي على النحو التالي ::

الإجمالي وسعر الصرف، من خلال إشارة الناتج المحلي الإجمالي السالبة وهي تثبت صحة الفرضية . وأيضا توجد علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين حجم الصادرات وسعر الصرف وهي توافق النظرية الاقتصادية من خلال إشارة معامل الصادرات السالبة وتثبت صحة الفرضية .. بناء على النتائج التي تم التوصل إليها أوصت الدراسة بتقليل معدلات التضخم العالية من خلال إتباع سياسة نقدية رشيدة تأخذ في الحسبان كل العوامل المؤثرة على التضخم وسعر الصرف. والتركيز على المشروعات التي تدعم الصادرات وزيادتها عن طريق زيادة الإنتاج والإنتاجية حتى تساهم في زيادة احتياطات الدولة من العملة الأجنبية وتعمل على استقرار سعر الصرف (معتز ادم وعادل عبدالله 2020) .

دراسة عبد الجليل هجير 2012م: هدفت الدراسة إلى دراسة أثر سلوك سعر الصرف على توازن الميزان التجاري ومعرفة مدى تأثير الميزان التجاري الجزائري بتغيرات سعر صرف الدولار. استخدمت هذه الدراسة مجموعة من الأدوات التحليلية المالية التي تساعد في تحديد الجانب انطلاقا من الدراسات السابقة أما الجانب التطبيقي فاستخدمت الدراسة الأدوات التحليلية الإحصائية كالسلاسل الزمنية والمعطيات المالية

هيكل الدراسة : تتكون الدراسة من ثلاثة محاور يتناول المحور الأول الإطار المنهجي للدراسة ، والدراسات السابقة ، والمحور الثاني الإطار النظري للدراسة والذي يحتوي على سعر الصرف والميزان التجاري في السودان والمحور الثالث منهجية التحليل.

ثانياً : الدراسات السابقة : دراسة معتز ادم وعادل عبدالله 2020م هدفت الدراسة إلى التعرف على المتغيرات الأكثر تأثيراً على سعر الصرف في السودان و اختبار أفضل نموذج قياسي لسعر الصرف في السودان مع الخروج بنتائج وتوصيات تساعد في إيجاد الحلول لمعالجة مشكلة سعر الصرف في السودان. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لاستعراض الإطار النظري لسعر الصرف واهم العوامل المؤثرة عليه وكذلك المنهج الوصفي لدراسة الجوانب المتعلقة بتطور سعر الصرف خلال الفترة 1993-2019م . والمنهج الكمي التحليلي لتحليل المعطيات الكمية باستخدام برامج التحليل المعتمدة على الاقتصاد القياسي لمعرفة أهم العوامل المؤثرة على سعر الصرف في السودان (1993-2019م). واهم النتائج التي توصلت إليها هنالك علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين الناتج المحلي

الخالصة بالجزائر ، كما اتبعت أساليب كمية حديثة في قياس العلاقة بين المتغيرات محل الدراسة . ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة توجد علاقة في المدى الطويل بين تغيرات سعر صرف الأورو والدولار ورسيد الميزان التجاري الجزائري وانخفاض سعر صرف الدولار الأمريكي أمام العملات الرئيسية خاصة الاورو أصعب تحدي تواجهه الجزائر خاصة وأنها تجاريا مرتبطة بالدول الأوروبية (عبدالجليل هجيرة 2020).
المحور الثاني : الإطار النظري للدراسة :
مفهوم سعر الصرف

للقوف على مفهوم سعر الصرف الأجنبي يتوجب تحديد معنى الصرف الأجنبي اصطلاحاً فهو يحمل أكثر من معنى فمرة يشير إلى مفهوم النقد الأجنبي وأخرى يقصد به عملية تبادل النقود الأجنبية أي أنه يعبر عن المعنيين معاً وكذلك فإنه كلمة **Exchange** تعني نقد كما تعني تبادل و صرف النقد وهو قيمة العملة الأجنبية مقومة بوحدات من العملة المحلية ويعرف أيضاً سعر الصرف بأنه سعر عملة ما مقوماً بعملة أخرى.

مفهوم الميزان التجاري : يسمى أيضاً ميزان التجارة الخارجية ويشمل صادرات وواردات الدولة من السلع والخدمات، ويمثل الميزان التجاري مقارنة بين الواردات والصادرات للبلد

خلال فترة زمنية معينة؛ فإذا ما شهد الميزان التجاري وجود عجز فان ذلك يعني أن واردات البلد هي أكبر من صادراته، أي أن هناك طلباً على السلع الأجنبية أكبر من الطلب على السلع المحلية من قبل البلدان الأجنبية، وبذلك يزداد الطلب على العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية وهذا ما يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية وزيادة قيمة العملة الأجنبية (سعيدة شطابي 2012) .
وينقسم الميزان التجاري إلى الميزان التجاري السلعي، والميزان التجاري الخدمي (هجيرة عبد الجليل. 2012 ، ص 9) .

الميزان التجاري السلعي: ويطلق عليه أيضاً ميزان التجارة المنظورة، ويضم كافة السلع والخدمات التي تتخذ شكلاً مادياً ملموساً (الصادرات، الواردات من السلع المادية التي تتم عبر الحدود الجمركية).

ب. الميزان التجاري الخدمي: ويطلق عليه أيضاً ميزان التجارة غير المنظورة، وتضم كافة الخدمات المتبادلة بين الدول النقل، السياحة، التأمين، دخول العمل، عوائد رأس المال (أحمد ضيف و ميلود ، ص 4) .

سعر الصرف السودان :
يعتبر سعر الصرف أحد المؤشرات الاقتصادية والمالية التي تعبر عن جودة الأداء الاقتصادي لأية

دولة، حيث يرتبط به كافة المعاملات الاقتصادية (الاستثمار، الإنتاج، التصدير، الاستيراد و تدفقات رؤوس الأموال... الخ) وبالذات في ظل التوجه نحو التحرير الاقتصادي.

إن التحكم بسعر الصرف هو إحدى الوظائف الأساسية للبنك المركزي نظراً للدور الذي يلعبه سعر الصرف في التأثير على مختلف الأنشطة الاقتصادية. قد تتدخل البنك المركزي لخفض قيمة العملة المحلية بمعنى في القيمة الرسمية للعملة المحلية (تخفيض سعر الصرف)، وقد تتدخل لرفع قيمة عملتها مقابل عملة أخرى، بمعنى زيادة قيمة العملة المحلية (ارتفاع سعر الصرف).

ظلت سياسة سعر الصرف في السودان تشكل مثار اهتمام لصانعي ومنتخذي القرارات من جهة، وللأكاديميين والباحثين وأصحاب الأعمال والعامه من جهة أخرى لارتباطها المباشر بتكلفة المعيشة. حيث شهدت الفترة بعد انفصال الجنوب في (2011) ظهرت الفجوة الدولارية (أي الفرق بين المعروض والمطلوب من الدولار) والتي اتسعت بصورة كبيرة، إذ فقد السودان صادرات بترولية قدرة بـ6.6 مليار دولار مع ملاحظة أن عائد صادرات الذهب لا يتعدى 1.2 مليار دولار في العام، أي ما يعادل حوالي 18% فقط من فاقد صادرات النفط، ترتب عليها ارتفاع سعر صرف

الدولار مقابل الجنيه، وهذا هو السبب المباشر في "الدولة" أي استعمال الدولار بدلاً عن العملة الوطنية مما يعكس عدم الثقة في مصداقية سياسة الحكومة المالية والنقدية. كما أن هناك فجوة كبيرة بين السعر الرسمي والموازي خلال فترة الدراسة، نتيجة للارتفاع الشديد في سعر السوق الموازي، مقارنة بالسعر الرسمي. فمثلاً في 2014 كان السعر الرسمي 6.2 جنيه للدولار والموازي 8.8 جنيه للدولار فكانت الفجوة 42%، قفرت إلى 85% في 2015 ثم إلى 158% في نهاية 2016، نتيجة لارتفاع سعر السوق الموازي إلى 11.45 و 16 جنيه للدولار حسب الترتيب. تزايد الاختلالات الاقتصادية الكلية وضعف شديداً في أداء الاقتصاد السوداني. هذا وقد تم قياس الأداء الاقتصادي من خلال عدد من المؤشرات الاقتصادية التجميعية المتعارف عليها حيث ارتفعت معدلات التضخم وإن كانت لم تصل إلى معدلات التضخم الجامح، بالمقابل توسعت عجز الميزانية العامة وارتفعت سرعة نمو الكتلة النقدية أو معدل التوسع النقدي (عرض النقود)، ومعدل البطالة وقد تدهور سعر الصرف، وحجم الديون وعبء سداد الديون، حيث تمت مقارنة هذه المؤشرات مع تلك التي كانت سائدة خلال فترات زمنية قبل عام 1978". اعتبر "عبد

الشكل الرياضي للنموذج:

تمت صياغة النموذج وفقاً للأشكال الرياضية التالية:

1/ الدوال الخطية:

وهي الدوال الخطية التي تأخذ الشكل الرياضي التالي:

$$CB = B_0 + B_1 ExR + Ut \text{----} 1$$

2/ الدالة اللوغاريتمية والتي تأخذ الشكل التالي:

$$\text{Log}(CB) = B_0 + B_1 \text{Log}(ExR) + Ut \text{----} 1$$

حيث ان:

(CB (Commercial Balance = الميزان التجاري

(ExR (Exchange Rate = سعر الصرف

Ut = المتغير العشوائي

فحص وتقدير النموذج القياسي للدراسة

وفيما يلي نتائج اختبارات جذور الوحدة لبيانات النموذج القياسي المستخدم باستخدام اختبار

(Augmented Dickey-Fuller)

نتائج اختبار جذور الوحدة عند مستوى معنوية 5% .

نتائج اختبارات جذور الوحدة

Unit Root tests

جدول رقم (1)

نتائج اختبار جذور الوحدة باستخدام اختبار

(D&F) للمتغيرات الدراسية

المتغير	القيمة الحرجة 5%	القيمة الاختبارية	مستوى الاستقرار
سعر الصرف	-3.710482	-6.767839	الفرق الثاني
الميزان التجاري	-3.673616	-4.482768	المستوى

الوهاب عثمان (2001، ص 12) السياسات المالية والتي فرزت عجزاً كبيراً في الموازنة العامة ويتم تمويله عن طريق الإستدانة من النظام المصرفي أو عن طريق تسهيل صافي الأصول بالنقد الأجنبي تعتبر أكبر مؤثر داخلي على توسع الطلب الكلي وبالتالي لعبت دوراً هاماً في إفراز ضغوط تضخمية وضغوط على أرصدة العملات الأجنبية، وقد أشار إلى أثر تجاوزات المصارف التجارية في توليد السيولة النقدية عن طريق تجاوز السقوفات الإئتمانية التي يحددها البنك المركزي على ضوء السياسات النقدية المقررة لإحتفاظ حجم السيولة في حدود السلامة المالية، أو تسهيل أصولها بالنقد الأجنبي للتوسع في التمويل متجاوزة حجم السيولة المستهدفة (احمد عبدالله ، 2017، ص4).

المحور الثالث : منهجية التحليل :

تحديد المتغيرات

يتضمن النموذج المقترح لتقدير دالة الميزان التجاري في السودان والذي يشتمل على معادلة تم تحديدها من خلال الدراسات النظرية والتطبيقية وهي تتمثل في التالي:

المتغير التابع:

أ/ سعر الصرف.

المتغير المستقل.

ب/ الميزان التجاري.

E- المصدر : إعداد الباحث باستخدام برنامج Views

يتضح من الجدول رقم (1) لقد تم استخدام اختبار (ديكي & فولر) لإختبار سكون المتغيرات. لذا فقد تم قبول فرضية التكامل من الدرجة الثانية عند مستوى معنوية (5%) (متغير (سعر الصرف) حيث يتضح أن قيمة الاختبار المطلقة للمتغير (-6.767839) أكبر من القيمة الحرجة عند مستوى معنوية 5% والبالغة (-3.710482) مما يعني ان متغير (سعر الصرف) مستقر في فروقه الثانية. كما تم قبول فرضية التكامل من الدرجة صفر عند مستوى معنوية (5%) (متغير (الميزان التجاري) حيث يتضح أن القيمة المطلقة لاختبار المتغير بلغت (-4.482768) أكبر من القيمة الحرجة عند مستوى معنوية 5% والبالغة (-3.673616) مما يعني ان متغير (الميزان التجاري) مستقر في مستواه.

اختبار التكامل المشترك :

يشير مفهوم التكامل المشترك بين متغيرين أو أكثر من الناحية الإحصائية إلى وجود توازن طويل المدى بين هذين المتغيرين، وأصبح يستعمل بشكل خاص في الحالات التي تؤثر فيها علاقات المدى الطويل في القيمة الحالية للمتغير الذي تتم دراسته. كما بينا في منهجية البحث بأنه على

الرغم من تعدد إختبارات التكامل المشترك إلا أننا سنعتمد على الإختبار المقدم من قبل جوهانسون ، وذلك لتحديد عدد متجهات التكامل المشترك 1- اختبار جوهانسون- جويللز للتكامل المشترك :

يتميز هذا الأسلوب بأنه لو كانت هناك سلاسل زمنية غير ساكنة، وتم تجميعها معاً بصورة خطية، وبالترتيب نفسه، فإنها تعطي سلسلة زمنية جديدة متكاملة، يمكن إستخدامها في تحليل الإنحدار من دون الخوف من النتائج المترتبة. ويتطلب الإختبار وجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج المستخدم، إجراء اختبار الأثر.

جدول (2) التكامل المشترك لمتغيرات دالة الإستثمار الأجنبي المباشر

الفرض العدمي	إحصائية الأثر	القيمة الحرجة (5%)
Null hypothesis	Trace Statistic	Critical Value
None *	23.26905	15.49471
At most 1 *	6.975568	3.841466

المصدر : من إعداد الباحث من واقع تحليل نموذج الدراسة باستخدام برنامج E-VIEWS

بناءً على النتائج الإحصائية في الجدول (2) نجد أن هناك عدة فرضيات حول عدد متجهات التكامل المشترك لدالة الميزان التجاري. حيث بلغت القيم المحسوبة لإختبار الأثر (23.26905 ، 6.975568) على التوالي وهي أكبر من القيم الحرجة المقابلة لها (15.49471، 3.841466) عند مستوى معنوية 5% وبالتالي فإننا نرفض

Durben Watson (1.9)

أولاً "تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

جدول رقم (4)

نتائج التقييم الاقتصادي لدالة النمو الاقتصادي

المتغيرات	قيم المعالم	التقييم الاقتصادي
c	3014.253	يتفق مع النظرية الاقتصادية
سعر الصرف	7.903150	لا يتفق مع النظرية الاقتصادية

يتضح من الجدول رقم (4) إن قيم وإشارات معالم الدالة تتفق مع النظرية الاقتصادية والدراسات التطبيقية وذلك علي النحو التالي.

*قيمة الثابت بلغت (3014.253) وهي قيمة موجبة وتدل علي قيمة الميزان التجاري عندما تكون المتغيرات المستقلة تساوي الصفر.

*قيمة معامل سعر الصرف بلغت (7.903150)

وهي قيمة موجبة وتدل علي وجود علاقة طردية بين سعر الصرف والميزان التجاري. أي كلما زادت معدلات سعر الصرف أدى ذلك لإنخفاض قيمة العملة المحلية وبالتالي يزداد العجز في الميزان التجاري وهذا يتفق مع النظرية الاقتصادية.

ثانياً "تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي:

جدول رقم (5) نتائج التقييم الإحصائي للدالة

المتغيرات	قيمة t	مستوي معنوية	النتيجة
c	0.017410	0.9863	عدم وجود دلالة معنوية
سعر الصرف	5.965349	0.0000	وجود دلالة معنوية

المصدر: إعداد الباحث من نتائج التقدير

فرضية العدم (H_0) ونقبل الفرض البديل (H_1) بوجود متجهين للتكامل المشترك لدالة الميزان التجاري. وتؤكد هذه النتائج وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات مما يعني أنها لا تبتعد عن بعضها البعض كثيراً، وبذلك يصبح النموذج له خاصية التكامل المشترك وساكن وغير مزيف.

تقدير دالة الميزان التجاري في السودان في الأجل الطويل:-

من خلال مخرجات برنامج (E-views v10 -views) تم تقدير معادلة نموذج إحدار الميزان التجاري في المدى الطويل باستخدام طريقة المربعات الصغرى، والتي جاءت على النحو المبين في الجدول الآتي:

جدول رقم (3)

نتائج تقدير دالة النمو الاقتصادي في المدى الطويل

المتغيرات	قيمة المعاملات	معنوية المعامل
c	3014.253	0.9863
سعر الصرف	7.903150	0.0000

المصدر: إعداد الباحث من نتائج التحليل

باستخدام برنامج E.Views

وبناءً على ماتقدم فإن النموذج المقدر هو:

$$CB = 3014.253 + 7.903150$$

(ExR)

بلغت قيمة F (26.22185) بمستوي معنوية (10.00000) وهي اقل من مستوي المعنوية (0.05).
يتضح من الجدول رقم (5) لنتائج النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي ما يلي :
 $R^2 = 0.89$

(ج) جودة توفيق المعادلة: $F=26.22185$

يدل معامل التحديد R^2 (R-Squared) $\text{Prob (F.Statistic): 0.000001}$

علي جودة تقدير الدالة حيث بلغ معامل التحديد (0.89) وهذا يعني إن 89% من التغيرات في المتغير التابع (الميزان التجاري) تم تفسيرها من خلال التغيرات في المتغير المستقل (سعر الصرف) بينما (11%) من هذه التغيرات يمكن إرجاعها إلى متغيرات أخرى غير موجودة في النموذج ولكنها مضمنة في المتغير العشوائي، وهذه دلالة علي جودة توفيق العلاقة بين (سعر الصرف) والميزان التجاري.

ثالثاً التقييم وفقاً للمعيار القياسي:

بعد أن اجتاز النموذج اختبارات النظرية الاقتصادية والإحصائية لا بد أن تُجري عليه الاختبارات القياسية أو ما يعرف باختبارات الدرجة الثانية وذلك من خلال التأكد من عدم وجود مشاكل القياس، وسوف يتم التأكد من المشاكل التالية:

1/ اختبار مشكلة الارتباط الذاتي

تم التأكد من أن النموذج لا يعاني من مشكلة الارتباط الذاتي من خلال اختبار ديربن واتسون
ثبوت معنوية الدالة ككل عند مستوي معنوية 5% ويتضح ذلك من خلال قيمة F (والقيمة الاحتمالية لاختبار (F.Statistic) حيث

- التجاري) على ان سعر الصرف في النموذج يعتبر ذو أهمية بالغة في (الميزان التجاري) في السودان. النتائج العملية :
- 1- تؤكد هذه النتائج وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات مما يعني أنها لا تبتعد عن بعضها البعض كثيراً، وبذلك يصبح النموذج له خاصية التكامل المشترك وساكن وغير مزيف.
- 2- قيمة الثابت بلغت (3014.253) وهي قيمة موجبة وتدل علي قيمة الميزان التجاري عندما تكون المتغيرات المستقلة تساوي الصفر.
- 3- قيمة معامل سعر الصرف بلغت (7.903150) وهي قيمة موجبة وتدل علي وجود علاقة طردية بين سعر الصرف والميزان التجاري. أي كلما زادت معدلات سعر الصرف أدى ذلك لانخفاض قيمة العملة المحلية وبالتالي يزداد العجز في الميزان التجاري وهذا يتفق مع النظرية الاقتصادية.
- 4- تُشير الدلالة الإحصائية بين (سعر الصرف) و(الميزان التجاري) على أن سعر الصرف في النموذج يعتبر ذو أهمية بالغة في (الميزان التجاري) في السودان.
- التوصيات :
- حيث نجد أن قيمة (D.W) والتي تم تقديرها للنموذج موضع الدراسة تساوي أو تقترب من القيمة المعيارية (2=S.V) ، إذ بلغت قيمة ديرين-واتسون (D.W) (1.9) في النموذج المقدر وتدل علي عدم وجود مشكلة ارتباط ذاتي للباقي.
- 3/ اختبار مشكلة اختلاف التباين أو (عدم ثبات تباين حد الخطأ)
- ويدل اختبار (White) لاكتشاف مشكلة عدم ثبات تباين حد الخطأ إن النموذج المقدر لايعاني من وجود هذه المشكلة حيث إن (Prob of F.Statistic) لمشاهدات النموذج غير معنوية إحصائياً عند مستوي الدلالة 5%، إذ بلغت قيمتها (0.3651) وبالتالي نقبل فرض العدم (H_0) أي عدم وجود مشكلة اختلاف في التباين و نرفض الفرض البديل (H_1).
- وعليه نستنتج وفقاً لنتائج التقدير ما يلي:
- مهما زادت أو انخفضت مستويات مساهمة سعر الصرف في (الميزان التجاري) من الناحية النظرية الا ان الناحية الواقعية وهي الأكثر دقةً وتعتبر ذات منطق اقتصادي يمكن إتباعه أي أنه يحدث أثر على معدلات الميزان التجاري، وكذلك تُشير الدلالة الإحصائية بين (سعر الصرف) و(الميزان

- 1- ضرورة تنوع مصادر الدخل وذلك بتوسيع القاعدة الإنتاجية وإقامة ركائز اقتصاد حقيقي .
- 2- وضع إستراتيجية لتنوع هيكل الصادرات والواردات والتحول من تصدير المواد الخام إلى تصدير منتجات صناعية ذات قيمة اقتصادية.
- 3- العمل على تخفيض حجم الواردات وذلك بتشجيع الصناعة المحلية وترقية القطاع الخاص حتى يساهم بصورة حقيقية في عملية الإنتاج .
- 4- العمل على فتح مكاتب للصراف الأجنبي لتسهيل وتوسيع حركة التعامل بالعملات الأجنبية الأمر الذي يؤدي إلى تقليص الفارق بين سوق الصرف الرسمي والموازي.
- 5- هجيرة عبد الجليل . قائمة المراجع :
- 1- أحمد عبد الله إبراهيم، (2019) محددات سعر صرف الجنيه السوداني خلال الفترة من 1978 إلى 2017، ورقة عمل ، المنتدى الاقتصادي وزارة التعليم العالي .
- 2- أحمد ضيف و ميلود عيل (2020) ، علاقة عجز الميزان التجاري بعجز الموازنة العامة في الجزائر (اختبار
- فرضية العجز التوام 1990-2010م ، مجلة معهد العلوم الاقتصادية - الجزائر - المجلد 23- العدد2.
- 3- سعيدة شطابي (2012/2011) محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار- دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1993-2010) رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص تقنيات كمية للتسيير . المسيلة، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، ص44.
- 4- معتز ادم عبدالرحيم وعادل عبدالله ادم (2020م)، العوامل المؤثرة على سعر الصرف في السودان 1990-2019م ، مجلة إيفاد للعلوم الإنسانية ، العدد الأول .
- 5- هجيرة عبد الجليل . قائمة المراجع :
- 1- أحمد عبد الله إبراهيم، (2019) محددات سعر صرف الجنيه السوداني خلال الفترة من 1978 إلى 2017، ورقة عمل ، المنتدى الاقتصادي وزارة التعليم العالي .
- 2- أحمد ضيف و ميلود عيل (2020) ، علاقة عجز الميزان التجاري بعجز الموازنة العامة في الجزائر (اختبار
- فرضية العجز التوام 1990-2010م ، مجلة معهد العلوم الاقتصادية - الجزائر - المجلد 23- العدد2.
- 3- سعيدة شطابي (2012/2011) محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار- دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1993-2010) رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص تقنيات كمية للتسيير . المسيلة، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، ص44.
- 4- معتز ادم عبدالرحيم وعادل عبدالله ادم (2020م)، العوامل المؤثرة على سعر الصرف في السودان 1990-2019م ، مجلة إيفاد للعلوم الإنسانية ، العدد الأول .
- 5- هجيرة عبد الجليل . قائمة المراجع :
- 1- أحمد عبد الله إبراهيم، (2019) محددات سعر صرف الجنيه السوداني خلال الفترة من 1978 إلى 2017، ورقة عمل ، المنتدى الاقتصادي وزارة التعليم العالي .
- 2- أحمد ضيف و ميلود عيل (2020) ، علاقة عجز الميزان التجاري بعجز الموازنة العامة في الجزائر (اختبار

الاستشراق والمنهج التاريخي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي

خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين

Orientalism and the historical approach in the study of Arab Islamic history during the eighteenth and nineteenth centuries

AD

د. احمد حرب بشير اللصاصمة

عضو هيئة التدريس في كلية التاريخ والحضارة الإسلامية - الجامعة الإسلامية بمينيسوتا

Original Research Article

*Corresponding author
Ehmoud Harb Basher AL-Lassasmah

Article History

Received: 04.10.2023

Accepted: 14.11.2023

Published: 25.12.2023

الملخص: يهدف البحث إلى التعرف على الاستشراق والمنهج التاريخي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين. وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التاريخي التحليلي، من خلال المتابعة التاريخية المتسلسلة لموضوعات البحث ومحتوياته، بالرجوع إلى مختلف المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع، وتأني أهمية البحث من نتائجه المتمثلة في:

- تحديد مصطلح الاستشراق - وصف مراحل تطور تاريخ الاستشراق. - بيان أهداف الاستشراق ودوافعه.
- توضيح أشكال المنهج الاستشراقي، ودوره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي. وفي ضوء نتائج البحث، أوصى الباحث بعدد من التوصيات منها: - أن يحتكم الباحثون والدارسون في مجال التاريخ العربي الإسلامي إلى المنهج التاريخي العلمي في استخلاص الحقائق والمعارف العلمية المتعلقة بالتاريخ العربي الإسلامي. - إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالمنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي؛ للوقوف على جوانب النزاهة والحياد، أو المغالطات والتضليل التي شابت هذا المنهج.

الكلمات المفتاحية: الاستشراق، التغريب، المنهج التاريخي

Abstract

The research aims to identify Orientalism and the historical method in the study of Arab-Islamic history . The researcher has used the descriptive historical analytical method, through the sequential historical follow-up of the research topics and contents, with reference to various sources and references related to the subject. During the eighteenth and nineteenth centuries AD. The importance of the research comes from its results: - Define the term Orientalism. -Describe the stages of development of the history of Orientalism. - Statement of the goals and motives of Orientalism. -Clarifying the forms of the orientalist curriculum, and its role in the study of Arab-Islamic history. In light of the results of the research, the researcher recommended a number of recommendations, including: Researchers and scholars in the field of Arab-Islamic history should resort to the historical-scientific method in extracting scientific facts and knowledge related to Arab-Islamic history. Conducting research and studies related to the Orientalist historical approach in the study of Arab-Islamic history to identify aspects of integrity and neutrality, or the fallacies and misinformation that marred this approach.

Keywords: Orientalism, the Orientalists, the historical method



المقدمة :

المبحث الأول : الإطار العام للبحث

المقدمة:

ارتبط مفهوم الاستشراق باهتمام الغرب بالتاريخ العربي الإسلامي عقيدة ولغة وحضارة، وتباينت الأهداف والغايات وتعددت الوسائل والأساليب باختلاف الزمان والمكان والهيئات والمؤسسات القائمة عليه.

وبرزت أهميه مناهج المستشرقين وأساليبهم البحثية في دراسة تاريخ المشرق الإسلامي؛ لكونها تمس جوهر التاريخ العربي الإسلامي وحضارته، وتأثيرها على الطريقة التي كوّن بها المسلمون صورة لأنفسهم في سياق تاريخهم وحضارتهم، مستمدة مما استخلصه المستشرقون من آراء ونتائج ودراسات، لم تلتزم بالمنهج العلمي الموضوعي في أغلبها، بل شابها كثير من التحريف والتشويه، الذي ألقى بظلاله على الفكر الإسلامي المعاصر. وعليه كان لابد من استجلاء موضوع الاستشراق والمنهج التاريخي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، من خلال الوقوف على معنى مصطلح الاستشراق وتطوره، أهداف الاستشراق، السمات المشتركة للاستشراق، المنهج التاريخي في الاستشراق ودراسة التاريخ العربي الإسلامي، مشكلات المنهجية الغربية في دراسة التاريخ العربي الإسلامي؛ لتكوين صورة علمية موضوعية متكاملة للبحث، في ضوء هذه الجوانب

المطروحة، في حين تناول الكثير من الباحثين بعضًا منها، تباينت فيها الآراء انحيازًا أو مغالاة في دراستها.

لذلك يسعى هذا البحث لمناقشة تعريف مصطلح الاستشراق وأهدافه وسماته، والتعريف بالمنهج التاريخي في الاستشراق، ودوره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، وأشكال المنهج الإستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، والوقوف على مشكلات المنهجية الغربية في دراسة التاريخ العربي الإسلامي.

المطلب الأول: مشكلة البحث وأسئلته:

- مشكلة البحث:

حاز التاريخ العربي الإسلامي على اهتمام علماء ومفكري الغرب، منذ بدايات النهضة الغربية الحديثة القائمة على الكثير من منجزات الحضارة العربية الإسلامية عبر تاريخها الطويل؛ لذا تنامت حركة النقل والترجمة من اللغة العربية إلى اللغات الغربية المتعددة، بدءًا من القرن العاشر الميلادي، وتعاضمت خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، حيث نشط على إثر ذلك علم الاستشراق، الذي يركز على دراسة الغرب للشرق بكل مقوماته ومكوناته، مما استدعى تعدد المناهج والأساليب البحثية لدراسة التاريخ العربي الإسلامي، ومنها: المنهج التاريخي الذي أعتبر الأكثر اهتمامًا، وقد تنكّر معظم المستشرقين لدور الحضارة العربية الإسلامية في تقدم الغرب وازدهاره.

- تصحيح الأفكار والآراء غير الموضوعية التي توصل لها المستشرقون في بحوثهم، حول التاريخ العربي الإسلامي.
- إغناء الدراسات والبحوث العربية المتعلقة بالمنهج التاريخي عند المستشرقين، في دراسة التاريخ العربي الإسلامي.
- تشجيع الباحثين على الاستفادة من توصيات البحث، والاستزادة من البحوث المتعلقة بالمنهج التاريخي عند المستشرقين.
- المطلب الثالث: حدود البحث:**
- **الحدود الموضوعية:** المنهج التاريخي عند المستشرقين وأثره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، من خلال اعتماد المنهج العلمي الموضوعي في استقصاء المعلومات المتعلقة بهذا البحث، وتحليلها واستخلاص حقائق واضحة، استنادًا إلى خطوات البحث العلمي الأصيل.
- **الحدود المكانية:** المشرق العربي الإسلامي، وهي المنطقة الجغرافية الواقعة جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط وتشمل: المغرب العربي، ووادي النيل، ودول القرن الإفريقي العربية، والهلال الخصيب، والجزيرة العربية.
- **الحدود الزمانية:** يغطي هذا البحث القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، والتي كانت الأكثر نشاطًا على الرغم من وجود الاستشراق قبل هذه الفترة وبعدها.
- أسئلة البحث: لذلك جاء هذا البحث للإجابة على الأسئلة التالية:
- ما المقصود بمصطلح الاستشراق؟
- ما هي مراحل تطور تاريخ الاستشراق؟
- ما هي أهداف الاستشراق ودوافعه؟
- ما هي حقيقة المنهج التاريخي في الاستشراق، وما دوره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي؟
- ما هي أشكال المنهج الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، ومشكلات هذا المنهج؟
- المطلب الثاني: أهداف البحث وأهميته:**
- **أهداف البحث:** يهدف البحث إلى التعرف على مصطلح الاستشراق وأهدافه ودوافعه.
- التعرف على المنهج التاريخي في الاستشراق، ودوره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، وأشكال هذا المنهج ومشكلاته.
- **أهمية البحث:** وتتمثل أهمية البحث في مساهمة نتائج البحث في استخلاص أفكار تساعد على فهم المنهج التاريخي في الاستشراق، ودوره في دراسة التاريخ العربي الإسلامي.

- الغربية هي السائدة، وهي التي تملك القوة في مختلف وجوهها من قوة عسكرية وإدارية وسياسية، والتفوق العلمي والتقني، وتسيطر على وسائل الإعلام، وقد التفت عدد من علماء الأمة العربية والإسلامية إلى هذه المسألة، فنادوا بضرورة مواجهة الإستشراق بدراسة الغرب، وقد اطلق عليه البعض "الاستغراب" أو ما يسميه البعض "الاستشراق المضاد" (أبو الحسن علي، 2017، ص335).
- **منهج البحث التاريخي:** هو المراحل التي يسير خلالها الباحث حتى يبلغ الحقيقة التاريخية - بقدر المستطاع - ويقدمها إلى المختصين بخاصة والقراء بعامة (عثمان، 1964، ص20).
- هو نوع من أنواع المناهج النظرية، يستند على ترتيب وقائع تاريخية واجتماعية وتبويبها وترتيبها، والإخبار عنها والتعريف بما باعتبارها ظاهرة فكرية متأصلة (الغمري، 2015، ص498).
- **التاريخ العربي الإسلامي:** هو دراسة تطور حياة العرب المسلمين في جوانبها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية والروحية، أيًا كانت معالم هذا التطور ومظاهره واتجاهاته كما كان، ومحاولة إحيائه بالطريقة التي وقعت فيها الأحداث وصولًا للحقيقة التاريخية، منذ بدايه الدعوة الإسلامية ونزول الوحي على النبي محمد صلى الله عليه وسلم عام 610م وحتى نهاية الإمبراطورية العثمانية عام
- **الحدود البشرية:** سكان المشرق العربي الإسلامي، بكل فئاتهم وأديانهم ولغاتهم وحضارتهم.
- المطلب الرابع: مصطلحات البحث:**
- **الاستشراق:** حرفة (مهنة) تخصصية في إحدى موضوعات الشرق سواءً أكانت تتعلق بعلوم أو فنون أو تراث أو ديانة الشرق وعاداته، وإن من يقوم بهذه الحرفة (المهنة) هو من يصح أن يصطلح على تسميته مستشرق (الغزالي، 2008، ص27).
- **المستشرق / المستشرقين:** المفكر/المفكرين المشتغلين بدراسة علوم الشرق، وتاريخه وحضارته، وأوضاعه الاجتماعية، والسياسية والإقتصادية، وقيل: يطلق على كل من يبحث في أمور الشرقيين وثقافتهم وتاريخهم. وجاء في موسوعة "المنجد" أن المستشرق: هو العالم باللغات والآداب والعلوم الشرقية، والاسم الاستشراق (الثقفي، 1984، ص1069).
- **التغريب:** تيار فكري كبير ذو أبعاد سياسية واجتماعية وثقافية وفنية، يرمي إلى صبغ حياة الأمم بعامة، والمسلمين بخاصة، بالأسلوب الغربي، وذلك بهدف إلغاء شخصيتهم المستقلة وخصائصهم المتفردة، وجعلهم أسرى التبعية الكاملة للحضارة الغربية (الأشرف، 2017، ص6).
- **الاستغراب:** وهو الدعوة إلى دراسة الغرب دراسة علمية أكاديمية، حيث أن الحضارة الغربية أو المدنية

1924م، والتي تعتبر آخر الإمبراطوريات التي كانت تحكم باسم الإسلام (الشيخ، 1988، ص7).

يمتد الوطن العربي من المحيط الأطلسي غرباً إلى الخليج العربي وبحر العرب شرقاً، وجبال طوروس وهضبة الأناضول والبحر الأبيض المتوسط شمالاً، والمحيط الهندي والصحراء الكبرى وهضبة البحيرات جنوباً، على مساحة تقدر بـ 14 مليون كيلو متر مربع (العزاوي، 2015، ص63).

والاستشراق: يعني ما قام به الغربيون من دراسات وأبحاث وتحقيقات، تناولت اللغات والأديان والأفكار وتراث الشعوب، وقد شمل الاستشراق الشرق كله حتى حدود اليابان والصين وبالتركيز على الشرق العربي الإسلامي (حسين، 1987، ص47).

ويعرض شكري النجار مصطلح الاستشراق ويحدده بثلاثة معاني:

- المعنى الأكاديمي:

يُطلق الاستشراق على كل من يتخصص في أحد فروع المعرفة المتصلة بالشرق من قريب أو بعيد، وكانت هذه الكلمة تطلق على دارس الآداب الشرقية أو اللغات الشرقية أو المتخصص في تاريخ إحدى الدول الشرقية، أو حتى المتخصص في أي جانب من جوانب حياة الشعوب الشرقية.

- المعنى العرقي:

وهو إعتبار الإستشراق أسلوباً للتفكير يركز على التمييز الثقافي والعقلي والتاريخي والعرقي بين الشرق والغرب.

- المعنى الإستعماري:

هو أسلوب لفهم الشرق من أجل السيطرة عليه، ومحاولة إعادة تنظيمه وتوجيهه والتحكم فيه (الفيومي، 1993، ص149-147).

ويقول إدوارد سعيد أن الاستشراق: أسلوب في التفكير مبني على تمييز متعلق بوجود المعرفة بين الشرق وبين الغرب، ويقول في موضع آخر: أن

المبحث الثاني: الأدب النظري والدراسات السابقة:

الأدب النظري

المطلب الأول: الاستشراق:

تعريف مصطلح الاستشراق:

وردت عدة تعريفات لمصطلح الاستشراق منها:

الاستشراق: هو اشتغال غير الشرقيين بدراسة لغات الشرق وحضارته وفلسفاته وآدابه وأديانه (دياب، 1989، ص10).

الاستشراق نوع من الإسقاط الغربي على الشرق وإرادة حكم الغرب للشرق (ابو الحسن علي، 2017، ص 320-319).

ويحدد ميكائيل أنجلو جويري المستشرق: بأنه من جمع بين الإنقطاع إلى دراسة أنحاء الشرق وبين الوقوف على القوة الروحية الأدبية الكبيرة التي أثرت على تكوين الثقافة الإنسانية، ومن أمكنه أن يقرر شأن العوامل المختلفة في تكوين التمدن في القرون الوسطى مثلاً أو في النهضة الحديثة، وإهم (المستشرقون) أولئك الذين يدرسون الشرق بالنظر تجاه الثقافات التي يظهر فيها العنصر الشرقي بأتم تعبيره، أي باتجاه الثقافات القومية الصافية، باتجاه الإسلام مثلاً، ليس فقط من أجل إعادة إيجاد عالم أجنبي يتمتع على كل حال بقدر كبير من القيمة والكفاءة العلمية؛ بل أيضاً لأن ذلك هو الوسيلة الوحيدة التي تمكنهم من أن يفهموا كل الفهم طبيعة العناصر التي كونت ذلك الإنصهار الخصب الذي حصل في المنطقة الهيلينية (الفيومي، 1993، ص 153-151).

وفي ضوء ما تقدم فإن الاستشراق يقصد به مجموع الجهود التي بذلت لدراسة الشرق، بمعايير ومناهج غربية لأهداف وغايات متباينة.

نشأة وتطور تاريخ الاستشراق:

اختلف الباحثون حول تاريخ نشأة الاستشراق، فذهب البعض إلى أنه نشأ في القرن العاشر الميلادي

على يد الراهب الفرنسي جيردي أوراليك (م 940) 1300-، والذي قصد الأندلس وتلمذ على أساتذتها في إشبيلية وقرطبه حتى أصبح أوسع علماء عصره في أوروبا بالثقافة العربية، والذي تقلد فيما بعد منصب البابوية في روما باسم سلفستر الثاني (م 999) 1300-.

ويرى فريق آخر أن الاستشراق نشأ في القرن الثاني عشر الميلادي، ففي عام 1143م تم ترجمة معاني القرآن الكريم لأول مرة إلى اللغة اللاتينية بتوجيه من الأب بيتروس فينيرا رئيس دير كلوني، وفي نفس القرن أيضاً ألف أول قاموس عربي لاتيني بتوجيه الأب فيزابل (دياب، 1989، ص 13).

وذهب فريق ثالث إلى أنه بدأ في القرن الثالث عشر الميلادي حين أمر الفونس العاشر ملك قشتاله- الملقب بالحكيم- (م 1284-1252) بإنشاء معهد للدراسات العليا في مرسليليا عام 1269م، وأختار له أعلام من المسلمين والنصارى واليهود، وعلى رأسهم أبو بكر الرقوتي، وعهد إليهم بالترجمة والتصنيف، وكان يشرف بنفسه على التوجيه والتحرير والتلخيص، فترجم إلى الإسبانية القرآن والإنجيل والتلمود.

وحذا حذوه فريدريك الثاني ملك صقلية (م 1220-1236-) فأمر بإنشاء مكتبة للترجمة بإشراف مشيل سكوت، الذي قام بترجمة بعض العلوم الإسلامية إلى اللغة اللاتينية ثم قدمها لملك صقلية الذي أمر باستنساخ عدة نسخ منها، وبعث بها هدية إلى

المدارس والجامعات ومعاهد أوروبا، وظل بعضها يدرّس فيها حتى القرن السابع عشر الميلادي. وهناك من يؤرخ تاريخ الاستشراق بالقرن الرابع عشر الميلادي اعتبارًا من مؤتمر فينا الكنسي بتاريخ 1312م، والذي قرر إنشاء عدد من كراسي اللغة العربية في عدد من الجامعات الأوروبية، ولكن الإشارة هنا إلى الإستشراق الكنسي تدل على أنه كان هناك استشراق غير رسمي قبل هذا التاريخ، فضلًا على أن هناك باحثين أوروبيين لا يعتمدون التاريخ المشار إليه بداية الاستشراق، وإنما إلى تحديد فترة زمنية معينة على وجه التقريب يمكن أن تُعد بداية الاستشراق (دياب، 1989، ص 14). ويبدو أن هذه الآراء منقولة من آراء المستشرقين أنفسهم نقلها عنهم تلاميذهم الذين تعلموا في مدارس الغرب أو في مدارس العالم الإسلامي الخاضعة للمنهج الاستشراقي، والذي يؤيده الواقع التاريخي خلاف ذلك، إذ يؤكد أن الاستشراق بدأ في القرن الثامن عشر الميلادي باتفاق أهل الكتاب الشرقيين والغربيين على السواء في آن واحد بقيادة يوحنا وبيدا، ولكنه كان في الغرب أكثر فاعلية، حيث أقبل أهل إسبانيا على تلقي علوم المسلمين بفهم شديد؛ بغية معرفة أسرار المسلمين وأسباب ازدهار حضارتهم، التي بهرت العالم أجمع، والتي كانت تسير معهم أينما حلوا، في حين كانت أوروبا في عصورها المظلمة، فكان لهذه الحضارة الأثر الفعّال في تطوير

معارفهم وثقافتهم، وكان في مقدمة الوافدين إلى الأندلس القساوسة والرهبان، الذين خرجوا من أديرتهم لتلقي هذه العلوم (دياب، 1989، ص 15)، وعلى الرغم من أن الاستشراق يمتد بجذوره إلى ما يقرب من ألف عام مضت فإن مصطلح (مستشرق) لم يظهر في أوروبا إلا في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي، فقد ظهر أولاً في إنجلترا عام 1779م و في فرنسا عام 1799م، وأدرج مصطلح (الإستشراق) في قاموس الأكاديمية الفرنسية عام 1838م.

والمهم هنا ليس متى ظهر مصطلح (مستشرق) أو (استشراق)، وإنما المهم هو متى بدأت الدراسات العربية والإسلامية في أوروبا؟ ومتى بدأ الاشتغال بالإسلام والحضارة الإسلامية سواء بالقبول أو بالرفض؟ وهذا أمر موغل في القدم، أما المصطلح ذاته فلا يعني شيئاً أكثر من إقرار أمر واقع وإطلاق وصف على الدراسات التي كانت قائمة بالفعل قبل ذلك بقرون عديدة، بصرف النظر عن مدى علمية هذه الدراسات أو موضوعيتها (زقزوق، 1983، ص 20-21).

إنّ في وسع المرء أن يفسر كثيراً من خصائص المدارس الاستشراقية في العصر الحديث، في وقوفه على مسيرة الخطين العريضين المتوازيين اللذين واكبا مسيرة الظاهرة الاستشراقية عبر تاريخها الطويل، الخط الذي يدعو إلى الحرب العسكرية، والخط الذي يدعو إلى المقاومة الثقافية، فالجمع بين جوهرَي الخطين أهما يتجهان

نحو المواجهة والانتصار للروح التعصبية والانتقامية والاستعلائية، فالخط الأول يمثل الاستشراق الإسباني والاستشراق الإيطالي والاستشراق الألماني، أما الاستشراق البريطاني، والفرنسي فقد تمثل فيهما أكثر من غيرهما خصائص الخطين العريضين، فنجدهما يتخذان سبيل المواجهة الثقافية والعسكرية معًا (عمارة، 1992، ص 51-50) وبهذا كانت الظاهرة الاستشراقية تمثل الجذور الإيدلوجية للاستعمار الحديث بكل دوافعه النفسية كالسيطرة الاستعلائية، والرغبة التنصيرية، والمصالح الاقتصادية وغيرها.

أهداف الإستشراق ودوافعه:

عند دراسة موضوع الاستشراق والمستشرقين لا بد من الوقوف على الأهداف والدوافع التي تدعو الباحث الغربي إلى بذل كل هذا الجهد والعمر والمال في دراسة عالم غريب عنه، يدرس لغاته التي تختلف تمامًا عن لغته، ويحاول جاهدًا فهم آدابها وعقائد أهلها وتاريخهم، ما الذي يحمله على ذلك؟ وقد كان في وسعه أن يوجه كل تلك الجهود لدراسة مجالات أوروبية أخرى يمكن أن تظهر فيها مواهبه وإمكاناته الفكرية من ناحية، ومن ناحية أخرى تكون أكثر فائدة له من الناحية العملية، ولكن الأمر ليس عاديًا أو من قبيل المصادفة، فإتجاه المستشرقين لدراسة الشرق وإقامة مؤسسة كبيرة لذلك هي مؤسسة

الاستشراق، لا بد أن تكون وراءه أهداف يمكن تحديدها على النحو التالي:

أولاً- الهدف الديني التبشيري: وقد برز هذا الهدف في القرون الوسطى (م15- 5) عند بداية الاستشراق، فقد أدى التفوق العسكري والحضاري للعرب والمسلمين إلى أن تتحفز أوروبا لمعرفة ما في الشرق من علوم وأديان وأفكار؛ لتشويه ما كان يهدد الأوروبيين في دينهم وفكرهم، فبدأ الإهتمام بادئ الأمر بدراسة اللغات الشرقية وتعلمها، ومنها اللغة العربية التي كانت الهدف الرئيسي لهذا الغرض، وأمكن من خلال تعلمها ودراستها معرفة ما جاء في القرآن الكريم بشكل دقيق، وكان الأمر أن تعرّض القرآن الكريم لحملة طعن شنيعة، حيث ترجم ترجمة سيئة أساءت إلى ما فيه من حقيقة وبيان، وكذلك تشويه مضمونه. ويرتبط الهدف الديني، بالحملة التبشيرية التي قادها بعض المستشرقين، وحمل هذا المسلمين على الظن بأنّ الاستشراق بدأ من هنا، وأنّ الباعث الديني كان غرضهم الوحيد، وقد حرص بعض المستشرقين في دراستهم على الهدف التبشيري، فصوروا الإسلام مثلاً في صورة الدين الجامد الذي لا يصلح للتطور، وغير ذلك من الدراسات التي خصصت لفكر الإسلام وعقيدته ونبيّه وكتابه (حسين، 1987، ص47).

والهدف الديني للاستشراق كان يسير منذ البداية في اتجاهات ثلاثة متوازية تعمل معًا جنبًا إلى جنب، وتمثل هذه الاتجاهات فيما يأتي:

1- محاربة الإسلام والبحث عن نقاط ضعف فيه وإبرازها، والزعم بأنه دين مأخوذ من النصرانية واليهودية، والإنتقاص من قيمه والحط من قدره.

2- حماية النصارى من خطره بحجب حقائقه عنهم، وإطلاعهم على ما فيه من نقائص مزعومة، وتحذيرهم من خطر الاستسلام لهذا الدين (الشبيب، 2007، ص194).

3- التبشير وتنصير المسلمين فقد كان قرارًا (فِيَّنا) الكنسي في عام 1312م، وقرار إنشاء كرسي اللغة العربية في جامعة كمبردج بعد ذلك بأكثر من ثلاثة قرون، وتأسيس مجلة العالم الإسلامي في عام 1911م عن طريق صمويل زويمر رئيس المبشرين في الشرق الأوسط، كانت من بين الشواهد الظاهرة في إتجاه خدمة الهدف الديني، والعمل من أجله في محيط الاستشراق (زقزوق، 1983، ص72).

ثانيًا: الهدف السياسي الاستعماري: نظرًا للتاريخ الطويل الذي سارت فيه حركة الاستشراق، فإنها لا بد أن ترتبط بشكل أو آخر بسياسات الدول التي كانت تنتمي إليها، ويبدو أن المنفعة كانت متبادلة بين المستشرقين وحكوماتهم، فأصبحت حركة الاستشراق في فترات زمنية كثيرة أداة طيعة بيد الدول التي تحفزت لاستعمار الشرق، وقدّم الاستشراق

للاستعمار كل المعلومات الدقيقة عن شعوب الشرق والشرق الإسلامي بالذات، وشملت دراساتهم كل ما يتعلق بالشرق، وقد سارت دراسات المستشرقين جنبًا إلى جنب مع متطلبات السياسات الاستعمارية التي كانت الحكومات الغربية تخطط لها؛ لهذا بدؤوا في دراساتهم بالقديم مرورًا بالوسيط والحديث ثم المعاصر من تاريخ المشرق وتراثه، وقد شحذ بعض المستشرقين أقلامهم لخدمة الاستعمار، وأرادوا فصل العرب والمسلمين عن جذورهم الأصيلة، من خلال تشويه تلك الأصول وعزلها عن مصادرها، وهدم المقومات الأساسية للكيان الفردي الاجتماعي والنفسي والعقلي للمسلمين، وكان من شأن ذلك أنه فتح أبواب البلاد الإسلامية على مصراعها أمام الاستعمار الغربي وأمام ثقافته وفكره، وذلك لإضعاف المسلمين ببت الفرقة والوهن في صفوفهم وإضعاف روح المقاومة والصمود لديهم، والتشكيك بحضارة المسلمين وتراثهم وقيمهم وعاداتهم، ومحاولة تمزيق وحدة المسلمين عن طريق إثارة العنرات الطائفية والقومية التي تثير الفرقة والشقاق (الشبيب، 2007، ص196).

ثالثًا: الهدف الاقتصادي: دخل الهدف الاقتصادي في ميدان النشاط الاستشراقي بتشجيع ودعم من قبل الأوروبيين المستعمرين الذين كانوا يرغبون في معرفة الأحوال الاقتصادية للمشرق العربي الإسلامي للسيطرة على ثرواته الطبيعية من جهة، ثم جعل البلدان العربية الإسلامية سوقًا لتصريف المنتجات

الأوروبية وتوجيه المؤسسات الاقتصادية في خدمة المستعمرين من جهة أخرى، وقد ظهر هذا الهدف في عصر الاستعمار الغربي للعالم الإسلامي في القرنين التاسع عشر والعشرين (الشبيب، 2007، ص 196). ومن أجل هذا وجدوا أنّ الحاجة ماسة للسفر إلى البلاد الإسلامية، والتعرف على جغرافيتها الطبيعية والزراعية والبشرية، حتى يحسن التعامل مع تلك البلاد وتحقيق ما يصبون إليه من تحقيق فوائد كثيرة تعود عليهم بالخير العميم، ولذلك كانت المؤسسات المالية والشركات، وكذلك الحكام في بعض الأحيان يزودون الباحثين بما يحتاجون إليه من مال، كما كانت الحكومات المعنية تمنحهم الرعاية والحماية (زقزوق، 1983، ص 74).

رابعًا: الهدف العلمي: وهو الهدف الوحيد الذي يحمل جانبًا إيجابيًا، فقد وجد نفر غير قليل من المستشرقين، رغبوا في معرفة أسرار الشرق بدافع حب الإطلاع على ثقافات الأمم الأخرى، والبحث عن الحقيقة، وقد تحرر هذا الصنف من المستشرقين من الأهواء والدوافع الأخرى التي ترتبط بالهدف السياسي الاستعماري، وابتعدوا عن الدس والتحريف، فجاءت دراساتهم ونتائجهم خالية، خالصة من النوايا السيئة إلى حد كبير، وكتبوا بأمانة و موضوعية، فكانت كتاباتهم إيجابية منصفة، وأكدوا فضل العرب على أوروبا عندما ابتعدوا عن الأهواء السياسية والتعصب القومي والديني، وكرّسوا أقلامهم

لنقل الحقيقة، فجاءت مؤلفاتهم ذات طابع علمي، وأثبتوا بوضوح للعالم الغربي حينئذ صدق دين الإسلام وأصالة حضارته، كما أثبتوا زيف وإفتراء بعض المستشرقين الذي أنصب حقدهم على الإسلام، يقول المستشرق (كارلايل): "لقد أصبح من أكبر العار على كل فرد متمدن في هذا العصر ان يُصغى إلى ما يظن من ان دين الإسلام كذب، وأنّ محمدًا خدّاع مزور، وأن لنا أن نحارب ما يشاع من مثل هذه الأقوال المخجلة، فالرسالة التي أداها ذلك الرسول ما زالت السراج المنير، منذ إثني عشر قرنًا لنحو مائتي مليون من الناس أمثالنا خلقهم الله الذي خلقنا، أكان أحدهم يظن أن هذه الرسالة التي عاش بها ومات عليها هؤلاء الملايين الفاتئة الحصر والإحصاء أكلوبة وخذعة؟ أما أنا فلا أستطيع أن أرى هذا الرأي أبدًا" (الشبيب، 2007، ص 197).

وإزاء هذه الأهداف والدوافع التي رصدها أهل الشرق عند المستشرقين، جاءت نظرتهم إليهم، وكان موقفهم منهم مختلفًا وعلى النحو التالي:

الموقف الأول: الذي شكك بالمستشرقين وأعمالهم، وأخذ كل ما صدر عنهم بالحيطه والحذر، إنطلاقًا من أنّ اهتمام المستشرقين بالشرق جاء بدوافع دينية وسياسية.

الموقف الثاني: فكان موقفًا وسطًا، فهو من جانب لم ينكر ما أثبتته الموقف الأول من سلبيات، ومن جانب آخر رأى أنّ للمستشرقين فضل على التراث

العربي الإسلامي، وعلى هذا مال إلى غض النظر عن السلبيات أو بعضها، ودعا إلى الأخذ بالنتائج الجيدة الإيجابية .

الموقف الثالث: كان ما تبناه الباحثون المشرقون الذين وقفوا موقفاً إيجابياً صرفاً من المستشرقين وأعمالهم، و اعترفوا بفضلهم وبأمانتهم العلمية ودقة مهاراتهم وسعة إطلاعهم.

السمات المشتركة للاستشراق:

الاستشراق حركة شاملة في أوروبا، لا تنحصر في قطر دون آخر، وعلى إختلاف الأوروبيين فإنهم يتكاملون بل يشكلون مدرسة واحدة، وإن تعددت الإتجاهات والأهداف أحياناً، ولعل من أبرز السمات التي توضح الصورة العامة لهذه الظاهرة أمور منها:

أولاً- وحدة الأهداف: فالكل يرمي إلى مواجهة الشرق، والتعرف على السبل المناسبة لذلك وإعادة صياغته على النمط الأوروبي، وفضلاً على ذلك كله تحقيق المكاسب الاقتصادية منه، والمواقع العسكرية فيه، ولذا فإن مساعيهم إلى الوقوف على تاريخه وواقعه إنما هو بغرض فهمه من جهة، وبغرض التعرف على نواحي الضعف والقوة فيه، وقد تكون دراساتهم لغرض علمي كالإفادة من الجوانب المشرقة في تاريخ الشرق، كالوقوف على تاريخ العلوم التي ازدهرت في رحاب الحضارة الإسلامية، أو الوقوف على حلقات غامضة من تاريخ الحضارة الأوروبية،

ولكنها تتضح من خلال معرفتهم بتاريخ الحضارة الإسلامية، ومن ذلك محاولات الوقوف على تاريخ اليونان والرومان، بالتعرف عليها من خلال المصادر الإسلامية المكتوبة أو الماثلة في صورة آثار قديمة (عمارة، 1992، ص 60-59).

ثانياً - وحدة المناهج: كثيراً ما يعتمد المستشرقون مناهج معينة في تحليل الحضارة الإسلامية، ومن هذه المناهج: أن يُنظر إلى الإسلام على أنه تطوير لعبادة وثنية كما فعل (إيرو كلمان) في كتابه (تاريخ الشعوب الإسلامية)، وقد يُنظر إلى الإسلام على أنه ظاهرة تُفسّر في ضوء المتغيرات الاقتصادية، كما فعل (مونتغمري وات) في كتابه (محمد في مكة) وهما مذهبان معروفان في الدراسات الاستشراقية، يقوم الأول: على المنهج التاريخي الذي ينظر إلى الظاهرة بمحاولة التتبع التاريخي، ويقوم المنهج الآخر على النظرية الجدلية التاريخية التي تركز في تحليل أحداث التاريخ على العوامل الاقتصادية، وثمة منهج آخر: يقوم على أساس النظرة الاجتماعية، التي تنظر إلى الحضارة الإسلامية على أنها وليدة فئات بشرية مدنية متحررة مقبلة على العمل والحياة، ومستندة إلى سواسية مبدئية إجتماعية، كما يقول (سودران)، وطبيعي ما دام هذا الاختلاف في البيئة الاجتماعية واضحاً، أن يختلف في التطور الاجتماعي في المنظومتين (يعني الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية)، وقد يعتمد المستشرق الواحد في تفسير الحضارة

الإسلامية على مناهج متعددة، ولكنهم يلتقون في الغالب الأعم على هدف واحد، هو الوصول إلى ما يؤيد اعتقادهم بأن الإسلام دين بشري من صنع عبقرية فردية أو ظروف اجتماعية أو اقتصادية (عمارة، 1992، ص 61-62).

ثالثاً - وحدة الوسائل: ولعل من أبرز مظاهر هذه الوحدة الدوريات والمشاريع المشتركة كدائرة المعارف الإسلامية التي اشترك في وضعها عدد كبير من المستشرقين، وكفهرسه الحديث النبوي، وبعض المعاجم اللغوية، ومن هذه الوسائل أيضاً المؤتمرات الدورية التي تستقبل المستشرقين من كل مكان، ويضعون فيها خطط العمل المشتركة على فترات زمنية محددة، وهي مؤتمرات متنقلة، تعقد هنا وهناك في أوروبا وغيرها، ومما تتميز به أعمال المستشرقين ووسائلهم وأهدافهم أنها كثيراً ما تكون متكاملة؛ نتيجة التنسيق فيما بينهم مما يساعدهم على سرعة الإنجاز رغم ما بينهم من حدود ومسافات (عمارة، 1992، ص 63).

وعليه فالاستشراق ظاهرة منظمة تمثل جهداً دؤوباً من الغرب في محاولاته فهم الحضارة العربية الإسلامية في الشرق، ضمناً لتحقيق مآربه ومقاصده واستمرارها.

المطلب الثاني: المنهج التاريخي في الاستشراق:

يسعى هذا المنهج إلى تتبع الظواهر من حيث تطورها التاريخي، مع التأكيد على الانطلاق من النصوص

المكتوبة التي دونت في وثائق بغض النظر عن جانبها المحكي المنطوق، ومحاوله فهمها، وانعكس هذا الإتجاه على أعمال المستشرقين في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، والتي تأثرت بالمنهج التاريخي فكان من آثار ذلك أن درسوا العربية التراثية (عمارة، 1992، ص 23).

بدأ كل مستشرق مهنته دارساً للغة العربية وفقه اللغة، وبات الاستشراق بجميع تياراته وإتجاهاته الفكرية النفعية والحيادية في حاجة ماسة إلى تعلم اللغة العربية، فالذي اتصل منهم بالدوائر الاستعمارية بشكل مباشر أو غير مباشر احتاج إلى اللغة العربية؛ ليتمكن بها من التفاهم مع أهل المنطقة ولقراءة عاداتها وتقاليدها ورسم الخطط المناسبة لها؛ ليتمكن بها من التفاهم مع أهل المنطقة وإعادة صياغتها في ضوء المصالح الإستعمارية، وكذلك من كانت لهم أغراض ثقافية دون أن تكون لدولهم طموحات عسكرية بارزة، فقد احتاجوا إلى معرفة العربية للوقوف على معاني القرآن، والحديث النبوي، والسير والتاريخ الإسلامي، لمعرفة واقع المجتمع الإسلامي نفسياً واجتماعياً، وأفضل السبل لإدخال الثقافة البديلة إليه (عمارة، 1992، ص 54).

لذا فقد كان للاستشراق منذ بدايته خاصيتان أساسيتان:

- الأولى: وعي للذات علمي طارئ مبني على أهمية الشرق لأوروبا.

- الثانية: ميل إلى التقسيم، والتفريع، وإعادة التقسيم، لموضوعه دون أن يغيّر أبداً نظرتة إلى الشرق بوصفه دائماً نفسه شيئاً لا متغيراً، متجانساً ومختلفاً جذرياً (سعيد، 1981، ص122).

إنّ منهج المستشرقين في دراسة التاريخ العربي الإسلامي هو منهج الأوروبيين في دراسة التاريخ، مع بعض الإضافات التي اقتضتها طبيعة الدراسات الإسلامية، وأنّ هذا المنهج، كمنهج الدراسات التاريخية الأوروبية عموماً، لم يولد كاملاً، وإنما نما وتطور، وأحكمت أسسه، واستقام أسلوبه بالممارسة والتمحيص الدائم، وخاصة منذ أوائل القرن التاسع عشر الميلادي، وما زال هذا المنهج يُنقد و يُمحصّ ويُطور على أيدي المشتغلين بالاستشراق.

لقد كان الشك الذي يقابل به المستشرقون التركيبات والتعميمات المدروسة بغض النظر عما كان يؤدي بهم أحياناً إلى عدم الإنصاف لبعض النظريات السليمة والهامة؛ كان شرطاً ضرورياً لدرس المشرقين أو الإنتاج الشرقي على أساس سليم، وقد طبق المستشرقون في القرن التاسع عشر الميلادي خاصة، منهج النقد التاريخي هذا على أغلب الدراسات العربية الإسلامية، رغم أنّ التقاليد الكنسية، في ذلك الحين كانت تحول دون تقدم النقد (النجار، 1983، ص63-62).

المنهج التاريخي في الاستشراق ودراسة التاريخ العربي الإسلامي:

لقد كان الاهتمام بالتاريخ العربي الإسلامي من قبل المستشرقين يمثل جزءاً أساسياً من إنجازاتهم، حيث نجد عدداً كبيراً من دراسات المستشرقين موجهةً إلى كتب التاريخ ونشرها، وأصولها ومصادرها وأحداثها، وكتب تاريخ السير، والمؤرخين منذ عهد الرواية إلى التدوين إلى المؤرخين البارزين أمثال: الطبري وابن الأثير وصولاً إلى ابن خلدون، ومن كل ذلك يقصدون تقديم صور مختلفة اجتماعية وسياسية واقتصادية عن مجتمع الحضارة العربية الإسلامية، يكمن في الكثير منها التزوير لحقائق معروفة، أو تحريف لظواهر شاخصة، أو تنكيل بالعرب المحدثين، عندما يجدون تاريخهم نهباً للأطماع والأنظمة الفاسدة والأعاجم لذلك فدراساتهم التاريخية تقوم على تقسيمات جغرافية وإقليمية وعنصرية وطائفية، هيأت الظروف التي تتزامن مع نشوء النهضة العربية وانبعاث الأمة العربية في العصر الحديث، وهذا كله يكمن وراءه قصد التفكيك والتفتيت والتمزيق، طالما أنّ الاستشراق يرى أنّ التاريخ العربي هو: عصر النبوة، وعصر الراشدين، وعصر الأمويين، وعصر العباسيين، وليس للعرب المسلمين بعد هذا من تاريخ غير عصور الأعاجم من كل نحلة ومذهب ديني وعنصري وسياسي (الأعسم، 1987، ص17).

إنَّ مسألة المنهجية التي طبقها المستشرقون في دراستهم للتاريخ العربي الإسلامي منذ منتصف القرن التاسع عشر الميلادي، مسألة تتسم بأهمية أساسية لأسباب منها:

١-إنها مسألة تستحوذ على اهتمام الدارس الغربي والشرقي كليهما، المهتمين بدراسة الاستشراق، فإنَّ الغرب يهتم بهذه المسألة من زاوية معينة، وهي بالتحديد كيف عالج الغرب قضية الشرق، وإلى أي مدى يتلائم الشرق مع الإطار الأيديولوجي الغربي، وللدارس الشرقي الذي يهتم اهتماماً أساسياً بالمسألة من أجل هدف آخر، وهو بالتحديد لماذا نظر الغرب إلى الشرق تلك النظرة التي تتسم بالكثير من التشويه والتحامل، كما أنَّ الجوانب الإيجابية للعديد من الكتب التي ألفها مستشرقون بارزون تشكل عطاءً إيجابياً، أما الجوانب السلبية للاستشراق، فتزيد جلاءً يوماً بعد يوم نتيجة لما تم من دراسات في الآونة الأخيرة.

٢-إن مسألة المنهجية الغربية في التاريخ العربي الإسلامي أمر مشوق إزاء دخول المنهجية في العلوم الاجتماعية بصفة عامة، وفي مجال التاريخ بصفة خاصة، فالأسئلة الفلسفية مثل ما التاريخ؟ والأسئلة التاريخية من قبيل، كيف ينبغي أن نكتب التاريخ؟ وما الأغراض التي ينبغي أن نكتبه من أجلها؟ - مثل هذه وتلك - تقع في صميم دراسة التاريخ العربي

الإسلامي بالدرجة نفسها التي هي صلب سائر الدراسات التاريخية.

3- إنَّ منهجية المستشرقين مهمة بالنسبة للتاريخ العربي الإسلامي إذ أنَّها تمس موضوعاً دقيقاً هو طبيعته التاريخ الإسلامي وجوهه، ومن ثم فقد أثرت على الطريقة التي كَوَّن المسلمون بها صورة لأنفسهم في سياق تاريخهم، والسؤال الذي يثير حساسية أكبر هو كيف حاول المستشرقون أن يؤثروا على مجرى التطورات في العالم العربي الإسلامي عن طريق تطوير موضوعات ونظريات وفروض عديدة؟ تتصل بالتاريخ العربي الإسلامي التي رغم إحتفاظها بالمظهر الأكاديمي، فإنَّها تخفي في كثير من الأحيان دوافع وأهداف كامنة ترجع إلى الهيمنة على العالم العربي الإسلامي، والشرق بعامة عن طريق الاعتماد القوي على النشاطات التبشيرية والاستعمارية (عبود، 1985، ص344—343).

تمثل المنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي بالتركيز على ترتيب وقائع تاريخية واجتماعية وتبويبها ثم الإخبار عنها والتعريف بها باعتبارها الظاهرة الفكرية ذاتها، وتطبيق المنهج الإسقاطي عليها في خضوع الباحث إلى هواه، وعدم التخلص من الانطباعات التي تركتها عليه بيئته الثقافية، وعدم تجرده من الأحكام المسبقة المتعلقة بموضوع بحثه، وهو يعني تفسير التاريخ بإسقاط الواقع المعاصر المعاش على الوقائع التاريخية الضاربة في

2 - إنَّ انبعاث دراسات العصور القديمة في نهاية القرن الماضي على ضوء المنهج التاريخي هو الذي يفسر الأولوية التي أولاها المستشرقون التقليديون للدراسات الألسنية واللغوية.

3- وبعد أن يدرس التاريخ بوصفه بنية، يعكس في أفضل الحالات على الحاضر القريب، فيبدو هذا الحاضر بمثابة امتداد للماضي الذي كان متألِّقاً وانطفاً وهكذا، بدلاً من أن يكون التاريخ تاريخاً، يصبح أمراً غريباً مثيراً للاستهجان.

4- أما العمل العلمي الذي قام به علماء مختلف البلدان الشرقية، فقد تم تجاهله تجاهلاً تاماً إلا فيما ندر من الأعمال التي تسير باتجاه الاستشراق، أما الباقي فيوصف بأنه لا قيمة له ويغمط حقه، بينما يصبح التأخر المعزوف للشروط التاريخية، لا سيما الاستعمار خاصة من الخصائص المميزة والمكوِّنة للذهنيات الشرقية (عبد الملك، 1983، ص-75).

ثانياً - المنهج التاريخي الجديد: هنالك وجهان لهذا المنهج وهما:

1- الاستشراق الجديد في أوروبا، والذي يوضح أن شخصية العالم العربي الإسلامي تبدو قليلة الانفتاح على الغير، وأن البلدان العربية لم تنفتح على تاريخها الحديث إلا بعد الحرب العالمية الأولى، بل حتى بعد الحرب العالمية الثانية، ونشأ عن ذلك عصور من المراجعات المأساوية، وأنَّ هذا التاريخ ليس تاريخاً

أعماق التاريخ فيغيرونها في ضوء خبراتهم ومشاعرهم الخاصة، وما يعرفونه من واقع حياتهم ومجتمعاتهم، وهم بذلك يحاولون إثبات الصور المرسومة والمفاهيم العالقة في أذهانهم حتى وإن استحال وقوعها وينفون الحقائق الواقعة التي لا تتصورها أذهانهم (الأشرف، 2017، ص10-11).

أشكال المنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي:

استخدم المستشرقون أشكالاً مختلفة من المناهج والأدوات في معرفتهم للشرق، والتي تتناول العالم العربي الإسلامي بشكل خاص ومنها:

أولاً - المنهج التاريخي التقليدي: يرى أنصار هذا المنهج أن الشرق والشرقيين موضوع للدراسة، موسوم بالغيرية شأنه شأن كل ما هو آخر، سواءً كان ذاتاً أم موضوعاً، لكنه موسوم بغيرية تكوينية، ذي طابع جوهري، موضوع الدراسة هذا يوصف بأنه سلبى، لا يساهم في الأمور المهمة مهور بذاتية تاريخية، فضلاً على أنه فوق كل ذلك، معدوم النشاط، ومعدوم الاستقلال، معدوم السيادة تجاه نفسه (عبد الملك، 1983، ص73) يركِّز هذا المنهج على:

1- أن ماضي الأمم والثقافات الشرقية يشكل حقل الدراسات الممتاز، فعندما يصر إلى التسليم ضمناً بأنَّ أزهى الفترات التي عرفتها بلدان الشرق تنتمي إلى الماضي، يصر إلى التسليم أن انحطاطها أمر لا مفر منه.

مستقلًا، وما زالت هذه المجموعة البشرية تمتنع عما يسمى بتكوين الرأي بصدد الأمور المتعددة، إذ أن التاريخ ينازعها على هذه الأمور وعلى تماسكها (عبد الملك، 1983، ص78-77).

يتناول هذا المنهج النقاط التالية:

أ - مازال الماضي يحتل المكانة الأولى في اهتمامات هذا المنهج بالنسبة للدراسات الشرقية؛ لكنه لم يعد يستأثر بها، فمقتضيات السياسة وانتقال مركز الثقل إلى خارج أوروبا، والانفعال الذي تولد عندما خضعت شعوب الشرق خطواتها الجريئة، بعدما كانت خاضعة وطبعة، كل هذه العوامل ساهمت بصورة حاسمة في توجيه دراسات الاستشراق الجديد نحو العصر الحديث بل المعاصر.

ب - غير أن هذا الحاضر الذي أُخذ أخيراً موضوعاً للدراسة، لم يكن بمنحى عن مقتضيات تكوين الأنماط الخاصة بمختلف شعوب الشرق، والتوسط بين المقتضيات الاجتماعية والسياسية لتكوين هذه الأنماط وبين الحداثة، يتم عن طريق الفلسفة البنيوية إذ تعتمد هذه الفلسفة إلى دراسة قطاعات من الواقع على اعتبارها بني فقط فهي لا تدرسها بوصفها نتيجة، أو حصيلة، أو منحى لتطور تاريخي.

ج - ثم دأب الدائبون على التجريح بالعمل العلمي الذي تم في بلدان الشرق، إما عن جهل إذ صار من الصعب أكثر فأكثر، إن لم يكن من المستحيل، التنظير لقطاع بكامله عربي، إسلامي، آسيوي،

أمريكي لاتيني، انطلاقاً من وثائق محصورة حتماً، بينما يزداد الإنتاج المحلي ويتكاثر يوماً بعد يوم، وإما استمراراً في الحرص على أولوية نظرية للمعرفة (عبد الملك، 1983، ص81).

٢- المنهاج التاريخي الاستشراقي في القطاع الاشتراكي: اهتم باحثو القطاع الاشتراكي بالدراسة المعمقة لبلدان الشرق، في أعقاب الحرب العالمية الثانية، كما أمعنوا النظر والفكر في الاستشراق التقليدي، بالعلاقة مع مد حركات التحرر القومي في البلدان العربية والإسلامية، وكان اهتمام البلدان الاشتراكية يركز على استعادة التراث القديم، وتوجيهه باتجاه اهتمامات جديدة بناءً على المنهجية الماركسية، وعلى بروز الشرق من الناحية السياسية يؤكد هذا المنهج الجوانب التالية:

أ - ينبغي أن تكون نهاية الهيمنة الأوروبية من الناحية السياسية، مصحوبةً بنقد أساسي للمحورية الأوروبية، أي برفضها والتخلي عنها نهائياً من حيث المبدأ إن الحضارة الغربية ما زالت تعاني من عجرفة ثقافية لا مبرر لها تشوّه صلاتها بشعوب العالم الأخرى.

ب - وسرعان ما يقترن هذا التأكيد المبدئي الذي يلتقي مع النواة الأساسية لفكر آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، برؤية سياسية هي رؤية الجبهة العالمية للصراع ضد الإمبريالية، وأن من واجب المستشرقين أن يعكسوا في أعمالهم، بصورة موضوعية، أهم العمليات الجارية في بلدان آسيا وأفريقيا وأن يعمدوا بصورة

خلافة إلى صياغة المشكلات الأساسية لصراع شعوب الشرق من أجل تحررها القومي والاجتماعي والتعويض عن تأخرها الإقتصادي.

ج - غير أن هناك الكثيرين من المستشرقين الجدد في أوروبا الاشتراكية، ما زالوا يعتقدون من أن مجرد بناء الدراسة العلمية لبلدان آسيا وأفريقيا على عمومية العلم التاريخي أو الألسني، يعني الوقوع من جديد في هذه المرحلة من التطور العالمي، في المحورية الأوروبية لا لأن الحاجز اللغوي يبرز تنظيمًا خاصًا للعمل وحسب، بل لأن هناك سمات كثيرة ما زالت مشتركة اليوم بين جميع بلدان آسيا وأفريقيا، وما زالت تميزها عن أوروبا، بحيث لا يعود من الضروري أن يعول عليها تعويلاً كبيراً، وما زالت الدراسات الآسيوية والإفريقية تطرح نفسها مصحوبة بمشكلاتها الخاصة التخلف، تاريخ التوسع الإمبريالي والحركات القومية، التقاليد الخاصة العائدة إلى القرون الوسطى.

وتتلخص الصيغة الاشتراكية في أن البحث المتعمق بإتجاه إيجاد وتنمية الأدبيات القومية في بلدان أفريقيا وآسيا يواجه ضربة قاضية للنظريات المحورية الأوروبية (عبد الملك، 1983، ص 86 - 83).

يظهر من خلال دراسة المنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، أن المستشرقين قد استخدموا أسلوباً في التفكير قائم على تمييز وجودي ومعرفي بين الشرق والغرب، والتأكيد على أن التاريخ العربي الإسلامي يتوزع من منظور

استشراقي بين فترات خمود وطويلة، وأخرى قصيرة متوترة منفصلة، واعتبار الشرق والشرقيين موضوعاً للدراسة، كونه يشمل كل ما هو مختلف عن الغرب، وأن الشرق له طبيعة جوهرية خالصة، وله ذاتية تاريخية سلبية غير مشاركة، وهو غير فاعل، وغير مستقل الوجود، وغير ذي سيادة بالنسبة لنفسه، له خصوصيته على أساس عرقي وتاريخي.

المطلب الثالث: مشكلات المنهجية الغربية في دراسة التاريخ العربي الإسلامي :

١ - طبيعة الموضوع:

واجهت دراسة المنهجية الغربية للتاريخ العربي الإسلامي بين المستشرقين مشكلات عديدة منها:

أ- مشكلة الاصطلاحات: فلقد تغير نمط المنهجية التي طبقها المستشرقون في مجال التاريخ العربي الإسلامي بشكل كبير منذ منتصف القرن التاسع عشر الميلادي، ويعزى ذلك إلى التغيير الجذري الذي طرأ على نوعية التاريخ العربي الإسلامي الذي أخرجه المستشرقون، وطبقوا عليه مختلف طرق المعالجة والبحث، كما أن التطور الذي أحدثه المستشرقون وكتاباتهم التاريخية في مجال التاريخ العربي الإسلامي، قد تعرضت لتغيرات عظيمة؛ لأن الخلفية الفكرية التي نشأت فيها، قد طرأ عليها تغيير كبير، ولا سيما إبان فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، فقد تأثر المستشرقون بالإتجاهات الجديدة التي نشأت في العلوم الاجتماعية، كما تأثرت بما كذلك كتاباتهم التاريخية،

كما يزيد من مشكلة الاصطلاحات وتعقيدها؛ تزايد عدد التقاليد الوطنية التي أسهمت في عملية الاستشراق كالبريطانية والفرنسية والألمانية والإيطالية، والبعد المتنوع والمتعدد لهذه التقاليد، وما يدخل في صنع هذه التقاليد من علوم مختلفة، أو مختلف القوى الاجتماعية والسياسية والعديد من التيارات الفكرية التي مارست ضغوطاً خارجية على أبرز المستشرقين عبر فترات زمنية مختلفة؛ لذلك نجد أنّ المنهجية التاريخية التي طبقت على التاريخ العربي الإسلامي تتميز بنوع معين من الاتساق من ناحية، كما تتميز بالتنوع الشديد من ناحية أخرى (عبود، 1985، ص 346-344).

ب- إنّ أية دراسة للمنهجية التاريخية الغربية وتطبيقها على التاريخ العربي الإسلامي مألها إلى الفشل منذ البداية، فالمدى الجغرافي الشاسع الذي يُفهم من الاصطلاح الغربي للتاريخ العربي الإسلامي وحضارته لا تكاد تغطيه دراسة واحدة، يضاف إلى ذلك مشكلة اللغات العديدة التي يستخدمها مختلف المستشرقين، فالدارس الذي يعرف العربية والإنجليزية والإسبانية والفرنسية يتمتع بميزة خاصة، ولكن هذه الميزة أمر نسبي، إذ أن أية محاولة يقوم بها خارج نطاق هذا المجال اللغوي مكتوب عليها عدم النجاح، ولا يمكن إغفال مؤلفات المستشرقين الألمان نظراً لدورهم القيادي في تطوير الدراسات العربية الإسلامية، وثمة عقبة أخرى تضعف هذه المنهجية

وهي عدم إمكانية تناول مؤلفات المستشرقين الروس إلا من خلال الترجمة، وهم الذين نشطوا في دراسة التاريخ العربي الإسلامي؛ نظراً لقربه من الإمبراطورية العثمانية، ويمكن أن نضيف إليهم الإيطاليين والمجريين والهولنديين وسائر المؤلفات الهامة في التاريخ العربي الإسلامي، ومن الأمور المعيقة، ما في التراجم من عيوب ونقص، إذا ما قورنت بالمؤلفات الأصلية، ومهما يكن من أمر، وبدلاً من فحص القوى الباعثة على حركه الاستشراق ومنهجيتها، فإنّ التركيز منصب على تطور التاريخ العربي الإسلامي باعتباره علماً من العلوم، وتقدم الطرق المستخدمة في إطار هذا العلم أو بعضاً من ملامحها البارزة في الوقت الحاضر، بما في ذلك بعض الإشارات إلى خلفيتها والقوى الباعثة لها بعامّة (عبود، 1985، ص 347-346).

لقد أثرت المشكلات المنهجية الغربية في دراسة التاريخ العربي الإسلامي بشكل أو بآخر في توجيه الأفكار والآراء المستخلصة حول هذا التاريخ من قبل المستشرقين.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة:

دراسة عاقل (1982) الموسومة بـ "المستشرقون وبعض قضايا التاريخ العربي الإسلامي" هدفت إلى التعريف بمصطلح الاستشراق، وبيان قضايا التاريخ العربي الإسلامي، ودور المستشرقين في دراستها، من خلال استخدام الباحث للمنهج الوصفي التاريخي في دراسته معتمداً على بعض المصادر والمراجع العلمية

المتعلقة بالاستشراق والتاريخ العربي الإسلامي وقضاياها، توصلت نتائج الدراسة إلى توضيح جميع الجوانب المتعلقة بمصطلح الاستشراق، ودوره في تشويه التاريخ العربي الإسلامي من جانب، والتعريف بحقيقة التاريخ العربي الإسلامي من جانب آخر، وعليه أوصى الباحث بضرورة تتبع مصطلح الاستشراق وتطوراتها عبر العصور، والتحقق من التاريخ العربي الإسلامي وقضاياها المتعددة؛ لتوضيح حقيقتها وحقيقة الاستشراق.

دراسة فوزي (2007) المعنونة بـ "الإستشراق والتاريخ الإسلامي" هدفت إلى التعريف بالاستشراق " مفهومه، ودوافعه، وأهدافه"، وتوضيح دوره من السيرة النبوية وتاريخ الدعوة الإسلامية وخصوصاً في العصر العباسي استخدم الباحث المنهج الوصفي التاريخي، وذلك بالرجوع إلى مجموعة من البحوث والمراجع المتعلقة بالاستشراق، والتاريخ الإسلامي توصلت نتائج الدراسة إلى بيان الصورة المشوهة التي وصفها بعض المستشرقين للدعوة الإسلامية، وسيرة الرسول محمد صل الله عليه وسلم، و القرآن الكريم والإسلام كعقيدة وشريعة؛ ولذلك أوصى الباحث بضرورة تكثيف الجهود العلمية والبحثية المتعلقة بالاستشراق، والتحقق من الدراسات الاستشراقية المتعلقة بالتاريخ الإسلامي.

دراسة زماني (2014) بعنوان " الاستشراق تاريخه ومراحلها " هدفت إلى التعرف على مصطلح

الاستشراق، وبداية ظهوره، والرقة الجغرافية موضوع الدراسة، والحدود المعرفية للاستشراق، علاوة على دراسة اللغة والفن والأدب، ودراسة الإسلام من قبل غير المسلمين، استعان الباحث بالمنهج الوصفي التاريخي المعتمد على المصادر والمراجع العلمية استعرضت نتائج الدراسة مصطلح الاستشراق والأبعاد المتعلقة به، علاوة على استقصاء تاريخه ومراحلها، وعليه فقد أوصت الدراسة بضرورة مراجعته مختلف الأدبيات والمصادر للتحقق من صحة المعلومات والمعارف المتناولة في البحوث والدراسات الاستشراقية، وتمحيص العلوم الإسلامية المنقولة للغرب.

دراسة الغمري (2015) بعنوان " مناهج المستشرقين ومواقفهم من النبي محمد صل الله عليه وسلم " هدفت إلى التعرف على الكتابات الاستشراقية عن النبي محمد صل الله عليه وسلم وموضوعيتها، والمدارس الاستشراقية بأنواعها وكتاباتها عن النبي صل الله عليه وسلم، بالإضافة إلى التعرف على المناهج المستخدمة في كتاباتهم، وذلك من خلال الاعتماد على المنهج الوصفي التاريخي ومقارنة بعض آراء المستشرقين، استعرضت الدراسة المناهج العلمية والنظرية في دراسة الاستشراق، وتفحصت الموقف من النبي محمد صل الله عليه وسلم، أوصت الدراسة بضرورة الرد على الدراسات الاستشراقية المعاصرة غير المنصفة عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، مع التركيز على أصول المسائل التي يهتم المستشرقون إثارة

الشبهات حولها وتشويهها، وتنظيم ندوات ومؤتمرات فكرية في الغرب حول شخصية النبي محمد صلى الله عليه وسلم وسيرته ودعوته واخلاقه.

دراسة الأشرف (2017) بعنوان "الاستشراق مفهومه وآثاره" هدفت هذه الدراسة إلى:

- تجلية مفهوم الاستشراق وبيان خطورته، وتوضيح دوافعه وكيفية التصدي له .

- التحذير من آثار الاستشراق على المجتمع المسلم.

استخدم الباحث المنهج الوصفي التاريخي؛ ليصل إلى تعريف واضح للاستشراق، وتوضيح مختلف مخاطره على المجتمع المسلم وآلية التصدي له توصلت الدراسة إلى التوصيات التالية:

- أن تقوم مراكز الأبحاث العلمية العربية والإسلامية بالإهتمام بالدراسات التي تعري آراء المستشرقين غير الموضوعية.

- أن تقوم الجامعات بتدريب الطلبة على الطرق وسبل الرد على شبهات المستشرقين وتنفيذها.

- إعداد المختصين المؤهلين من خلال معرفة اللغات التي يكتب بها المستشرقين وترجمتها ودحض آرائهم غير العلمية.

دراسة غانم (2018) بعنوان " مناهج دراسة التراث عند المستشرقين" ركزت على مصطلح الاستشراق والمستشرقين ، وبحثت في دور المناهج

العلمية ومنها المنهج التاريخي في دراسة العلوم الاستشراقية، وذلك من خلال الاعتماد على المنهج الوصفي التاريخي بأدواته وخطواته عرضت الدراسة أهمية المنهج التاريخي في الدراسات الاستشراقية، و إسهامات المستشرقين في خدمة التراث العربي الإسلامي، وأوصت الدراسة بزيادة التوسع العلمي في المشاركة في المؤتمرات والندوات الاستشراقية خاصة التي تعقد في البلاد الغربية، و العمل على تأسيس فرق عمل بحثية تضم عدد من المتخصصين في المجالات المتعلقة بالتراث والدراسات الاستشراقية، و تأسيس برامج ومنح علمية في مجال الاستشراق والتراث.

المبحث الرابع: تميّز البحث عن الدراسات السابقة: ما يميز هذا البحث المعنون بـ " الاستشراق والمنهج التاريخي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي" عن الدراسات السابقة أنه تناول مصطلح الاستشراق والمصطلحات التي تتشابه معه ، كما أنه يحدد أهم سماته وأهدافه ودوافعه، ودور المنهج التاريخي الاستشراقي دراسة التاريخ العربي الإسلامي، وأشكال هذا المنهج ومشكلاته.

المبحث الخامس: منهجية البحث: تم اعتماد المنهج الوصفي التاريخي، من خلال المتابعة التاريخية المتسلسلة لموضوعات البحث ومحتوياته وصفًا كافيًا، ورصد عناصرها وتحليلها ومناقشتها، والاستناد على هذا الوصف والتحليل في استخلاص الأفكار والنتائج المتعلقة بجوانب البحث بكل موضوعية وتجرد.

المبحث السادس: النتائج والتوصيات:

- النتائج:

خلص الباحث إلى النتائج التالية:

ظهر مصطلح الاستشراق في القرن الثامن عشر الميلادي، وارتبط بتسابق الغرب إلى دراسة تاريخ المشرق العربي الإسلامي، ومختلف مقومات حضارته وتراثه.

- انطلق الاستشراق في إهتمامه بالمشرق من دوافع وأهداف دينية وسياسية استعمارية واقتصادية وعلمية.

- غلب على مناهج المستشرقين في دراستهم للتاريخ العربي الإسلامي المنهج الإسقاطي، وهو عدم التجرد من الأحكام المسبقة بموضوع البحث، بل تفسير التاريخ بإسقاط الواقع المعاصر المعاش على الوقائع التاريخية الضاربة في أعماق الماضي، فيغيرونها في ضوء خبراتهم ومشاعرهم الخاصة، وإثبات الأفكار والآراء الراسخة في أذهانهم دون الإلتفاف إلى الحقائق الواضحة.

- تعدد أشكال المنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، أسفر عن تباين وإختلاف النتائج المستخلصة والأحكام الصادرة، باختلاف الأهداف والوسائل واللغات المستخدمة من قبل المستشرقين.

- التوصيات:

انتهى الباحث إلى التوصيات التالية:

- أن يحتكم الباحثون والدارسون في مجال

التاريخ العربي الإسلامي من العرب والمسلمين، إلى المنهج التاريخي العلمي في استخلاص الحقائق والمعارف العلمية الموضوعية، فيما وصل إليه المستشرقون من آراء وأفكار ومعارف.

- أن تتبنى مراكز البحوث والدراسات والجامعات في البلاد العربية والإسلامية، إعادة دراسة ما أنجزه المستشرقون حول التاريخ العربي الإسلامي وبمنهج موضوعي محايد، وترجمة المنجز بلغات الغرب، ونشره على المستوى المحلي والدولي، والتمييز بين المنصفين وغير المنصفين من المستشرقين.

- أن لا ينساق أبناء الأمة العربية والإسلامية، وراء ما يبثه الغرب من تشويه وتضليل للتاريخ العربي الإسلامي، دون تمحيص ونقد وتحليل.

- إجراء مزيد من البحوث والدراسات المتعلقة بالمنهج التاريخي الاستشراقي في دراسة التاريخ العربي الإسلامي، وفق المنهج العلمي الموضوعي لإعتماد الصحيح منها.

- الخاتمة

قام المستشرقون بجهد كبير في جمع المخطوطات العربية، وحققوا الكثير منها مما رأوه ضروريًا لدراساتهم وأبحاثهم، كما القوا العديد من المؤلفات في التاريخ

المراجع:

والأدب والتفسير والحديث والفقه، وترجموا إلى اللغات الغربية عدد أكبر من المؤلفات العربية، ووضعوا المعاجم وكتب القواعد وبذلك عرفوا الغربيين بتراث الشرق عامة.

كما درس وتعلم على أيدي المستشرقين آلاف العلماء من العرب والمسلمين، فحملوا علومهم ومناهجهم إلى أوطانهم، وأثروا في ثقافتها ومناهجها وأساليب تفكيرها.

ولكن القوالب الجاهزة التي ورثتها الثقافة العربية في العصر الحديث عن دور الاستشراق وفي شتى الميادين، تحتاج إلى فحص دائم من الناحية التحليلية، ووفق الأيديولوجية العربية المعاصرة، بحيث تكون الرؤية للنهضة المعاصرة في ضوء حدود دراستنا لتاريخ الأمة، والتي تعتبر حضارتها الرافد الأصيل للحضارات الإنسانية الكبرى، ودينها الإسلامي هو الخاصية الرئيسية الشاملة في كل الأديان السماوية؛ ولهذا نشأت كل الأديان الأخرى في بيئة الروح العربية الإسلامية.

في ضوء ذلك لا بد أن يكون المنهج الذي يُعتمد في دراسة الاستشراق ومناهجه، منهجًا موضوعيًا واقعيًا يستند إلى الأدلة المثبتة في الحكم له أو عليه، ومحكمة عمومياته وجزئياته من خلال مقاصده ونتائجه بعيدًا عن التجني وتشويه الحقائق معه أو ضده.

ابو الحسن علي، هاشم. (2017). الإستشراق والإستغراب، مجله الجمعية الفلسفية المصرية: السنة الخامسة والعشرون. العدد 25. ص341-317.

الأشرف، صالح محمد حسن. (2017). "الإستشراق - مفهومه وآثاره-". شبكة الألوكة www.alaukah.net. ص11-10.

الأعسم، عبد الأمير. (1987). الإستشراق من منظور فلسفة عربي معاصر. آفاق عربية: سلسلة كتب الثقافة المقارنة، العدد1، ص17.

الثقفي، عبير أحمد فاضل. (1984). "لمحة عن الحركة الإستشراقية ووسائلها وأهدافها". حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات: المجلد1، العدد 53، ص1082-1063.

حسين، صبحي ناصر. (1987). الإستشراق. آفاق عربية. سلسلة كتب الثقافة المقارنة: العدد1، ص74.

دياب، محمد أحمد. (1989). أضواء على الإستشراق والمستشرقين. ط1، دار المنارة للنشر والتوزيع. القاهرة، ص13-10.

زقزوق، محمود حمدي. (1989). الإستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري. ط1، مطابع الدوحة الحديثة، الدوحة، ص21.

زمانى، محمد حسن. (2014). الإستشراق تاريخه ومراحل. مجلة الدراسات الإستشراقية: السنة الأولى، العدد1، ص175.

- غانم، إسلام عبدالله الغني. (2018). *مناهج دراسة التراث عند المستشرقين " المنهج التاريخي، المنهج الوصفي، المنهج الأنثروبولوجي نموذجاً*. بحث منشور. مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية: مجلد 4، عدد 2، الإسكندرية، ص 31.
- الغزالي، مشتاق بشير. (2008). *أزمتنا مع الإستشراق*. مجلة مركز دراسات الكوفة، ص 27.
- الغمري، رياض بن حمد بن عبدالله. (2015). *مناهج المستشرقين ومواقفهم مع النبي محمد صل الله عليه وسلم عرض ونقد في ضوء العقيدة الإسلامية*. مركز التأصيل للدراسات والبحوث. المملكة العربية السعودية، ص 27.
- فوزي، فاروق عمر. (2007). *الإستشراق والتاريخ الإسلامي "القرون الإسلامية الأولى": دراسة مقارنة بين وجهة النظر الإسلامية ووجهة النظر الأوروبية*. بحث منشور. جامعة آل البيت. الأردن.
- الفيومي، محمد إبراهيم. (1993). *الإستشراق رسالة الإستعمار*. دار الفكر العربي: القاهرة، ص 147-153.
- النجار، شكري. (1989). *لما الإهتمام بالإستشراق؟*. مجلة الفكر العربي: السنة الخامسة، العدد 31، ص (62-63).
- سعيد، ادوارد. (1981). *الإستشراق*. ترجمة كمال أبو ديب. ط 1، مؤسسه الأبحاث العربية، بيروت، ص 122.
- الشيبي، قصي كامل صالح. (2007). *الإستشراق مفهومه - نشأته - تطوره - دوافعه - وأهدافه*. مجله كليه التربية الاساسيه: العدد 50، ص 204-187.
- الشيخ، رأفت غني. (1988). *فلسفة التاريخ*. دار الثقافة، القاهرة، ص 7.
- عاقل، نبيه. (1982). *المستشرقون وبعض قضايا التاريخ العربي الإسلامي*. بحث منشور. جامعة دمشق. مجلد 1، العدد 10. سوريا.
- عبد الملك، أنور. (1983). *الإستشراق في أزمة*. ترجمة حسن قبسي. مجلة الفكر العربي: السنة 5، العدد 31، ص 73.
- عبود، محمد بن. (1985). *مناهج المستشرقين في الدراسات العربية الإسلامية*. ج 1، مطبعة مكتبة التربية العربي لدول الخليج، الرياض.
- عثمان، حسن. (1964). *منهج البحث التاريخي*. ط 4، دار المعارف، القاهرة، مصر، ص 20.
- العزاوي، عبد الرحمن حسين. (2015). *تاريخ الحضارة الإسلامية*. ط 1، دارالخليج، عمان، ص 63.
- عمارة، إسماعيل أحمد. (1992). *المستشرقون وتاريخ صلتهم بالعربية*. ط 2، دار حنين، عمان، ص 69-23.

(Print) ISSN 2691 - 2619

(Online) ISSN 2691 - 2627



مجلة الجامعة الإسلامية بمنيوتا بأمریکا للبحوث العلمية والدراسات الأكاديمية المحكمة

Journal of Islamic University of Minnesota USA of Scientific
Researches and Academic Studies: Peer Reviewed Journal

تحت إشراف

الجامعة الإسلامية بمنيوتا بأمریکا / الفرع الرئيس
برئاسة الأستاذ الدكتور جراح محمد محمود الجراح
نائب رئيس الجامعة للشؤون التعليمية و الأكاديمية
مؤسس المجلة و رئيس هيئة التحرير

مجلة علمية محكمة متخصصة

تصدر عن عمادة البحث العلمي و الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية بولاية منيسوتا – أمريكا



